الطب النبوى

تأليف

الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر

ابن قيم الجوزية

٦٩١هـ - ٧٥١هـ

تحقيق

صلاح محمد محمد عويضة

دار العقيدة

الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

رقم الإيداع : ٢٠٠٠/١٥٤٢٩

I.S.B.N: 977-6013-06-6

دار العقيدة

الاسكندرية : ١٠١ ش. الفتح باكوس ت : ٥٧٤٧٣٢١

القاهرة : ٥ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت: ٠١٠١٥٢٠٢٤١

بسم الله الرحمن الرحيم

{مقدمـة المحقـق}

إن الحمـد لله نحمده ونسـتعينه ونسـتغفـره، ونعوذ بالله من شـرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾

{آل عمران: ١٠٢}

قال تعالي:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

{النساء: ١}.

قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِـرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ {الأحزاب: ٧٠-٧١}.

أمـا بعـد:

فإن أصـدق الحديث كـتاب اللـه، وأحسن الهـدى هدى محـمد، وشـر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار».

وبعد، فإن هــذا الكتاب ذو قيمة عــلمية كبيــرة أثنى عليه الأطباء الثـقات، وقد تضمن من الفوائد والإرشـادات ما يجعله من الكتب القيمة، خـصوصاً والمرشد هنا والموجه هو سـيد خلق الله الذى لا ينطق عن الهـوى، فجزى الله الإمــام ابن القيم عن هذه التحفــة النفيسة خيــر الجزاء، ونسأل الله أن يتقبــل هذا الجهد الذى بذلناه، وأن يجعله ذخراً لنا فى الدار الآخرة.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كتبـــــــه

الشيخ/ صلاح محمد محمد عويضة

بسم الله الرحمن الرحيم

الطب النبوي

فصول نافعة فى هدية ﷺ فى الطب الذى تطبب به ووصفه لغيره، ونبين ما فيه من الحكمة التى تعجز عقول أكثر الأطباء عن الوصول إليها، وأن نسبة طبهم إليها كنسبة طب العجائز إلى طبهم، فنقول وبالله المستعان ومنه نستمد الحول والقوة.

المرض نوعان: مرض القلوب، ومرض الأبدان، وهما مذكوران فى القرآن.

ومرض القلوب: نوعان: مرض شبهة وشك، ومرض شهوة وغى وكلاهما فى القرآن. قال تعالى فى مرض الشبهة: ﴿في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا﴾[البقرة: ١٠] وقال تعالى: ﴿وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا﴾[المدثر: ٣١] وقال تعالى فى حق من دعى إلى تحكيم القرآن والسنة، فأبى وأعرض: ﴿وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون ﴿٤٨﴾ وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين ﴿٤٩﴾ أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون﴾[النور: ٤٨- ٥٠] فهذا مرض الشبهات والشكوك.

وأما مرض الشهوات، فقال تعالى: ﴿يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض﴾[الأحزاب: ٣٢] فهذا مرض شهوة الزنى، والله أعلم.

فصـل

في علاجه ﷺ لأمراض القلب وأمراض البدن

وأما مرض الأبدان، فـقال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾[النور: ٦١]. وذكر مرض البـدن فى الحج والصوم والوضوء لسر بديع يبين لك عظمة القرآن، والاستغناء به لمن فـهمه وعقله عمن سواه، وذلك أن قواعـد طب الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحـمية عن المؤذي، واستـفراغ المواد الفاسدة، فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة فى هذه المواضع الثلاثة.

فـقال فى آية الصـوم: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة: ١٨٤] فأباح الفطر للمريض لعذر المرض، وللمسـافر طلباً لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم فى السفر لاجتـماع شدة الحركة، وما يوجبه من التحليل، وعدم الغذاء الذى يـخلف ما تحلل، فتخور القـوة وتضعف، فأباح للمسـافر الفطر حفظاً لصحته وقوته عما يضعفها.

وقال فى آية الحج: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[البقـرة: ١٩٦] فأباح للمـريض ومن به أذى من رأسه، مـن قمل، أو حكة، أو غيرهما، أن يحلق رأسه فى الإحرام استـفراغاً لمادة الأبخرة الرديئة التى أوجبت له الأذى فى رأسه باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه، تفتحت المسام، فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستـفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذى انحباسها ومدافـعتها عشرة: الدم إذا هاج، والمنى إذا تبـيغ والبـول، والغـائط، والريح والقـئ، والعطاس، والنوم، والجوع، والعطش، وكل واحد من هذه العشرة يوجب حبسه داء من الأدواء بحسبه.

وقد نبه سبحانه باستفراغ أدنادها، وهو البخار المحتقن فى الرأس على استفراغ ما هو أصعب منه، كما هى طريقة القرآن التنبيه بالأدنى على الأعلى.

وأما الحمية: فـقال تعالى فى آية الوضوء: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[النساء: ٤٣] فأباح للمـريض العدول عن الماء إلى التـراب حميـة له أن يصيب جسـده ما يؤذيه، وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذ من داخل أو خارج، فقد أرشد -سبحانه- عباده إلى أصول الطب ومـجامع قواعده، ونحن نذكـر هدى رسول الله ﷺ فى ذلك، ونبين أن هديه فيه أكمل هدى.

فأما طب القلوب، فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، ولا سبيل إلى حصــوله إلا من جهتهم وعلى أيديهــم، فإن صلاح القلوب أن تكون عارفــة بربها، وفاطرها، وبأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه وأن تكون مؤثرة لمرضاته ومحابه، متجنبة لمناهيه ومساخطه، ولا صحة لها ولا حياة البتة إلا بذلك، ولا سبيل إلى تلقية إلا من جهــة الرسل. وما يظن من حصول صــحة القلب بدون اتباعــهم، فغلط ممن يظن ذلك، وإنما ذلك حياة نفسه البــهيمية الشهوانية، وصحتهــا وقوتها، وحياة قلبه وصحته، وقوته عن ذلك بمعزل، ومن لم يميز بين هذا وهذا. فليبك على حياة قلبه، فإنه من الأموات، وعلى نوره، فإنه منغمس فى بحار الظلمات.

فصل

طب الأبدان نوعان

وأما طب الأبدان: فإنه نوعان:

نوع قد فطر الله عليه الحيوان ناطقة وبهيمة، فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب كطب الجوع، والعطش، والبرد، والتعب بأضدادها وما يزيلها.

والثاني: ما يحتاج إلى فكر وتأمل، كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة فى المزاج بحيث يخرج بها عن الاعتدال، إما إلى حرارة، أو برودة أو يبوسة، أو رطوبة، أو ما يتركب من اثنين منها، وهى نوعان: إما مادية وإما كيفية، أعنى إما أن يكون بانصباب مادة، أو بحدوث كيفية، والفرق بينهما أن أمراض الكيفية تكون بعد زوال المواد التى أوجبتها، فتزول موادها، ويبقى أثرها كيفية فى المزاج.

وأمراض المادة أسبابها معها تمدها، . وإذا كان سبب المرض معه، فالنظر فى السبب ينبغى أن يقع أولاً، ثم فى المرض ثانياً، ثم فى الدواء ثالثاً، أو الأمراض الآلية وهى التى تخرج العضو عن هيئته، إما فى شكل، أو تجويف، أو مجرى، أو خشونة، أو ملاسة، أو عدد، أو عظم، أو وضع، فإن هذه الأعضاء إذا تألفت وكان منها البدن سمى تألفها اتصالاً، والخروج عن الاعتدال فيه يسمى تفرق الاتصال، أو الأمراض العامة التى تعم المتشابهة والآلية.

والأمراض المتشابهة: هى التى يخرج بها المزاج عن الاعتدال، وهذا الخروج يسمى مرضاً بعد أن يضر بالفعل إضراراً محسوساً وهي علي ثمانية أضرب: أربعة بسيطة وأربعة مركبة فالبسيطة البارد، والحار، والرطب، واليابس، والمركبة: الحار الرطب، والحار اليابس، والبارد الرطب، والبارد اليابس، وهى إما أن تكون بانصباب مادة، أو بغير انصباب مادة، وإن لم يضر المرض بالفعل يسمى خروجاً عن الاعتدال صحة.

وللبدن ثلاثة أحوال: حال طبيعية، وحال خارجـة عن الطبيعة، وحال متوسطة بين الأمرين. فالأولى: بها يكون البدن صحيـحاً، والثانية: بها يكون مريضاً والحال الثالثة: هى متوسطة بين الحالتين، فإن الضد لا ينتقل إلى ضده إلا بمتوسط، وسبب خروج البـدن عن طبيعتـه، إما من داخله، لأنه مركب من الحـار والبارد، والرطب واليابس، وإما من خارج، فـلأن ما يلقاه قد يكون موافقاً، وقـد يكون غير موافق، والضرر الذى يلحق الإنســان قد يكون من سوء المزاج بخروجه عن الاعـتدال، وقد يكون من فسـاد فى العضو، وقـد يكون من ضعف فى القـوى، أو الأرواح الحاملة لها، ويرجع ذلك إلى زيادة ما الاعتدال فى عـدم زيادته، أو نقصان ما الاعتدال فى تفرقة، أو امتـدادُ ما الاعتدال فى انقباضــه، أو خروج ذى وضع وشكل عن وضعه وشكله بحيث يخرجه عن اعتداله.

فالطبيب: هو الذى يفرق ما يضر بالإنسان جمعه، أو يجمع فيه ما يضره تفرقه، أو ينقص منه ما يضره زيادته، أو يزيد فيه ما يضره نقصه، فيجلب الصحة المفقودة، أو يحفظها بالشكل والشـبه، ويدفع العلة الموجودة بالضد والنقيض، ويخـرجها، أو يدفعهـا بما يمنع من حصولها بالحـمية، وستـرى هذا كله فى هدى رسول الله ﷺ شافياً كافياً بحول الله وقوته، وفضله ومعونته.

فصل

في هديه ﷺ في التداوي لنفسه وغيره

فكان من هديه ﷺ فعل التداوى فى نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه، ولكن لم يكن من هديه ولا هدى أصحابه استعمال هذه الأدوية المركبة التى تسمى أقرباذين، بل كان غالب أدويتهم بالمفردات، وربما أضافوا إلى المفرد ما يعاونه، أو يكسر سورته، وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها من العرب والترك، وأهل البوادى قاطبة، وإنما عنى بالمركبات الروم واليونانيون، وأكثر طب الهند بالمفردات.

وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوى بالغذاء لا يعدل عنه إلى الدواء، ومتى أمكن بالبسيط لا يعدل عنه إلى المركب.

قالوا: وكل داء قدر على دفعه بالأغذية والحمية، لم يحاول دفعه بالأدوية.

قالوا: ولا ينبغى للطبيب أن يولع بسقى الأدوية، فإن الدواء إذا لم يجد فى البدن داءً يحلله، أو وجد داء لا يوافقه، أو وجد ما يوافقه فزادت كميته عليه، أو كيفيته، تشبث بالصحة، وعبث بها، وأرباب التجارب من الأطباء طبهم بالمفردات غالباً، وهم أحد فرق الطب الثلاث.

والتحقيق فى ذلك أن الأدوية من جنس الأغذية، فالأمة والطائفة التى غالب أغذيتها المفردات، أمراضها قليلة جداً، وطبها بالمفردات، وأهل المدن الذين غلبت عليهم الأغذية المركبة يحتاجون إلى الأدوية المركبة، وسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركبة، فالأدوية المركبة أنفع لها وأمراض أهل البوادى والصحاري مفرده فيكفى فى مداواتها الأدوية المفردة، فهذا برهان بحسب الصناعة الطبية.

ونحن نقول: إن ها هنا أمراً آخر، نسبة طب الأطباء إليه كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبهم، وقد اعترف به حذاقهم وأئمتهم، فإن ما عندهم من العلم بالطب منهم من يقول: هو قياس. ومنهم من يقول: هو تجربة. ومنهم من يقول: هو إلهامات. ومنامات، وحدس صائب ومنهم من يقول: أخذ كثير منه من الحيوانات البهيمية، كما نشاهد السنانير إذا أكلت ذوات السموم تعمد إلى السراج،

فتلغ فى الزيت تتداوى به، وكمـا رؤيت الحيات إذا خرجت من بطون الأرض، وقد غشيت أبصـارها تأتى إلى ورق الرازيانج فتمر عيـونها عليها. وكما عـهد من الطير الذى يحتقن بماء البحر عند انحباس طبعه، وأمثال ذلك مما ذكر فى مبادئ الطب.

وأين يقع هذا وأمثالـه من الوحى الذى يوحيه الله إلى رسوله بما ينفـعه ويضره، فنسبة ما عندهم من الطب إلى هذا الوحى كنسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء، بل ها هنا من الأدوية التى تشـفى من الأمراض ما لم يهتد إليـها عقول أكابر الأطبـاء، ولم تصل إليهـا علومهم وتجـاربهم وأقيسـتهم من الأدوية القلبـية، والروحانيـة، وقوة القلب، واعـتمـاده على الله، والتوكل عليـه، والالتجـاء إليه، والانطراح والانكســـار بين يديه، والتـذلـل له، والصـدقـة والدعـــاء، والتـوبة، والاستغفـار، والإحسان إلى الخلق، وإغاثة الملهوف، والتـفريج عن المكروب، فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم على اختلاف أديانها ومللها، فوجدوا لها من التأثير فى الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء، ولا تجربته ولا قياسه.

وقد جربنا نحن وغـيرنا من هذا أموراً كثيرة، ورأيناها تفـعل ما لا تفعل الأدوية الحسية، بل تصير الأدوية الحسـية عندها بمنزلة أدوية الطرقية عند الأطباء، وهذا جار على قانون الحكمة الإلهـية ليس خارجاً عنها، ولكن الأسباب مـتنوعة، فإن القلب متى اتصل برب العـالمين، وخالق الداء والدواء، ومدبر الطبيـعة ومصرفـها على ما يشاء كانت له أدوية أخرى غـير الأدوية التى يعانيها القلب البعـيد منه المعرض عنه، وقـد علم أن الأرواح متى قـويت، وقـويت النفس تعـاونا على دفع الداء وقهـره، فكيف ينكر لمن قويت طبيعته ونفسه، وفرحت بقربها من بارئها، وأنسها به، وحبها له، وتنعمـها بذكره، وانصراف قـواها كلها إليه وجمـعها عليهـا، واستعانتـها به، وتوكلها عليـه، أن يكون ذلك لها من أكبر الأدوية، وأن توجب لهـا هذه القوة دفع الألم بالكلية، ولا ينكر هـذا إلا أجهل الناس، وأغلظهم حجـاباً، وأكثفهم نفـساً، وأبعدهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية، وسنذكر إن شاء الله السبب الذى به أزالت قراءة الفاتحة داء اللدغة عن اللديغ التى رقى بها، فقام حتى كأن ما به قلبة[1].

---

(١)(صحيح) البخاري(٥٧٣٦)، ومسلم(٢٢٠١)، وأبو داود(٣٤١٨)، والترمذي(٢٠٦٣، ٢٠٦٤)، وابن ماجه(٢٢٥٦)، وأحمد ٣/ ٢، ١٠/ ٤٤ .

فهذان نوعـان من الطب النبوي، نحن بحول الله نتكلـم عليهما بحسب الجهد والطاقة، ومبلغ علومنا القـاصرة، ومعارفنا المتلاشية جـداً، وبضاعتنا المزجاة، ولكنا نستوهب من بيده الخير كله، ونستمد من فضله، فإنه العزيز الوهاب.

فصـــل

في الأحاديث التي تحث على التداوي وربط الأسباب بالمسببات

روى مسلم في «صحـيحه»: من حديث أبي الزبير، عن جـابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قـال: «لكل داء دواء، فـإذا أصـيب دواء الداء، برأ بإذن الله عـز وجل»[١].

وفي الصحيحين: عن عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء»[٢].

وفي مسند الإمـام أحمـد: من حديث زياد بن علاقـة، عن أسامـة بن شريك، قال: كـنت عند النبي ﷺ، وجاءت الأعـراب، فقـالوا يا رسول الله: أنـتداوى؟ فقال: «نعم يا عـباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يـضع داء إلا وضع له شفاء غير داءٍ واحد» قالوا: ما هو؟ قال: «الهرم»[٣].

وفي لفظ: «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شـفاء، علمـه من علمه وجـهله من جهله»[٤].

وفي المسند: من حـديث ابن مسعـود يرفعه: «إن الله عـز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله»[٥].

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٢٠٤)، وأحمد ٣/ ٣٣٥ .

(٢) (صحيح) البخاري (٥٦٧٨)، والترمذي(٢٠٣٨) وابن ماجه(٣٤٣٨،٣٤٣٩)، وأحمد ١/ ٢٧٧ . والحديث لم أقف عليه في «مسلم»، والله أعلم .

(٣) (صحيح) أحمد ٤/ ٢٧٨ : حديث(١٨٣٦٦)، وأبو داود (٣٨٥٥)، وابن ماجه (٣٤٣٦).

(٤) (صحيح) أحمد ٤/ ٢٧٨: حديث (١٨٣٦٨)، والحاكم ٤/ ١٩٧ : حديث(٧٤٢٤)، وابن حبان ٧/ ٦٢١

(٥) (صحيح) أحمد ١/ ٣٣٧: حديث (٣٥٧٨)، والحاكم ٤/ ١٩٦-١٩٧ : حديث(٧٤٢٤).

وفي «المسند» و«السنن»: عن أبي خزامة، قال: قلت: يا رسول الله: أرأيت رقى نسترقيهـا، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: «هي من قدر الله»[١].

فقد تضـمنت هذه الأحاديث إثباب الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها ويجوز أن يكون قوله: «لكل داء دواء»[٢] على عمـومه حتى يتـناول الأدواء القاتلة والأدواء التي لا يمكن لطبـيب أن يبرئها، ويكون الله عـز وجل قد جـعل لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشـر، ولم يجعل لهم إليه سبيلاً، لأنه علم للخلق إلا ما علمهم الله، ولهذا علق النبيﷺ الشفاء على مصادفة الدواء للداء، فإنه لا شئ من المخلوقـات إلا له ضد، وكل داء له ضـد من الدواء يعـالج بضده، فـعلق النبيﷺ البرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قدر زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجـة الداء في الكيفية، أو زاد في الكميـة على ما ينبغي، نقله إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يف بمقاومـته، وكان العلاج قاصراً، ومتى لم يقع المداوى على الدواء، أو لم يقع الدواء على الداء، لم يحصل الشفـاء، ومتى لم يكن الزمان صالحاً لـذلك الدواء، لم ينفع ومتى كان البدن غـير قابل له، أو القوة عـاجزة عن حمـله، أو ثم مانع يمنع من تأثيـره، لم يحصل البـرء لعدم المـصادفة، ومـتى تمت المصادفة حصل البرء بإذن الله ولابد، وهذا أحسن المحملين في الحديث.

والثاني: أن يكون من الـعام المراد به الخاص، لا سـيما والداخل في اللفظ أضـعاف أضعاف الخارج منه، وهذا يستعمل في كل لسان، ويكون المراد أن الله لم يضع داء يقبل الدواء إلا وضع له دواء، فلا يـدخل في هذا الأدواء التي لا تقبل الدواء، وهذا كـقوله تعالى في الريح التي سلطها على قوم عاد: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي كل شئ يقبل التدمير، ومن شأن الريح أن تدمره، ونظائره كثيرة.

---

(١) (صـحيـح) أحـمـد٣/ ٤٢١: حـديث (١٥٤١١، ١٥٤١٢، ١٥٤١٣)، والتـرمـذي(٢٠٦٥، ٢١٤٨)، وابن ماجه(٣٤٣٧).

(٢) سبق تخريجه .

ومن تأمل خلق الأضداد فى هذا العالم، ومـقاومة بعضها لبـعض، ودفع بعضها ببعض، وتسليط بعـضها على بعض، تبين له كـمال قدرة الرب تعالى، وحكمـته، وإتقانه ما صنعـه، وتفرده بالربوبية، والوحدانية، والقهـر، وأن كل ما سواه فله ما يضاده ويمانعه، كما أنه الغنى بذاته، وكل ما سواه محتاج بذاته.

وفى الأحاديث الصحيـحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافى التوكل، كـما لا ينافيه دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقـيقة التوحيد، إلا بمباشرة الأسباب التى نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلها يقدح فى نفس التوكل، كما يقدح فى الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى فى التوكل، فـإن تركها عجزاً ينافى التوكل الذى حقيقـته اعتماد القلب على الله فى حصول مـا ينفع العبد فى دينه ودنياه، ودفع مـا يضره فى دينه ودنياه، ولابد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد توكلاً، ولا توكله عجزاً.

وفيـها رد على من أنكر التداوي، وقـال: إن كان الشفـاء قد قدر، فـالتداوى لا يفيد، وإن لم يكن قد قدر فكذلك. وأيضاً، فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يدفع ولا يرد، وهذا السـؤال هو الذى أورده الأعـراب على رسـول الله ﷺ. وأما أفاضل الصـحابة، فأعلم بالله وحكمته وصفـاته من أن يوردوا مثل هذا، وقد أجابهم النبي ﷺ بما شفى وكفي، فـقال: هذه الأدوية والرقى والتقى هى من قدر الله، فما خرج شئ عن قدره، بل يرد قـدره بقدره، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل إلى الخـروج عن قدره بوجـه ما، وهذا كـرد قدر الجـوع، والعطش والحر، والبـرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهاد، وكل من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع.

ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجـب عليك أن لا تباشر سببـا من الأسباب التى تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضـرة، لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا، لم يكن بد من وقوعـهمـا، وإن لم تقدرا لم يكن سبـيل إلى وقوعـهما، وفـى ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقوله إلا دافع للحق، معاند له، فيذكر القدر ليدفع حـجـة المحق عليـه، كـالمشـركين الذيـن قـالوا: ﴿لَوْ شَـاءَ اللَّهُ مَـا أَشْـرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا﴾[الأنعـام:١٤٨] و ﴿لَوْ شَـاءَ اللَّهُ مَـا عَـبَـدْنَا من دُونه من شَيْءٍ نَّحْنُ وَلا آبَاؤُنَا﴾[النحل:٣٥] فهذا قالوه دفعا لحجة الله عليهم بالرسل.

وجواب هذا السـائل أن يقال: بقى قسم ثالث لم تذكره، وهو أن اللـه قدر كذا وكذا بهذا السبب، فإن أتيت بالسبب حـصل المسبب، وإلا فلا. فإن قال: إن كان قدر لى السبب، فعلته، وإن لم يقدره لى لم أتمكن من فعله.

قيل: فهل تقبل هذا الاحتجـاج من عبدك، وولدك، وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرته به، ونهـيته عنه فخالفك؟ فإن قبلته، فـلا تلم من عصاك، وأخذ مالك، وقذف عرضك، وضيع حقوقك، وإن لـم تقبله، فكيف يكون مقبولا منك فى دفع حقوق الله عليك. وقـد روى فى أثر إسرائيلي: أن إبراهيم الخليل قال: يا رب ممن الداء؟ قال: «مني» قال: «فممن الدواء»؟ قال: «مـني» قال: فما بال الطبيب؟ قال: «رجل أرسل الدواء على يديه».

وفى قوله ﷺ: «لكل داء دواء»[1] تقوية لنفس المريـض والطبيب، وحث على طلب ذلك الدواء والتفـتيش عليـه، فإن المريض إذا استـشعرت نفـسه أن لدائه دواء يزيله، تعلق قلبه بروح الرجاء، وبردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له باب الرجاء، ومتى قويت نفسه انـبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سببـاً لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعيـة، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التى هى حاملة لها، فقهرت المرض ودفعته.

وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والـتفتيش عليه، وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، ومـا جعل الله للقلب مرضا إلا جـعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحب الداء واستعمله وصادف داء قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى.

---

(١) سبق تخريجه .

فصـــل

في هديهﷺ في الاحتماء من التخم، والزيادة في الأكل على قدر الحاجة، والقانون الذي ينبغي مراعاته في الأكل والشرب

فى «المسند» وغيره: عنه ﷺ أنه قال: «ما ملأ آدمى وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقـمن صلبه، فإن كان لابد فاعلاً، فثلـث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»[١].

الأمراض نوعـان: أمراض مـادية تكون عن زيادة مادة أفـرطت فى البـدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية، وهى الأمراض الأكـثرية، وسببها إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة فى القدر الذى يحتـاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع، البطيئـة الهضم، والإكثـار من الأغذية المختلفـة التراكيب المتنوعة، فـإذا ملأ الآدمى بطنه من هذه الأغـذية، واعـتاد ذلك، أورثتـه أمـراضا، منهـا بطئ الزوال وسريعه، فـإذا توسط فى الغذاء، وتناول منه قدر الحاجة، وكـان معتدلاً فى كمـيته وكيفيته، كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير.

ومراتب الغذاء ثلاثة: أحدها: مـرتبة الحاجة. والثانية: مرتبـة الكفاية. والثالثة: مرتبة الفضلة. فأخبر النبيﷺ: أنه يكفيـه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معـها، فإن تجاوزها، فليأكل فى ثلث بطنـه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفـس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فـإن البطن إذا امتـلأ من الطعام ضاق عـن الشراب، فـإذا ورد عليه الشـراب ضاق عن النفس، وعـرض له الكرب والتعب بحمله بمنزلـة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى مـا يلزم ذلك من فساد القلب، وكسل الجوارح عن الطاعات، وتحـركها فى الشهوات التى يستلزمها الشـبع. فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن.

هذا إذا كان دائماً أو أكـثرياً. وأما إذا كان فى الأحيان، فلا بـأس به، فقد شرب أبو هريرة بحضرة النبيﷺ من اللبن، حتى قال: والذى بعثك بالحق، لا أجد له مسلكا[٢].

---

(١) (صحيح) أحمد٤/ ١٣٢: حديث(١٧١٢٠)، والترمذي(٢٣٨٠)، وابن ماجه(٣٣٤٩).
(٢) (صحيح) البخاري(٦٤٥٢)، والترمذي(٢٤٧٧).

وأكل الصحابة بحضرته مرارا حتى شبعوا.

والشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وإن أخـصبه، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء، لا بحسب كثرته.

ولما كان فى الإنسان جزء أرضي، وجـزء هوائي، وجزء مائي، قسم النبي ﷺ طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة.

فإن قيل: فأين حظ الجزء الناري؟

قيل: هذه مـسألة تكلم فيهـا الأطباء، وقالوا: إن فى البدن جـزءاً نارياً بالفعل، وهو أحد أركانه واسطقساته.

ونازعهـم فى ذلك آخرون من العـقلاء من الأطباء وغـيرهم، وقـالوا: ليس فى البدن جزء نارى بالفعل، واستدلوا بوجوه:

أحدها: أن ذلك الجزء النارى إما أن يدعى أنه نزل عن الأثير، واختلط بهذه الأجزاء المائية والأرضية، أو يقال: إنه تولد فيها وتكون، والأول مستبعد لوجهين، أحدهما: أن النار بالطبع صاعدة، فلو نزلت، لكانت بقاسـر من مركزها إلى هذا العالم. الثاني: أن تلك الأجزاء النارية لابد فى نزولها أن تعبر على كـرة الزمهرير التى هى فى غاية البرد، ونحن نشاهد فى هذا العالم أن النار العظيمة تنطفئ بالماء القليل، فتلك الأجزاء الصغيرة عند مرورها بكرة الزمهرير التى هى فى غاية البرد، ونهاية العظم أولى بالانطفاء.

وأما الثانى: وهو أن يقال: إنهـا تكونت ها هنا -فهو أبعد وأبعـد، لأن الجسم الذى صار نارا بعد أن لم يكن كذلك، قد كان قـبل صيرورته إما أرضاً، وإما ماء، وإما هواء لانـحصار الأركـان في هذه الأربعة، وهـذا الذى قد صار نـاراً أولاً كان مختـلطاً بأحد هذه الأجسام، ومـتصلاً بها، والجـسم الذى لا يكون ناراً إذا اختلط بأجسام عظيمة ليست بنار ولا واحد منها، لا يكون مستعداً لأن ينقلب ناراً لأنه فى نفسه ليس بنار، والأجسام المختلطة باردة، فكيف يكون مستعداً لانقلابه ناراً؟.

فإن قلتم: لم لا تكون هناك أجزاء نارية تقلب هذه الأجسام، وتجعلها ناراً بسبب مخالطتها إياها؟

قلنا: الكلام فى حصـول تلك الأجزاء النارية كـالكلام فى الأول، فإن قلت: إنا نرى من رش الماء على النورة المطفأة تنفصل منهـا نار، وإذا وقع شعاع الشمس على البلورة، ظهرت النار منها، وإذا ضربنا الحجر على الحديد، ظهرت النار، وكل هذه النارية حدثت عند الاختلاط، وذلك يبطل ما قررتموه فى القسم الأول أيضاً.

قال المنكـرون: نحن لا ننكر أن تكون المصاكـة الشديدة مـحدثة للنار، كـما فى ضرب الحجـارة على الحديد، أو تكون قوة تسـخين الشمس محدثة للنار، كـما فى البلورة، لكنا نستبعد ذلك جداً فى أجـرام النبات والحيوان، إذ ليس فى أجرامها من الاصطكاك ما يوجب حدوث النار، ولا فـيها من الصفاء والصقـال ما يبلغ إلى حد البلورة، كيف وشـعاع الشمس يقع عـلى ظاهرها، فلا تتولد النار البـتة، فالشـعاع الذى يصل إلى باطنها كيف يولد النار؟

الوجه الثانى: فى أصل المسألة: أن الأطباء مجمعون على أن الشراب العتيق فى غاية السخونة بالطبع، فلو كانت تلك السخونة بسبب الأجزاء النارية، لكانت محالاً إذ تلك الأجزاء النارية مع حقارتها كيف يعـقل بقاؤها فى الأجزاء المائية الغالبة دهراً طويلا، بحيث لا تنطفئ مع أنا نرى النار العظيمة تطفأ بالماء القليل.

الوجه الثالث: أنه لو كان فى الحـيوان والنبات جز نارى بالفـعل، لكان مغلوباً بالجزء المائى الذى فيه، وكان الجزء النارى مقهوراً به، وغلبة بعض الطبائع والعناصر على بعض يقتضى انقـلاب طبيعة المغلوب إلى طبيعـة الغالب، فكان يلزم بالضرورة انقلاب تلك الأجزاء النارية القليلة جداً إلى طبيعة الماء الذى هو ضد النار.

الوجه الرابع: أن الله سبـحانه وتعالى ذكـر خلق الإنسان فى كتـابه فى مواضع متعددة، يخـبر فى بعضها أنه خلقه من ماء، وفى بعـضها أنه خلقه من تراب، وفى بعضها أنه خـلقه من المركب منهما وهو الطين، وفى بعضهـا أنه خلقه من صلصال كالفخار، وهو الطين الذى ضربته الشمس والريح حتى صار صلصالاً كالفخار، ولم يخبر فى مـوضع واحد أنه خلقه من نار، بل جعل ذلك خـاصية إبليس. وثبت فى «صحـيح مسلم»: عن النبيﷺ قال: «خلقت الملائـكة من نور، وخلق الجان من

مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم»[١] وهذا تصـريح فى أنه خلق مما وصفـه الله فى كتابه فقط، ولـم يصف لنا سبحـانه أنه خلقه من نار، ولا أن فى مادته شيئاً من النار.

الوجـه الخـامس: أن غـاية ما يسـتـدلون به ما يشـاهدون من الحـرارة فى أبدان الحيوان، وهى دليل على الأجزاء النارية، وهذا لا يدل، فإن أسباب الحرارة أعم من النار، فإنها تكون عن النار تارة، وعن الحركـة أخرى، وعن انعكاس الأشعة، وعن سخونة الهواء، وعن مجاورة النار، وذلك بواسطة سخونة الهواء أيضاً، وتكون عن أسباب أخر، فلا يلزم من الحرارة النار.

قال أصحاب النار: من المعلوم أن التراب والماء إذا اخـتلطا فلابد لهما من حرارة تقتضى طبخهما وامتزاجهما، وإلا كان كل منهما غير ممازج للآخر، ولا متحداً به، وكذلك إذا ألقينا البـذر فى الطين بحيث لا يصل إليه الهواء ولا الشمس فـسد، فلا يخلو، إما أن يحـصل في المركب جسم منضج طابخ بالطبع أولاً، فإن حـصل فهو الجزء النارى، وإن لـم يحصل لم يكن المركب مـسخناً بطبـعه، بل إنْ سـخن كان التسخين عرضياً، فإن زال التسخين العرضي، لـم يكن الشئ حاراً فى طبعه، ولا فى كيفيته، وكان بارداً مطلقـاً، لكن من الأغذية والأدوية ما يكون حاراً بالطبع، فعلمنا أن حرارتها إنما كانت، لأن فيها جوهراً نارياً.

وأيضا فلو لم يكن فى البـدن جزء مسخن لوجب أن يكون فى نهـاية البرد، لأن الطبيعة إذا كانت مـقتضية للبرد، وكانت خاليـة عن المعاون والمعارض، وجب انتهاء البرد إلى أقصى الغـاية، ولو كان كذلك لما حصل لها الإحســاس بالبرد، لأن البرد الواصل إليه إذا كان فى الغاية كان مـثله، والشئ لا ينفعل عن مثله، وإذا لم ينفعل عنه لم يحس به، وإذا لم يحس به لم يتألم عنه، وإن كان دونه فعدم الانفعال يكون أولى، فلو لم يكن فى البـدن جزء مسـخن بالطبع لما انفعل عن الـبرد، ولا تألم به قالوا: وأدلتكم إنما تبطل قول من يقول: الأجـزاء النارية باقية فى هذه المركبات على حالتـها، وطبيعـتها النارية، ونحن لا نقـول بذلك، بل نقول: إن صورتها النوعـية تفسد عند الامتزاج.

(١) (صحيح) مسلم(٢٩٩٦)، وأحمد٦/ ١٥٣: حديث(٢٥٠٧٢)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٩٠٤).

قــال الآخرون: لم لا يجــوز أن يقــال: إن الأرض والماء والهواء إذا اخــتلطت، فالحرارة المنضجة الطابخــة لها هى حرارة الشمس وسائر الكواكب، ثم ذلك المركب عند كمال نضجه مستــعد لقبول الهيئة التركيبية بواسطة الســخونة نباتاً كان أو حيواناً أو معدناً، وما المانع أن تلك السخونة والحــرارة التى فى المركبات هى بسبب خواص وقوى يحدثهــا الله تعالى عند ذلك الامتزاج لا من أجزاء نارية بالفــعل؟ ولا سبيل لكم إلى إبطال هذا الإمكان البتة، وقد اعترف جماعة من فضلاء الأطباء بذلك.

وأمــا حديث إحــســاس البــدن بالبرد، فنــقول: هذا يدل على أن فــى البدن حــرارة وتسخيناً، ومن ينكر ذلك؟ لكن ما الدليل على انحــصار المسخن فى النار، فإنه وإن كان كل نار مسخناً، فإن هذه القضية لا تنعكس كلية، بل عكسها الصادق بعض المسخن نار.

وأما قولكم بفــساد صورة النار النوعية، فأكــثر الأطباء على بقاء صورتهــا النوعية، والقول بفــسادها قــول فاسد قــد اعترف بفــساده أفــضل متأخــريكم فى كتــابه المسمى بـ«الشفاء»، وبرهن على بقاء الأركان أجمع على طبائعها فى المركبات. وبالله التوفيق.

فصـــل

في هديهﷺ في الاحتماء والاحتياط في الأكل والشرب

وكان عـلاجهﷺ للمرض ثلاثة أنواع: أحدها: بـالأدوية الطبيعيـة، والثاني: بالأدوية الإلهية، والثالث: بالمركب من الأمرين.

ونحن نذكـر الأنواع الثلاثة من هديهﷺ فـنبدأ بذكـر الأدوية الطبيـعيـة التى وصفها واستعملها، ثم نذكر الأدوية الإلهية، ثم المركبة.

وهذا إنما نشير إليه إشارة، فإن رسول اللهﷺ إنما بعث هادياً، وداعياً، إلى الله، وإلى جنته، ومعـرفاً بالله، ومبينًا للأمـة مواقع رضاه وآمراً لهم بهـا، ومواقع سخطه وناهياً لهم عنها، ومخبرهم أخبـار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم، وأخبار تخليق العالم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك.

وأما طب الأبدان: فجاء من تكمـيل شريعته، ومقصوداً لغيره، بحـيث إنما يستعمل عند الحاجة إلـيه، فإذا قدر على الاستـغناء عنه، كان صرف الهمـم والقوى إلى علاج القلوب والأرواح، وحفظ صحـتها، ودفع أسقامها، وحـميتها مما يفسـدها هو المقصود بالقصد الأول، وإصـلاح البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفسـاد البدن مع إصلاح القلب مضرته يسيرة جداً وهى مضرة زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة. وبالله التوفيق.

ذكر القسم الأول وهو العلاج بالأدوية الطبيعية

فصل

في هديه في علاج الحمى

ثبت فى الصحيحين: عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء»[١].

وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهلة الأطباء، ورأوه منافياً لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبين بحول الله وقوته وجهه وفقهه، فنقول: خطاب النبي ﷺ نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم فالأول: كعامة خطابه، والثاني: كقوله: «لا تستقبلوا القبلة بغائط، ولا بول، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا، أو غربوا»[٢] فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سماتها كالشام وغيرها. وكذلك قوله: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»[٣].

وإذا عرف هذا فخطابه فى هذا الحديث خاص بأهل الحجاز: وما والاهم، إذ كان أكثر الحميات التى تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، وهذا ينفعها الماء البارد شرباً واغتسالاً، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب، وتنبث منه بتوسط الروح والدم فى الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية، وهى تنقسم إلى قسمين: عرضية: وهى الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القيظ الشديد ونحو ذلك.

ومرضية: وهى ثلاثة أنواع، وهى لا تكون إلا فى مادة أولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم، لأنها فى الغالب تزول فى يوم ونهايتها فى ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاط سميت عفنية، وهى

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٧٢٣)، ومسلم(٢٢٠٩)، والترمذي(٢٠٧٣، ٢٠٧٤)، وابن ماجه(٣٤٧١، ٣٤٧٢)، والدارمي(٢٧٦٩)، ومالك٢/ ٧٢٠: حديث (١٦)، وأحمد١/ ٢٩١ .

(٢)(صحيح) البخاري (٣٩٤)، ومسلم(٢٦٤)، والترمذي(٨)، والنسائي١/ ٢١-٢٢، وأحمد٥/ ٤٢١ ..

(٣) (صحيح) الترمذي(٣٤٤)، والنسائي٤/ ١٧٢، وابن ماجه(١٠١١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٥٥٨٤).

أربعة أصناف: صـفراوية، وسـوداوية، وبلغميـة، ودموية، وإن كان مـبدأ تعلقـها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمى دق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة.

وقد ينتفع البـدن بالحمى انتفاعاً عظيـماً لا يبلغه الدواء، وكثيـراً ما يكون حمى يوم، وحمى العفن سبـباً لإنضاج مواد غليظة لم تكن تنضج بدونها، وسبـباً لتفتح سدد لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرمد الحديث والمتقادم، فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءاً عجيباً سريعاً، وتنفع من الفالج واللقوة والتشنج الامتلائي وكثيراً من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لي بعض فضلاء الأطباء: إن كثيراً من الأمراض نسـتبشر فيها بالحمى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير، فإنها تنضج من الأخلاط والمواد الفاسـدة ما يضر بالبدن، فـإذا أنضجتها صـادفها الدواء متهـيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سبباً للشفاء.

وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مراد الحديث من أقسام الحميات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس في الماء البارد، وسـقي الماء البارد المثلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح، فيكفي في زوالها مجرد وصول كيـفية باردة تسكنها، وتخمد لهبها من غيـر حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يراد به جميع أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء جالنيوس بأن الماء البارد ينفع فيهـا، قال في المقالة العاشرة من كتـاب «حيلة البرء»: ولو أن رجلاً شاباً حسن اللحم، خصب البـدن في وقت القيظ، وفي وقت منتهى الحمى، وليس في أحشائه ورم، اسـتحم بماء بارد، أو سبح فيه، لانتـفع بذلك، قال: ونحن نأمر بذلك بلا توقف.

وقال الرازي في كتابه الكبير: إذا كانت القوة قوية، والحمى حادة جداً، والنضج بين ولا ورم في الجوف، ولا فـتق ينفع الماء البـارد شرباً، وإن كان العلـيل خصب البدن والزمان حار، وكان معتاداً لاستعمال الماء البارد من خارج فليؤذن فيه.

وقوله: «الحمى من فيح جهنم»[١] هو شدة لهبها، وانتشارها. ونظيره: قوله: «شدة الحر من فيح جهنم» وفيه وجهان. أحدهما: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدل بها العباد عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدر ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللذة من نعيم الجنة أظهرها الله فى هذه الدار عبرة ودلالة وقدر ظهورها بأسباب توجبها.

والثاني: أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمى ولهبها بفيح جهنم، وشبه شدة الحر به أيضاً تنبيها للنفوس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة العظيمة مشبهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها .

وقوله: «فأبردوها» روى بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعي: من أبرد الشئ: إذا صيره بارداً، مثل أسخنه: إذا صيره سخناً.

والثاني: بهمزة الوصل مضمومة من برد الشئ يبرده، وهو أفصح لغة واستعمالاً، والرباعى لغة رديئة عندهم قال:

إذا وجدت لهيب الحب فى كبدى ... أقبلت نحو سقاء القوم أبترد

هبنى بردت ببرد الماء ظاهره ... فمن لنار على الأحشاء تتقد

وقوله: «بالماء» فيه قولان. أحدهما: أنه كل ماء وهو الصحيح. والثاني: أنه ماء زمزم، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه البخارى فى «صحيحه» عن أبى جمرة نصر بن عمران الضبعي، قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتنى الحمى، فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله ﷺ قال: «إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء، أو قال: بماء زمزم»[٢] وراوى هذا قد شك فيه ولو جزم به لكان أمراً لأهل مكة بماء زمزم، إذا هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله على قولين. والصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذى حمل من قال: المراد الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد فى الحمى، ولم يفهم وجهه مع أن لقوله وجهاً

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) (صحيح) البخاري (٣٢٦١)، وأحمد١/ ٢٩١: حديث (٢٦٤٩).

حسناً، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد، أخمد الله لـهيب الحمى عنه جزاءً وفاقاً، ولكن هذا يؤخـذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حـديث أنس يرفعه: «إذا حم أحدكم، فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر»(١).

وفى «سنن ابن ماجه» عن أبى هريرة يرفعه: «الحمى كير من كير جهنم، فنحوها عنكم بالماء البارد»(٢).

وفى «المسند» وغيـره، من حديث الحسن، عن سـمرة يرفعه: «الحـمى قطعة من النار، فأبردوها عنكم بالماء البارد» وكان رسـول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة من ماء فأفرغها على رأسه فاغتسل»(٣).

وفى «السنن»: من حديث أبى هريرة قال: ذكـرت الحمى عند رسول الله ﷺ، فسبها رجل، فقال رسول الله ﷺ: «لا تسـبها فإنها تنفى الذنوب، كما تنفى النار خبث الحديد»(٤).

لما كانت الحمى يتبعها حمـية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفى ذلك إعانة على تنقـية البدن، ونفى أخباثه وفـضوله وتصفيتـه من مواده الرديئة، وتفعل فيـه كما تفعل النار فى الحـديد فى نفى خبثه، وتصـفية جوهره، كـانت أشبه الأشياء بنار الكير التى تصفى جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان.

وأما تصـفيتهـا القلب من وسخه ودرنه، وإخـراجها خبـائثه، فأمر يعلمـه أطباء القلوب، ويجدونه كـما أخبـرهم به نبيهم رسـول الله ﷺ ولكن مرض القلب إذا صار ميئوساً من برئه، لم ينفع فيه هذا العلاج.

---

(١) (صحيح) الحاكم٤/ ٢٠٠، وأبو يعلى(٣٧٩٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٩٧).

(٢) (صحيح) ابن مـاجه(٣٤٧٥)، وأحمد٥/ ٢٦٤، والطبـراني في «الكبير» ٨/ ١١٠، وصحـحه الألباني في «صحيح الجامع» (٣١٨٩).

(٣) (ضعـيف) أحمـد٥/ ٢٨١: حديث (٢٢٣٢٤)، والتـرمذي(٢٠٨٤)، والطبـراني في «الكبـير» ٧/ ٢٧٥، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٧٥).

(٤) (ضعـيف) ابن ماجـه(٣٤٦٩) وفي إسناده موسى بن عـبيـدة، وهو ضعيـف . لكن في «صحيـح مسلم» رقم(٤٥٧٥): «لا تسبى الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم، كما يذهب الكير خبث الحديد».

فالحمى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسبه ظلم وعدوان وذكرت مرة وأنا محموم قول بعض الشعراء يسبها:

زارت مكفرة الذنوب وودعت تبا لها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد فقلت أن لا ترجعي

فقلت: تباً له إذ سب ما نهى رسول الله ﷺ عن سبه، ولو قال:

زارت مكفرة الذنوب لصبها أهلاً بها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد فقلت: أن لا تقلعي

لكان أولى به، ولأقلعت عنه، فأقلعت عنه سريعاً. وقد روي في أثر لا أعرف حاله «حمى يوم كفارة سنة»[1] وفيه قولان أحدهما: أن الحمى تدخل فى كل الأعضاء والمفاصل، وعدتها ثلاثمائة وستون مفصلاً، فتكفر عنه -بعدد كل مفصل- ذنوب يوم. والثاني: أنها تؤثر في البدن تأثيراً لا يزول بالكلية إلى سنة، كما قيل في قوله ﷺ: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»[2] إن أثر الخمر يبقى في جوف العبد، وعروقه، وأعضائه أربعين يوماً والله أعلم.

قال أبو هريرة: ما من مرض يصيبني أحب إلي من الحمى، لأنها تدخل في كل عضو مني، وإن الله سبحانه يعطي كل عضو حظه من الأجر.

وقد روي الترمذي في «جامعه» من حديث رافع بن خديج يرفعه: «إذا أصابت أحدكم الحمي -وإن الحمى قطعة من النار- فليطفئها بالماء البارد، ويستقبل نهراً جارياً، فليستقبل جرية الماء بعد الفجر قبل طلوع الشمس، وليقل: بسم الله اللهم اشف عبدك، وصدق رسولك، وينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فإن برئ، وإلا ففي خمس، فإن لم يبرأ في خمس، فسبع، فإن لم يبرأ في سبع فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز تسعاً بإذن الله»[3].

---

(١) (ضعيف) ذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص(١٩٤): حديث (٤٢١-٤٢٢)، وذكر رواية القضاعي له وبعض الشواهد، ثم قال: وشواهده كثيرة وبعضها يؤكد بعضاً. وذكره العجلوني في «كشف الخفاء» ١/ ٤٤٠: حديث(١١٧٣) ونقل كلام السخاوي في «المقاصد». وأورده العراقي في «تخريج الإحياء» ٤/ ٢٨٨، وقال: «رواه القضاعي في «مسند الشهاب» من حديث ابن مسعود بسند ضعيف».

(٢) (صحيح) أحمد ٢/ ١٧٦: حديث (٦٦٤٤)، والحاكم٤/ ١٤٥-١٤٦، وابن حبان في «صحيحه» ٧/ ٣٧١ .

(٣) (ضعيف) الترمذي(٢٠٨٤)، وأحمد٥/ ٢٨١، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٧٥).

قلت: وهو ينفع فـعله في فـصل الصـيف في البلاد الحـارة على الشـرائط التي تقدمت، فـإن الماء في ذلك الوقت أبرد ما يكون لبعـده عن ملاقاة الشـمس ووفور القوى في ذلك الوقت لما أفـادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتـجتمع فيـه قوة القوى، وقوة الدواء، وهو الماء البارد على حرارة الحمى العرضية، أو الغب الخالصة أعنيّ التي لا ورم معها، ولا شئ من الأعراض الرديئة والمواد الفـاسدة فيطفئها بإذن الله، لاسيما في أحد الأيام المذكورة في الحـديث، وهي الأيام التي يقع فيها بحران الأمراض الحـادة كثـيراً، سيـما في البـلاد المذكورة لرقة أخـلاط سكانها، وسـرعة إنفعالهم عن الدواء النافع.

فصـــل
في هديه ﷺ في علاج استطلاق البطن
وبيان ما في العسل من المنافع

في «الصحيحين»: من حديث أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «إن أخي يشتكي بطنه: وفي رواية: اسـتطلق بطنه، فقال: «اسقه عسلاً» فذهب ثم رجع، فـقال: قد سقيته، فلم يغن عنـه شيئاً. في لفظ: فلم يزده إلا استطلاقاً مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول له: «اسقـه عسلاً» فقال له في الثالثة أو الرابعة: صدق الله. وكذب بطن أخيك»[1].

وفي «صحـيح مسلم» في لفظ له: «إنَّ أخي عـرب بطنه»[2] أي فسد هـضمه، واعتلت معدته، والاسم العرب بفتح الراء، والذرب أيضاً.

والعسل فيه منافع عظيمة، فإنه جلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها، محلل للرطوبات أكـلاً وطلاءً، نافع للمشايخ وأصـحاب البلغم، ومن كان مـزاجه بارداً رطباً، وهو مغذ ملين للطبيعة، حـافظ لقوى المعاجين ولما استودع فيه، مذهب لكيفيات الأدوية الكريهة، منق للكبد والصدر مدر للبول، موافق للسعال الكائن عن البلغم، وإذا شرب حـاراً بدهن الورد، نفع من نهش الهوام، وشرب الأفـيون، وإن شرب وحده ممزوجاً بماء نفع من عضه الكلب الكلب، وأكل الفطر القتال وإذا جعل فيه اللحم الطري، حفظ طراوته ثلاثة أشهر، وكذلك إن جـعل فيه القثاء، والخيار، والقرع، والباذنجـان، ويحفظ كثيـراً من الفاكهة سـتة أشهر، ويحفـظ جثة الموتى، ويسمى الحـافظ الأمين، وإذا لطخ به البـدن المقمل والشعـر، قتل قـمله وصئـبانه، وطول الشعـر، وحسنه ونعمه، وإن اكـتحل به، جلا ظلمة البـصر، وإن استن به، بيض الأسنان وصقلها، وحفظ صحتهـا، وصحة اللثة، ويفتح أفواه العروق، ويدر الطمث، ملعقـة علي الريق يذهب البلغم، ويغسـل خمل المعدة، ويدفع الفـضلات عنها، ويسخنها تسخيناً معتدلاً، ويفتح سددها، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أقل ضرراً لسدد الكبد والطحال من كل حلو.

---

(1) (صحيح) البخاري (٥٦٨٤-٥٧١٦)، ومسلـم(٢٢١٧)، والترمذي(٢٠٨٢)، وأحمد٣/ [illegible] ، ٩٢، والحاكم ٤/ ٤٠٢: حديث (٨٢٢١).

(2) (صحيح) مسلم(٢٢١٧)، وأحمد٣/ ١٩: حديث (١١٠٨٩).

وهو مع هذا كله مأمون الغائلة، قليل المضار، مضر بالعرض للصفراويين، ودفعها بالخل ونحوه، فيعود حينئذ نافعاً له جداً.

وهو غذاء مع الأغذية، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع الحلوى، وطلاء مع الأطلية، ومفرح مع المفرحات، فما خلق لنا شئ في معناه أفضل منه، ولا مثله، ولا قريباً، منه ولم يكن معول القدماء إلا عليه، وأكثر كتب القدماء لا ذكر فيها للسكر البتة، ولا يعرفونه، فإنه حديث العهد حدث قريباً، وكان النبيﷺ يشربه بالماء على الريق، وفي ذلك سر بديع في حفظ الصحة لا يدركه إلا الفطن الفاضل، وسنذكر ذلك إن شاء الله عند ذكر هدية في حفظ الصحة.

وفي «سنن ابن ماجه» مرفوعاً من حديث أبي هريرة: «من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء»[1] وفي أثر آخر: «عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن»[2] فجمع بين الطب البشري والإلهي، وبين طب الأبدان، وطب الأرواح، وبين الدواء الأرضي والدواء السمائي.

إذا عرف هذا، فهذا الذي وصف له النبيﷺ العسل، كان استطلاق بطنه عن تخمة أصابته عن امتلاء، فأمره بشرب العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأمعاء، فإن العسل فيه جلاء، ودفع للفضول وكان قد أصاب المعدة أخلاط لزجة، تمنع استقرار الغذاء فيها، للزوجتها، فإن المعدة لها خمل كخمل القطيفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة، أفسدتها وأفسدت الغذاء، فدواؤها بما يجلوها من تلك الأخلاط، والعسل جلاء، والعسل من أحسن ما عولج به هذا الداء، لا سيما إن مزج بالماء الحار.

وفي تكرار سقيه العسل معني طبى بديع، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار، وكمية بحسب حال الداء، إن قصر عنه، لم يزله بالكلية، وإن جاوزه، أو هي القوى، فأحدث ضرراً آخر، فلما أمره أن يسقيه العسل، سقاه مقداراً لا يفي بمقاومة الداء، ولا يبلغ الغرض، فلما أخبره، علم أن الذي سقاه لا يبلغ مقدار الحاجة، فلما تكررت الشربات بحسب مادة الداء، برأ بإذن الله، واعتبار مقادير الأدوية، وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب.

---

(١) (ضعيف) ابن ماجه(٣٤٥٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٨٣١).
(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٥٢)، والحاكم٤/ ٢٠٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٣ .

وفي قوله ﷺ : «صدق الله وكذب بطن أخيك»[١] إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء في نفسه، ولكن لكذب البطن، وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكثرة المادة.

وليس طبه ﷺ كطب الأطباء، فإن طب النبي ﷺ متيقن قطعي آلهي، صادر عن الوحي، ومشكاة النبوة، وكمال العقل، وطب غيره، أكثره حدس وظنون، وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقى له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذي هو شفاء لما في الصدور -إن لم يتلق هذا التلقي- لم يحصل به شفاء الصدور من أدوائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجساً إلى رجسهم، ومرضاً إلى مرضهم، وأين يقع طب الأبدان منه فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذي هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور في الدواء، ولكن لخبث الطبيعة، وفساد المحل، وعدم قبوله، والله الموفق.

وقد اختلف الناس في قوله تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ﴾[النحل: ٦٩] هل الضمير في «فيه» راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين: الصحيح: رجوعه إلى الشراب، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سيق لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث الصحيح وهو قوله: «صدق الله»[٢] كالصريح فيه. والله تعالى أعلم.

---

(١) سبق تخريجه .
(٢) سبق تخريجه .

فصل

فصل في هديه ﷺ في الطاعون وعلاجه والاحتراز منه

في «الصحيحين» عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد: ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون؟ فقال أسامة: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض، فلا تدخلوا عليها وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها فراراً منه»[١].

وفي «الصحيحين» أيضاً: عن حفصة بنت سيرين، قالت: قال أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون شهادة لكل مسلم»[٢].

الطاعون - من حيث اللغة: نوع من الوباء، قاله صاحب «الصحاح» وهو عند أهل الطب: ورم ردئ قتال يخرج معه تلهب شديد مؤلم جداً يتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى التقرح سريعاً. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضع: في الإبط. وخلف الأذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرخوه.

وفي أثر عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «غدة كغدة البعير يخرج في المراق والإبط»[٣].

إذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة، والمغابن[٤]، وخلف الأذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سمي طاعوناً، وسببه دم ردئ مائل إلي العفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سمي، يفسد العضو ويغير ما يليه، وربما رشح دماً وصديداً، ويؤدي إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القئ والخفقان والغشي، وهذا الإسم وإن كان يعم كل ورم يؤدي إلي القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك؛ قتالاً، فإنه

---

(١) (صحيح) البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم(٢٢١٨)، ومالك ٢/ ٦٨٣: حديث (٢٣)، وأحمد١/ ١٨٢: حديث (١٥٧٧)، ٥/ ٢١٣: حديث(٢١٧٥٧).

(٢) (صحيح) البخاري (٥٧٣٢)، ومسلم(١٩١٦)، وأحمد ٢/ ٣١: حديث (٨٠٧٨).

(٣) (صحيح) أحمد٦/ ١٤٥: حديث (٢٤٩٩٨).

(٤) المغابن: الأرفاغ، وهي بواطن الأفخاذ عند الحوالب جمع مغبن، من غبن الثوب: إذا ثناه وعطفه، وهي معاطف الجلد أيضاً. «النهاية في غريب الحديث» ٣/ ٣٤١ .

يختص به الحادث في اللحم الغددي، لأنه لرداءته، لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلف الأذن لقربهما من الأعضاء التي هي الرأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذي إلى السواد، فلا يفلت منه أحد.

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبيئة، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم، والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموماً وخصوصاً، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعوناً، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة حادثة في المواضع المتقدم ذكرها.

قلت: هذه القروح، والأورام، والجراحات، هي آثار الطاعون، وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفس الطاعون.

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه. وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله: «الطاعون شهادة لكل مسلم»[1].

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء، وقد ورد في الحديث الصحيح: **«إنه بقية رجز أرسل على بني إسرائيل»**[2] وورد فيه «أنه وخز[3] الجن»[4] وجاء أنه دعوة نبي.

وهذه العلل والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل عليها والرسل تخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التي أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفي أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثير الأرواح في الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها، وانفعال الأجسام وطبائعها عنها، والله سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفاً في أجسام بني آدم عند

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) وخز: طعن ليس بنافذ. «النهاية» ٥/ ١٦٣.

(٤) (صحيح) أحمد٤/ ٣٩٥: حديث(١٩٤٢٠) و٤/ ٤١٣: حديث(١٩٥٩٦)، ٤/ ٤١٧: حديث (١٩٦٣١) بلفظ: «طعن»، والحاكم١/ ٥٠: حديث(١٥٨) وصححه على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

حدوث الوباء، وفساد الهواء، كما يجعل لها تصرفاً عند بعض المواد الرديئة التي تحدث للنفوس هيئة رديئة، ولا سيما عند هيجان الدم، والمرة السوداء، وعند هيجان المني، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكن من غيره، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر والدعاء، والابتهال والتضرع، والصدقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة، ويبطل شرها، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا مراراً لا يحصيها إلا الله، ورأينا لاستنزال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قربها تأثيراً عظيماً في تقوية الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها، ولا يكاد ينخرم، فمن وفقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذه الأسباب التي تدفعها عنه، وهي له أنفع الدواء، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذ قضائه وقدره، أغفل قلب العبد عن معرفتها وتصورها، وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا يريدها، ليقضي الله فيه أمراً كان مفعولاً.

وسنزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى إيضاحاً وبياناً عند الكلام على التداوى بالرقى، والعوذ النبوية، والأذكار والدعوات، وفعل الخيرات، ونبين أن نسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوي، كنسبة طب الطرقية والعجائن إلي طبهم، كما اعترف به حذاقهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شئ انفعالاً عن الأرواح، وأن قوى العوذ، والرقى، والدعوات، فوق قوى الأدوية، حتى إنها تبطل قوى السموم القاتلة.

والمقصود: أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة، والنتن والسمية في أي وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه في أواخر الصيف، وفي الخريف غالباً لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحادة وغيرها في فصل الصيف، وعدم تحللها في آخره، وفي الخريف لبرد الجو، وردغة الأبخرة والفضلات التي كانت تتحلل في زمن الصيف، فتنحصر، فتسخن، وتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعداً، قابلاً، رهلاً، قليل الحركة، كثير المواد، فهذا لا يكاد يفلت من العطب.

وأصح الفصول فـيه فصل الربيع. قال بقراط: إن في الخـريف أشد ما تكون من الأمراض، وأقتل، وأما الربيع، فأصح الأوقات كلهـا وأقلها موتاً، وقد جرت عادة الصيادلة، ومجهزي الموتى أنهم يستدينون، ويتسلفون في الربيع والصيف على فصل الخـريف، فهـو ربيعـهم، وهم أشـوق شئ إليـه، وأفرح بقـدومه، وقـد روى في حديث: «إذا طلع النجم ارتفعت العاهة عن كل بلد»[1] وفسر بطلوع الثريا، وفسر بطلوع النبات زمن الربيع، ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾[الرحمن: ٦] فإن كمال طلوعه وتمامه يكون في فصل الربيع، وهو الفصل الذي ترتفع فيه الآفات.

وأما الثريا، فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها.

قال التميمي في كتاب «مادة البقاء»: أشد أوقات السنة فساداً، وأعظمها بلية على الأجساد وقتان، وقت سقوط الثريا للمغيب عند طلوع الفجر.

والثاني: وقت طلوعـها من المشـرق قبل طلوع الشمس على العـالم، بمنزلة من منازل القمـر، وهو وقت تصرم فصل الربيع وانقـضائه، غير أن الفـساد الكائن عند طلوعها أقل ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن قتيـبة: يقال: ما طلعت الثريا، ولا نأت إلا بعاهة في الناس والإبل، وغروبها أعوه من طلوعها.

وفي الحـديث قـول ثالث -ولعله أولى الأقـوال به- أن المـراد بالنجم: الثـريا، وبالعاهة: الآفـة التي تلحق الزروع والثمـار في فصل الشـتاء وصدر فـصل الربيع، فحـصل الأمن عليها عند طلوع الثريـا في الوقت المذكور، ولذلك «نهى ﷺ عن بيع الثمرة وشـرائها قبل أن يبدو صلاحهـا» والمقصود: الكلام على هديه ﷺ عند وقوع الطاعون.

---

(١) (ضـعيف) أحـمد ٢/ ٣٤١: حـديث (٨٤٧٦)، ٢/ ٣٨٨: حـديث (٩٠١٦)، والبزار (١٢٩٢)، وضـعفـه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٨٥).

فصـــل
في بحث عن النهي عن الخروج من موضـع الطاعون أو الدخول فيه

وقد جمع النبي ﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضاً لـلبلاء، وموافاة له في محل سلطانه، وإعانة للإنسـان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشد الله سبحانه إليها، وهي حمية عن الأمكنة، والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان.

أحدهما: حمل النفوس على الثـقة بالله، والتوكل عليه، والصبر على أقـضيته، والرضى بها.

والثاني: ما قـاله أئمة الطب: أنه يجب على كل مـحترز من الوبـاء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفـضلية، ويقلل الغـذاء، ويميل إلى التدبيـر المجفف من كل وجـه إلا الرياضة والحمام، فإنهـما مما يجب أن يحذرا، لأن البدن لا يخلو غالباً من فـضل رديء كامن فيه، فتثيـره الرياضة والحمام، ويخلطانه بالكيموس الجيـد، وذلك يجلب علة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلاّ بحركة شديدة، وهي مـضرة جداً هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبى من الحديث النبوي، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما.

فإن قيل: ففى قول النبي ﷺ: «لا تخرجوا فراراً منه»[1] ما يبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذى ذكرتموه، وأنه لا يمنع الخروج لعارض، ولا يحبس مـسافراً عن سفره؟ قيل: لم يقل أحدٌ طبيبٌ ولا غيره، إن الناس يتركون حركاتهم عند الطواعين، ويصيرون بمنزلة الجمـادات، وإنما ينبغى فيـه التقلل من الحركـة بحسب الإمكان، والفـار منه لا موجب لحركتـه إلا مجرد الفرار منه، ودعته وسكونه أنفع لقـلبه وبدنه، وأقرب إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه. وأمـا من لا يستغنى عن الحركة، كالصناع، والأجراء، والمسافرين، والبرد وغيرهم، فلا يقال لهـم اتركوا حركاتهم جملة، وإن أمروا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فاراً منه والله تعالى أعلم.

---

(١) سبق تخريجه.

وفى المنع من الدخول إلى الأرض التى قد وقع بها عدة حكم:

أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

الثاني: الأخذ بالعافية التى هى مادة المعاش والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذى قد عفن وفسد فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلـك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفى «سنن أبى داود» مرفوعاً: «إن من القرف التلف»[١].

قال ابن قتيبة: القرف مداناة الوباء، ومداناة المرضى[٢].

الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فـإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بهـا، وبالجملة فـفى النهى عن الدخول فى أرضه الأمـر بالحذر والحمـية، والنهى عن التـعرض لأسـبـاب التلف، وفى النهى عن الفـرار منه الأمر بالتـوكل، والتسليم، والتفويض، فالأول: تأديب وتعليم، والثاني: تفويض وتسليم.

وفى الصحيح: أن عـمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسـرغ، لقيه أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه، أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال لابن عباس: ادع لى المهاجـرين الأولين، قال: فدعوتهم فاستـشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال له بعضهم: خرجت لأمر، فلا نرى أن ترجع عنه. وقال آخـرون: معك بقيـة الناس، وأصحاب رسـول الله ﷺ، فلا نرى أن تقدمـهم على هذا الوباء، فـقال عـمر: ارتفعـوا عني، ثم قال: ادع لـى الأنصار، فدعوتهم له، فاستـشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختـلافهم، فقال: ارتفعـوا عني، ثم قال: ادع لى من ها هنا من مشـيخة قـريش من مهاجـرة الفتح،

---

(١) (ضعيف) أبو داود(٣٩٢٣)، وأحـمد٣/ ٤٥١: حديث(١٥٦٨٢)، وعبد الرزاق(٢٠١٦٢)، والبـيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣٤٧.

(٢) وفي «النهـاية» ٤/ ٤٦: «التلف: الهـلاك. وليس هـذا من باب العـدوي، وإنما هو من باب الطب، فـإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء علي صحة الأبدان وفساد الهواء من أسرع الأشياء إلي الأسقام». قلت: ونص الحديث كما في «سنن أبي داود» من حديث فـروة ابن مسيك: قلت: يا رسول الله أرض عندنا يقال لها أرض أبين هي أرض ريفنا وميـرتنا وإنها وبئة أو قال: وباؤها شديد، فقـال النبيﷺ: «دعها عنك، فإن من القرف التلف».

فدعـوتهم له، فلم يخـتلف عليه مـنهم رجلان، قـالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمـهم على هذا الوباء، فأذن عمـر في الناس إني مصبح على ظـهر، فأصبـحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: يا أمير المؤمنين؟ أفراراً من قدر الله تعالى؟ قال لو غيرك قالها يا أبا عبيـدة، نعم نفر من قدر الله تعالى إلى قدر الله تعالى، أرأيت لو كان لك إبل فهبطت وادياً له عدوتان، إحداهما -خصبة، والأخرى، جدبة، ألست إن رعيـتها الخصـبة رعيتـها بقدر الله تعالى، وإن رعـيتها الجـدبة رعيتهـا بقدر الله تعالى؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكـان متغيباً في بعض حاجاته، فقال: إن عندي في هذا علمـاً، سمعت مـن رسول الله ﷺ يقول: «إذا كـان بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض، فلا تقدموا عليه»[1].

فصـــل

في هديه ﷺ في داء الاستسقاء وعلاجه وذكر قصة العرنيين

في «الصحيحين»: من حديث أنس بن مالك، قال: «قدم رهط من عرينة وعكل على النبي ﷺ، فاجتووا المدينة، فشـكوا ذلك إلى النبي ﷺ، فقال: لو خرجتم إلى إبل الصدقة فشربتم من أبوالها وألبانها، ففعلوا فلما صحوا، عمدوا إلى الرعاة فقـتلوهم، واستـاقوا الإبل، وحـاربوا الله ورسوله، فـبعث رسـول الله ﷺ في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمـل أعينهم وألقاهم في الشمس حتى ماتوا»[2].

والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء مـا رواه مسلم في «صحيحه» في هذا الحديث أنهم قالوا: إنا اجتوينا المدينة، فـعظمت بطوننا، وارتهشت أعضاؤنا، وذكر تمام الحديث.

والجوى: داء من أدواء الجوف[3] -والاستسـقاء: مرض مادي سـببه مادة غـريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إمـا الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٧٢٩-٦٩٧٣)، ومسلم(٢٢١٩)، وأحمد١/ ١٩٤: حديث(١٦٨٣).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٦٨٦)، ومسلم(١٦٧١)، والنسائي ٧/ ٩٧، وابن ماجه(٣٥٠٣)، وأحمد٣/ ٢٠٥ .

(٣) زاد في «النهاية» ١/ ٣١٨: «إذا تـطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واسـتوخـموها. ويقال: اجـتويتُ البلد: إذا كرهت المقام فيه، وإن كنت في نعمة».

النواحى التى فيها تدبير الغذاء والأخلاط، وأقسامه ثلاثة: لحمى، وهو أصعبها. وزقي، وطبلي.

ولما كانت الأدوية المحتاج إليها فى علاجه هى الأدوية الجالبة التى فيها إطلاق معتدل، وإدرار بحسب الحاجة، وهذه الأمور موجودة فى أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبيﷺ بشربها، فإن فى لبن اللقاح جلاء وتليينا، وإدرارا وتلطيفا، وتفتيحا لسدد، إذ كان أكثر رعيها الشيح، والقيصوم[١]، والبابونج[٢]، والأقحوان[٣]، والإذخر[٤]، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء.

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة فى الكبد خاصة، أو مع مشاركة، وأكثرها عن السدد فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازي: لبن اللقاح يشفى أوجاع الكبد، وفساد المزاج، وقال الإسرائيلي: لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء، فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التى فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بتطرية الكبد، وتفتيح سددها. وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التى يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد فى ملوحته، وتقطيعه الفضول، وإطلاقه البطن، فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن، وجب أن يطلق بدواء مسهل.

---

(١) القيصوم: نوع من النباتات قريب من نوع الشيح، كثير في البادية. «المعجم الوجيز» ص(٥٠٥).

(٢) البابونج: جنس نباتات عشبية من فصيلة المركبات، يستعمل في الصباغة أو التداوي. «المعجم الوجيز» ص(٣٣).

(٣) الأقحوان: اسم يطلق علي أنواع نباتية من الفصيلة المركبة من جنس «أنتاميس» وجنس «كريزنتيموم» ومنها «البابونج» الأبيض، ومنها ما تسميه العامة في مصر: «أراولة، و في دمشق «الغريب». وجمعه أقاحي، وأقاح. «المعجم الوجيز» ص(٤٩١).

(٤) الإذخر: نبات عشبي من فصيلة النجيليات، له رائحة ليمونة عطرة، أزهاره تستعمل منقوعة كالشاي ويقال له أيضاً: طيب العرب.

قال صاحب القانون: ولا يـلتفت إلى ما يقال: من أن طبيعـة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء. قال: واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فـيه من الجلاء برفق، وما فيه من خاصية، وأن هذا اللبن شديد المنفعة، فلو أن إنساناً أقام عليه بدل الماء والطعام شفى به، وقد جرب ذلك فى قـوم دفعوا إلى بلاد العرب، فـقادتهم الضرورة إلى ذلك، فعوفوا. وأنفع الأبوال: بول الجمل الأعرابي، وهو النجيب، انتهى.

وفى القصة: دليل على التداوى والتطبب، وعل طهـارة بول مأكول اللحم، فإن التـداوى بالمحرمـات غيـر جائز، ولم يؤمـروا مع قـرب عهـدهم بالإسلام بغـسل أفواههم، وما أصابتـه ثيابهم من أبوالها للصلاة، وتأخير الـبيان لا يجوز عن وقت الحاجة.

وعلى مقاتلة الجانى بمثل ما فعل، فـإن هؤلاء قتلوا الراعي، وسملوا عينيه، ثبت ذلك فى «صحيح مسلم»[1].

وعلى قتل الجماعة، وأخذ أطرافهم بالواحد.

وعلى أنه إذا اجتمع فى حق الجـانى حد وقصاص استوفيـا معاً، فإن النبي ﷺ قطع أيديهم وأرجلهم حداً لله على حرابهم، وقتلهم لقتلهم الراعي.

وعلى أن المحارب إذا أخذ المال، وقتل، قطعت يده ورجله فى مقام واحد وقتل.

وعلى أن الجنايات إذا تعددت تغلظت عقوباتها، فإن هؤلاء ارتدوا بعد إسلامهم، وقتلوا النفس، ومثلوا بالمقتول، وأخذوا المال، وجاهروا بالمحاربة.

وعلى أن حكم رده المحاربين حكم مباشرهم، فإنه من المعلوم أن كل واحد منهم لم يباشر القتل بنفسه، ولا سأل النبي ﷺ عن ذلك.

وعلى أن قتل الغيلة يـوجب قتل القاتل حداً، فلا يسـقطه العفو، ولا تعتبـر فيه المكافأة، وهذا مذهب أهل المدينة، وأحد الوجهين فى مذهب أحـمد، اختاره شيخنا وأفتى به.

---

(١) (صحيح) مسلم(١٤/ ١٦٧١) من قول أنس رضي الله عنه.

فصــــل

فصل في هديه ﷺ في علاج الجرح

فى «الصحيـحين» : عن أبى حازم، أنه سمع سهل بن سعد يســأل عما دووى به جرح رسول الله ﷺ يوم أحد، فقال: «جرح وجهـه، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان على بن أبى طالب يسكب عليـها بالمجن، فلما رأت فـاطمة الدم لا يزيد إلا كثـرة، أخذت قطعة حصيـر، فأحرقتها حتى إذا صـارت رماداً ألصقته بالجرح فـاستمسك الدم»[١] برماد الحصـير المعمول من الـبردي، وله فعل قوى فى حـبس الدم، لأن فيه تجفـيفاً قوياً، وقلة لذع، فإن الأدوية القوية التجفيف إذا كـان فيها لذع هيجت الدم وجلبته وهذا الرماد إذا نفخ وحده، أو مع الخل فى أنف الراعف قطع رعافه.

وقال صاحـب الـقانون: البردى ينفع من النزف، ويمنعه، ويذر عـلى الجراحات الطرية، فيـدملها، والقـرطاس المصرى كان قـديماً يعمل منه، ومـزاجه بارد يابس، ورماده نافع من أكلة الفم، ويحبس نفث الدم، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى.

فصــل

في هديه ﷺ في العلاج بشرب العسل والحجامة والكي

فى «صحيح البخاري» : عن سعيـد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ، قال: «الشفاء فى ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنا أنهى أمتى عن الكي»[٢] .

قال أبو عبد الله المازري: الأمراض الامتلائية: إما أن تكون دموية، أو صفراوية، أو بلغمـية، أو سوداوية، فـإن كانت دموية، فـشفاؤها إخـراج الدم، وإن كانت من الأقسام الثلاثة الباقية، فشفاؤها بالإسهال الذى يليق بكل خلط منها، وكأنه ﷺ نبه

---

(١) (صحيح) البخاري(٢٩١١)، ومسلم(١٧٩٠)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، وأحمد١/ ٣١: حديث(٢٠٨)، ١/ ٣٢-٣٢: حديث(٢٢١).

(٢) (صحيح) البخاري (٥٦٨٠، ٥٦٥٨١)، ومسلم(٧١/ ٢٢٠٥) ولفظه: «إن كان في شئ من أدويتكم خير» فذكره، وابن ماجه (٣٤٩١)، وأحمد١/ ٢٤٦: حديث (٢٢٠٨).

بالعسل على المسهــلات وبالحجامة علي الفصد وقــد قال بعض الناس يدخل في قوله «شرطة محجم». فإذا أعيــا الدواء، فأخر الطب الكي، فذكره ﷺ فى الأدوية، لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية، وحيث لا ينفع الدواء المشروب.

وقوله: «وأنا أنهى أمتى عن الكي» وفى الحديث الآخــر: «وما أحب أن أكتوي»[1] إشارة إلى أن يؤخر العلاج به حتى تدفع الضــرورة إليه، ولا يعجل التداوى به لما فيه من استعجال الألم الشديد فى دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكي، انتهى كلامه.

وقال بعض الأطباء: الأمراض المزاجية: إما أن تكون بمادة، أو بغير مادة، والمادية منها: إما حارة، أو باردة، أو رطبة، أو يابسة، أو مــا تركب منها، وهذه الكيفيات الأربع، منها كيــفيتان فاعلتــان: وهما الحرارة والبرودة، وكــيفيتان منفــعلتان، وهما الرطوبة واليبوسة، ويلزم من غلبة إحدى الكيفيتين الفاعلتين استصحاب كيفية منفعلة معهــا، وكذلك كان لكل واحد من الأخــلاط الموجودة فى البدن، وسائــر المركبات كيفيتان: فاعلة ومنفعلة.

فحصل من ذلك أن أصل الأمراض المزاجية هى التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط التى هى الحرارة والــبرودة، فجــاء كلام النبــوة فى أصل معــالجة الأمراض التــى هى الحارة والباردة على طريق التمثيل، فإن كان المــرض حاراً، عالجناه بإخراج الدم، بالفصد كان أو بالحجامــة، لأن فى ذلك استفراغــاً للمادة، وتبريداً للمزاج. وإن كــان بارداً عالجناه بالتسخين وذلك موجود فى العسل، فإن كان يحتاج مع ذلك إلى استفراغ المادة الباردة، فالــعسل أيضــاً يفعل فى ذلك لما فــيه من الإنضــاج، والتقطيع، والتلطيــف، والجلاء، والتليين، فيحصل بذلك استفراغ تلك المادة برفق وأمن من نكاية المسهلات القوية.

وأما الكي: فلأن كل واحد من الأمراض المادية، إما أن يكون حاداً فيكون سريع الإفضاء لأحد الطرفين، فــلا يحتاج إليه فيه، وإما أن يكون مــزمناً، وأفضل علاجه بعد الاستفراغ الكى فى الأعضــاء التى يجوز فيها الكي، لأنه لا يكون مزمناً إلا عن مادة باردة غليظة قد رسخت فى العضو، وأفســدت مزاجه، وأحالت جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها، فيشتعل فى ذلك العضو، فيستخرج بالكى تلك المادة من ذلك المكان الذى هو فيه بإفناء الجزء النارى الموجود بالكى لتلك المادة.

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٧٠٤)، ومسلم(٧١/ ٢٢٠٥)، وأحمد٣/ ٣٤٣: حديث(١٤٦٣٦).

فتعلمنا بهذا الحديث الشريف أخذ معالجة الأمراض المادية جميعها، كما استنبطنا معالجة الأمراض الساذجة من قولهﷺ : «إن شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء»[١].

فصــل

وأما الحجامــة: ففى «سنن ابن ماجه» من حديث جبــارة بن المغلس -وهو ضعيف- عن كثير بن سليم، قال: سمعتُ أنس بن مــالك يقول: قال رسول اللهﷺ : «ما مررت ليلة أسرى بى بملأ إلا قالوا: يا محمد مر أمتك بالحجامة»[٢].

وروى الترمــذى فى «جامعــه» من حديث ابن عبــاس هذا الحديث: وقال فيه: «عليك بالحجامة يا محمد»[٣].

وفى «الصحــيحين»: من حــديث طاووس، عن ابن عبــاس، أن النبيﷺ «احتجم وأعطى الحجام أجرة»[٤].

وفى «الصحيحين» أيضاً، عن حميد الطـويل، عن أنس، أن رسول اللهﷺ حجمه أبو طيبة، فأمر له بصاعين من طعام، وكلم مواليه، فخففوا عنه من ضريبته، وقال: «خير ما تداويتم به الحجامة»[٥].

وفى «جامع الترمذي» عن عباد بن منصــور، قال: سمعت عكرمــة يقول: كان لابن عبــاس غلمةٍ ثلاثة حــجامون، فكــان اثنان يغلان عليه، وعــلى أهله، وواحد لحجــمه، وحجم أهله. قــال: وقال ابن عبــاس: قال نبى اللهﷺ : «نعم العــبد الحجــام يذهب بالدم، ويخف الصلب، ويجلو البصر» وقــال: إن رسول اللهﷺ حيث عرج به، ما مر على ملأ من الملائــكة إلا قالوا: «عليك بالحجامة» وقال: «إن خير مــا تحتجمــون فيه يوم سبع عــشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحــدى وعشرين،

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (صحيح) الترمــذي(٢٠٥٢)، وابن ماجــه(٣٤٧٩)، والحاكم٤/ ٢٠٩: حــديث(٧٤٧٣) وقال: صــحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، والبزار(٣٠٢٠).
(٣) (صحيح) الترمذي(٢٠٥٣)، وابن ماجه(٣٤٧٧).
(٤) (صــحيح) البــخاري(٥٦٩١)، ومــسلم(١٢٠٢)، وأبو داود (٣٤٢٣)، وابن مــاجــه(٢١٦٢-٢١٦٤)، وأحمد١/ ١٣٤: حديث(١١٢٩).
(٥) (صحيح) البخاري(٥٦٩٦)، ومسلم(١٥٧٧)، والترمذي(١٢٧٨)، وأحمد٣/ ١٠٧: حديث(١١٩٨٤).

وقــال: «إن خيــر مــا تداويتم به السـعوط واللدود والحـجـامة والمشي» وإن رسـول الله ﷺ لد فقال: «من لـدني»؟ فكلهم أمسكوا، فقال: «لا يبـقى أحد في البيت إلا لد إلا العباس» قال: هذا حديث غريب، ورواه ابن ماجه[1].

فصـــل

في منـــافع الحجـــامة

وأما منافع الحجامـة: فإنها تنقى سطح البدن أكثر من الفصد، والـفصد لأعماق البدن أفضل، والحجامة تستخرج الدم من نواحى الجلد.

قلت: والتحقيق فى أمرها وأمر الفصد، أنهما يختلفان باختلاف الزمان، والمكان والإنسان، والأمـزجة، فـالبلاد الحارة، والأزمنة الحـارة، والأمزجـة الحارة التى دم أصحابـها فى غاية النضج، الحجـامة فيهـا أنفع من الفصد بكثيـر، فإن الدم ينضج ويرق ويخرج إلى سطح الجـسد الداخل، فتـخرج الحجامـة ما لا يخرجه الفـصد، ولذلك كـانت أنفع للصبـيان من الفـصد، ولمن لا يقـوى على الفصـد، وقد نص الأطباء على أن البلاد الحارة، الحـجامة فيها أنفع وأفضل من الفـصد، وتستحب فى وسط الشهر، وبعد وسطه. وبالجـملة، فى الربع الثالث من أرباع الشهر، لأن الدم فى أول الشـهر لم يكن بعـد قد هاج وتبيغ، وفـى آخره يكون قد سكـن. وأما فى وسطه وبعيده، فيكون فى نهاية التزيد.

قال صاحب القانون: ويؤمر باستعمال الحجامة لا فى أول الشهر، لأن الأخلاط لا تكون قد تحـركت وهاجت، ولا فى آخره لأنها تكون قـد نقصت، بل فى وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة بالغة فى تـزايدها لتزيد النور فى جرم القمر. وقد روى عن النبي، أنه قال: «خـير ما تداويتم به الحـجامة والفـصد»[2] وفى حديث: «خير الدواء الحجامة والفصد»[3] انتهى.

---

(١)(ضعيف) الترمذي(٢٠٥٣)، وابن ماجه(٣٤٧٨)، والحاكم٤/ ٢١٢: حديث(٧٤٨٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع(٥٩٦٦).

(٢-٣)(ضعيف) الطب النبوي للذهبي (٢١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٢٨٨٤).

وقوله ﷺ : «خير ما تداويتم به الحجامة»[١] إشارة إلى أهل الحجاز، والبلاد الحارة، لأن دماءهم رقيقة، وهى أميل إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح الجسد، واجتماعها فى نواحى الجلد، ولأن مسام أبدانهم واسعة، وقواهم متخلخلة، ففى الفصد لهم خطر، والحجامة تفرق اتصالى إرادى يتبعه استفراغ كلى من العروق، وخاصة العروق التى لا تفصد كثيراً ولفصد كل منها نفع خاص، ففصد الباسليق: ينفع من حرارة الكبد والطحال والأورام الكائنة فيهما من الدم، وينفع من أورام الرئة، وينفع من الشوصة وذات الجنب وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك.

وفصد الأكحل: ينفع من الامتلاء العارض فى جميع البدن إذا كان دموياً، وكذلك إذا كان الدم قد فسد فى جميع البدن.

وفصد القيفال: ينفع من العلل العارضة فى الرأس والرقبة من كثرة الدم أو فساده.

وفصد الودجين: ينفع من وجع الطحال، والربو، والبهر، ووجع الجبين.

والحجامة على الكاهل: تنفع من وجع المنكب والحلق.

والحجامة على الأخدعين تنفع من أمراض الرأس، وأجزائه، كالوجه، والأسنان، والأذنين، والعينين، والأنف، والحلق إذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم أو فساده، أو عنهما جميعاً. قال أنس ﷺ: كان رسول الله ﷺ يحتجم فى الأخدعين والكاهل[٢].

وفى «الصحيحين» عنه: كان رسول الله ﷺ يحتجم ثلاثاً: واحدة على كاهله، واثنتين على الأخدعين[٣].

وفى الصحيح: عنه، أنه احتجم وهو محرم فى رأسه لصداع كان به[٤].

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) (صحيح) أحمد٣/ ١١٩: حديث(١٢١٣٠)، وأبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي(٢٠٥١)، وابن ماجه(٣٤٨٣).

(٣) (صحيح) أبو داود(٣٨٦٠)، وأحمد١/ ٣١٦: حديث(٢٩٠٦).

(٤) (صحيح) البخاري(٥٧٠٠-٥٧٠١)، وأحمد ١/ ٢٥٩-٢٦٠: حديث(٢٣٥٥).

وفى «سنن ابن ماجه» عن علي، نزل جبريل على النبي ﷺ بحجامة الأخدعين والكاهل[١].

وفى «سنن أبى داود» من حـديث جابر، أن النبي ﷺ «احـتجم فى وركـه من وثء[٢] كان به»[٣].

فصـــل

واختلف الأطباء فى الحجامة على نقرة القفاء، وهى القمحدوة.

وذكر أبو نعيم فى كتاب الطب النبوى حديثـاً مرفوعاً «عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة[٤]، فإنها تشفى من خمسة أدواء»[٥] ذكر منها الجذام.

وفى حديث آخر: «علـيكم بالحجامة فى جوز القـمحدوة، فإنهـا شفاء من اثنين وسبعين داء»[٦].

فطائفة منهـم استحـسنته وقالت: إنهـا تنفع من جحظ العين، والنتـوء العارض فيها، وكثير من أمـراضها، ومن ثقل الحاجبين والجفن، وتنفع من جربه. وروى أن أحمد بن حنبل احتاج إليها، فاحتجم فى جانبى قفاه، ولم يحتجم فى النقرة، وممن كرهها صـاحب «القانون» وقال: إنها تورث النسيـان حقاً، كما قال سـيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد ﷺ، فإن مؤخـر الدماغ موضع الحفظ، والحجامة تذهبه» انتهى كلامه.

---

(١) (ضعيف) ابن ماجه(٣٤٨٢). قال في «الزوائد»: في إسناده أصبغ بن نباته التيمي الحنظلي، وهو ضعيف.

(٢) وثأ: قال في «النهاية» ٥/ ١٥٠: «وهن دون الخلع والكسر. يقال: وثئت رجله، فهي موثوءه، ووثأتها أنا. وقد يترك الهمز».

وقال السندي في «حاشـيته علي النسائي٥/ ١٩٣-١٩٤: «بفـتح الواو وسكون مثلثته آخره همـزة. والعامة تقول بالياء، وهو غلط: وجع يصيب اللحم ولا يبلغ العظم أو وجع يصيب العظم من غير كسر».

(٣) (صحيح) أبو داود (٣٨٦٣)، والنسائي٥/ ١٩٤، وابن ماجـه(٣٤٨٥). قال في «الزوائد»: إسناده صحيح، إن كان أبو سفيان طلحة بن نافع سمع من جابر.

(٤) جوزة: هي الوسط. قال في «النهاية» ١/ ٣١٥: «جوزُ كل شئ: وسطه».

(٥) (ضعيف) الطبراني في «الكبير» ٨/ ٤٢: حديث(٧٣٠٦) وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٣٧٥٨).

(٦) انظر التخريج السابق.

ورد عليه آخرون، وقالوا: الحديث لا يثبت، وإن ثبت فالحجامة إنما تضعف مؤخر الدماغ إذا استعملت لغير ضرورة، فأما إذا استعملت لغلبة الدم عليه، فإنها نافعة له طباً وشرعاً، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه احتجم فى عدة أماكن من قفاه بحسب ما اقتضاه الحال فى ذلك، واحتجم فى غير القفا بحسب ما دعت إليه حاجته.

فصل

في مواضع الحجامة وأوقاتها

والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم، إذا استعملت فى وقتها، وتنقى الرأس والفكين، والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن، وهو عرق عظيم عند الكعب، وتنفع من قروح الفخذين والساقين، وانقطاع الطمث، والحكة العارضة فى الانثيين، والحجامة فى أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ، وجربه وبثوره، ومن النقرس والبواسير، والفيل وحكة الظهر.

فصل

في هديه ﷺ في أوقات الحجامة

روى الترمذي فى «جامعه»: من حديث ابن عباس يرفعه: «إن خير ما تحتجمون فيه يوم سابع عشرة، أو تاسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين»(١).

وفيه عن أنس كان رسول الله ﷺ يحتجم فى الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبعة عشر، وتسعة عشر، وفى إحدى وعشرين(٢).

وفى «سنن ابن ماجه» عن أنس مرفوعاً: «من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر، أو تسعة عشر، أو إحدى وعشرين، لا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله»(٣).

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى هريرة مرفوعاً: «من احتجم لسبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين، كانت شفاء من كل داء»(٤) وهذا معناه من كل داء سببه غلبة الدم.

---

(١) (ضعيف) الترمذي(٢٠٥٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٩٦٦).

(٢) سبق تخريجه .

(٣) (صحيح) ابن ماجه (٣٤٨٦)، وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٢٨٠٨/٣٤٨٦).

(٤) (حسن) أبو داود (٣٨٦١)، والحاكم ٤/ ٢١٠، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٥٩٦٨).

وهذه الأحاديث موافـقة لما أجمع عليه الأطباء، أن الحجـامة فى النصف الثاني، وما يليه من الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره، وإذا استعملت عند الحاجة إليها نفعت فى أى وقت كان من أول الشهر وآخره.

قال الخلال: أخبـرنى عصمة بن عصام، قال: حدثنا حنبل، قـال: كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يحتجم أى وقت هاج به الدم، وأى ساعة كانت.

وقال صـاحب «القانون»: أوقاتهـا فى النهار: الساعـة الثانية أو الثـالثة، ويجب توقيهـا بعد الحمام إلا فيمن دمـه غليظ، فيجب أن يستحم، ثم يستـجم ساعة، ثم يحتجم، انتهى.

وتكره عندهم الحجامـة على الشبع، فإنها ربما أورثت سدداً وأمـراضاً رديئة، لا سيما إذا كان الغذاء رديئاً غليظاً. وفى أثر: «الحجامة على الريق دواء، وعلى الشبع داء، وفى سبعة عشر من الشهر شفاء»[١]

واختيار هذه الأوقات للحجامة، فيمـا إذا كانت على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى وحفظاً للصحة. وأما فى مداواة الأمراض، فحيثما وجد الاحتياج إليها وجب استعمـالها. وفى قوله: «لا يتبيغ بأحدكم الـدم فيقتله»[٢]، دلالة على ذلك، يعنى لئلا يتـبيغ، فـحذف حـرف الجر مع «أن» ثم حـذفت «أن» والتبيغ: الـهيج، وهو مقلوب البغي، وهو بمعناه، فإنه بغى الدم وهيجـانه. وقد تقدم أن الإمام أحمد كان يحتجم أى وقت احتاج من الشهر.

فصـــل

وأما اختيار أيام الأسبوع للحجامة، فـقال الخلال فى «جامعه»: أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال: قلت لأحمد: تكره الحـجامة فى شئ من الأيام؟ قال: قد جاء فى الأربعاء والسبت[٣].

(١) ذكره الذهبي في «الطب» (٢١).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) سيأتي تخريجه.

وفيه: عن الحسين بن حسان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة: وأى يوم تكره؟ فقال: فى يوم السبت، ويوم الأربعاء، ويقولون: يوم الجمعة.

وروى الخلال، عن أبى سلمة وأبى سعيد المقبري، عن أبى هريرة مرفوعاً: «من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت، فأصابه بياض أو برص، فلا يلومن إلا نفسه»[١].

وقال الخلال أخبرنا محمد بن على بن جعفر، أن يعقوب بن بختان حدثهم، قال: سئل أحمد عن النورة[٢] والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها. وقال: بلغنى عن رجل أنه تنور، واحتجم يعنى يوم الأربعاء، فأصابه البرص، قلت له: كأنه تهاون بالحديث؟ قال: نعم.

وفى كتاب «الأفراد» للدارقطني، من حديث نافع قال: قال لى عبد الله بن عمر: تبيغ بى الدم، فابغ لى حجاماً، ولا يكن صبياً ولا شيخاً كبيراً، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحجامة تزيد الحافظ حفظاً، والعاقل عقلاً، فاحتجموا على اسم الله تعالى، ولا تحتجموا الخميس، والجمعة، والسبت، والأحد، واحتجموا الاثنين، وما كان من جذام، ولا برص، إلا نزل يوم الأربعاء» قال الدارقطني: تفرد به زياد بن يحيي وقد رواه أيوب عن نافع، وقال فيه: «واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء»[٣].

وقد روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى بكرة، أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها الدم»[٤].

---

(١) (ضعيف) الحاكم ٤/ ٤٠٩-٤١٠: حديث(٨٢٥٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٣٤٦).

(٢) النورة: أخلاط من أملاح الكلسيوم والباريوم تستعمل لإزالة الشعر. «المعجم الوجيز» ص(٦٣٩).

(٣) (ضعيف) أبو داود (٣٨٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبري» ٩/ ٣٤٠، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٤٤٩).

(٤) (ضعيف) أبو داود(٣٨٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبري» ٩/ ٣٤٠، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٦٤٤٩).

فصـــل

وفى ضمن هذه الأحاديث المتقدمة استحباب التداوي، واستحباب الحجامة، وأنها تكون فى الموضع الذى يقتضيه الحال، وجواز احتجام المحرم، وإن آل إلى قطع شئ من الشعـر، فإن ذلك جائز. وفى وجـوب الفدية عليه نظر، ولا يقـوى الوجوب، وجواز احتـجام الصائم، فإن فى «صـحيح البخاري» أن رسول الـله ﷺ «احتجم وهو صائم»[(١)]

ولكن هل يفطر بذلك، أم لا؟ مسألة أخرى، الصواب: الفطر بالحجامة، لصحته عن رسول الله ﷺ من غيـر معارض، وأصح ما يعارض به حديث حـجامته وهو صائم، ولكن لا يدل على عدم الفطر إلا بعـد أربعة أمور. **أحدها**: أن الصوم كان فرضاً. **الثاني**: أنه كان مـقيـماً. **الثالث**: أنه لم يكن به مـرض احتاج مـعه إلى الحجامة. **الرابع**: أن هذا الحديث متأخر عن قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم»[(٢)].

فإذا ثبتت هذه المقـدمات الأربع، أمكن الاستدلال بفعـله ﷺ على بقاء الصوم مع الحـجامة، وإلا فـما المانع أن يكـون الصوم نفـلاً يجوز الخروج مـنه بالحجـامة وغيـرها، أو من رمضان لـكنه فى السفر، أو من رمـضان فى الحـضر، لكن دعت الحاجة إليهـا كما تدعو حاجة من به مرض إلى الفطر، أو يكون فـرضاً من رمضان فى الحضـر من غير حـاجة إليها، لـكنه مبقى على الأصْل. وقـوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» ناقل ومتـأخر، فيتعين المصير إليه، ولا سـبيل إلى إثبات واحدة من هذه المقدمات الأربع، فكيف بإثباتها كلها.

وفيهـا دليل على استئجـار الطبيب وغيره من غـير عقد إجارة، بل يـعطيه أجرة المثل، أو ما يرضيه.

وفيهـا دليل على جواز التكسب بصناعة الحجامـة، وإن كان لا يطيب للحر أكل أجـرته من غيـر تحـريم عليه، فـإن النبي ﷺ أعطاه أجـره، ولم يمنعـه من أكله، وتسميته إياه خبيثاً كتسميته للثوم والبصل خبيثين، ولم يلزم من ذلك تحريمهما.

---

(١) (صحيح) البخاري (١٩٣٩، ٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٧٠٠)، وأبو داود (١٨٣٥) .

(٢) (صحـيح) أبو داود (٢٣٦٧)، والترمذي(٧٧٤)، وابن مـاجه(١٦٧٩-١٦٨١)، وأحمـد٢/ ٣٦٤: حديث (٨٧٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(١١٣٦).

وفيها دليل على جواز ضرب الرجل الخراج على عـبده كل يوم شيئاً معلوماً بقدر طاقته، وأن للعبـد أن يتصرف فيما زاد على خراجـه، ولو منع من التصرف، لكان كسبه كله خـراجاً ولـم يكن لتقديره فائدة، بل ما زاد على خـراجه، فهو تمليك من سيده له يتصرف فيه كما أراد، والله أعلم.

فصـــل

في هديهﷺ في قطع العروق والكي وذكر إجازته والنهي عنه

ثبت فى «الصحيح» من حديث جـابر بن عبد الله، أن النبيﷺ بعث إلى أبى بن كعب طبيباً، فقطع له عرقاً وكواه عليه[1].

ولما رمى سـعد بن مـعاذ فى أكـحله حـسمـه النبيﷺ ثم ورمت، فحـسمـه الثانية[2] والحسم: هو الكي.

وفى طريق آخـر: أن النبيﷺ كوى سـعد بن معـاذ فى أكحلة بمشـقص، ثم حسمه سعد بن معاذ أو غيره من أصحابه.

وفى لفظ آخر: أن رجلاً من الأنصار رمى فى أكـحله بمشقص، فأمر النبيﷺ به فكوي.

وقـال أبو عبـيـد: وقد أتى النـبيﷺ برجل نعت له الكي، فـقال: «اكـووه وارضفوه»[3] قال أبو عبيد: الرضف: الحجارة تسخن، ثم يكمد بها.

وقال الفضل بن دكين: حدثنا سفـيان، عن أبى الزبير، عن جابر أن النبيﷺ كواه فى أكحله.

وفى «صحيح البخـاري» من حديث أنس، أنه كوى من ذات الجنب والنبىﷺ حي[4].

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٢٠٧)، وأحمد٣/ ٣١٥: حديث (١٤٣١٦).
(٢) (صحيح) مسلم(٢٢٠٨)، والترمذي(١٥٨٢)، والدارمي (٢٥٠٩)، وأحمد٣/ ٣٨٦: حديث (١٥٠٨٢).
(٣) (صحيح) أحمد١/ ٣٩٠: حـديث(٣٧٠١)، والحاكم ٤/ ٢١٤ وصحـحه على شـرط الشيخين. ووافـقه الذهبي.
(٤) (صحيح) البخاري (٥٧١٩-٥٧٢١)، وأحمد ٣/ ١٣٩: حديث (١٢٣٥٦).

وفى الترمذي، عن أنس، أن النبي ﷺ «كوى أسعد بن زرارة من الشوكة»[١]

وقد تقدم هذا الحديث المتفق عليه وفيه «وما أحب أن أكتوي»[٢] وفى لفظ آخر: «وأنا أنهى أمتى عن الكي»[٣].

وفى «جامع الترمذي» وغيره عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ نهى عن الكى قال: فابتلينا فاكتوينا فما أفلحنا، ولا أنجحنا. وفى لفظ: نهينا عن الكى وقال: فما أفلحن ولا أنجحن[٤].

قال الخطابي: إنما كوى سعداً ليرقأ الدم من جرحه، وخاف عليه أن ينزف فيهلك، والكى مستعمل فى هذا الباب، كما يكوى من تقطع يده أو رجله.

وأما النهى عن الكي، فهو أن يكتوى طلباً للشفاء، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتو، هلك، فنهاهم عنه لأجل هذه النية.

وقيل: أنما نهى عنه عمران بن حصين خاصة، لأنه كان بن ناصور، وكان موضعه خطراً، فنهاه عن كيه، فيشبه أن يكون النهى منصرفاً إلى الموضع المخوف منه، والله أعلم.

وقال ابن قتيبة: الكى جنسان: كى الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذى قيل فيه: لم يتوكل من اكتوى، لأنه يريد أن يدفع القدر عن نفسه.

والثاني: كى الجراح إذا نغل، والعضو إذا قطع، ففى هذا الشفاء.

وأما إذا كان الكى للتداوى الذى يجوز أن ينجع، ويجوز أن لا ينجع، فإنه إلى الكراهة أقرب. انتهى.

وثبت فى «الصحيح» فى حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون[٥].

---

(١)(حسن) الترمذي(٢٠٥٠).

(٢)سبق تخريجه.

(٣)سبق تخريجه أيضاً.

(٤)(صحيح) الترمذي(٢٠٤٩)، وأبو داود (٣٨٦٥)، وابن ماجه(٣٤٩٠) وأحمد٤/ ٤٣٠: حديث(١٩٧٥٠)، والحاكم ٤/ ٢١٣: حديث(٧٤٩١).

(٥)(صحيح) البخاري(٥٧٥٢)، ومسلم(٣٧٤)، والترمذي(٢٤٤٦)، وأحمد١/ ٤٠١: حديث(٣٨٠٦).

فقد تضمن أحاديث الكى أربعة أنواع، أحدها: فعله، والثاني: عدم محبته له، والثالث: الثناء على من تركه، والرابع: النهى عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهى عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو عن النوع الذى لا يحتاج إليه، بل يفعل خوفاً من حدوث الداء، والله أعلم.

فصل

في هديه ﷺ في علاج الصرع بنوعيه: الخلقي والروحي

أخرجا فى «الصحيحين» من حديث عطاء بن أبى رباح، قال: قال ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إنى أصرع، وإنى أتكشف، فادع الله لي، فقال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله لك أن يعافيك» فقالت: أصبر. قالت: فإنى أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها[1].

قلت: الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثاني: هو الذى يتكلم فيه الأطباء فى سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأئمتهم وعقلائهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك أبقراط فى بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذى سببه الأخلاط والمادة، وأما الصرع الذى يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر فى بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس فى الصناعة الطبية، ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق فى بعض أقسامه لا فى كلها.

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم(٢٥٧٦)، وأحمد١/ ٣٤٦-٣٤٧: حديث(٣٢٤٠).

وقـدماء الأطبـاء كـانوا يسمـون هذا الصـرع: المرض الإلهي، وقـالوا: إنه من الأرواح، وأما جـالينوس وغيره، فتـأولوا عليهم هذه التسـمية، وقالوا: إنما سـموه بالمرض الإلهى لكون هذه العلة تحدث فى الرأس، فتـضر بالجزء الإلهى الطاهر الذى مسكنه الدماغ.

وهذا التأويل نشـأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامـها وتأثيراتهـا، وجاءت زندقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده.

ومن له عقل ومعـرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضـحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم.

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهـة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذى من جـهة المصروع يكون بقوة نفـسه، وصدق توجهـه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعـوذ الصحيح الذى قد تواطأ عليه القلب واللسان، فـإن هذا محاربة، والمحـارب لا يتم له الانتصـاف من عـدوه بالسلاح إلا بـأمرين: أن يكون السـلاح صحيـحاً فى نفسـه جيداً، وأن يكون الساعـد قوياً، فمتى تخلف أحـدهما لم يغن السـلاح كثـير طائل، فـكيف إذا عدم الأمـران جمـيعـاً: يكون القلب خـراباً من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه، ولا سلاح له.

والثـاني: من جهـة المعالج، بأن يكون فـيه هذان الأمـران أيضاً، حـتى إن من المعالجين من يكـتفى بقوله: «اخـرج منه» أو بقول: «بسم الله» أو بقـول: «لا حول ولا قوة إلا بالله» والنبيﷺ كان يقول: «اخرج عدو الله أنا رسول الله»[1].

وشاهدت شيـخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التى فيـه، ويقول: قال لك الشيخ: اخرجي، فإن هذا لا يحل لك، فيفـيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فيـخرجها بالضرب، فيفـيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مراراً.

وكان كثيـراً ما يقرأ فى أذن المصروع: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ﴾[المؤمنون: ١١٥].

---

(١) (صحيح) ابن ماجه(٣٥٤٨)، وأحمد٤/ ١٧٠-١٧١: حديث(١٧٤٧٧).

وحدثنى أنه قرأها مـرة فى أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومـد بها صوته. قال: فأخذت له عـصاً، وضربته بها فى عروق عنقـه حتى كلت يداى من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنـه يموت لذلك الضرب. ففى أثناء الضرب قـالت: أنا أحبه، فقلت لهـا: هو لا يحبك، قالت: أنا أريد أن أحج به، فـقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصـروع يلتفت يميناً وشمالاً، وقال: ما جاء بى إلى حضـرة الشيخ، قـالوا له: وهذا الضرب كله؟ فـقال: وعلى أى شئ يضـربنى الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب ألبتة.

وكان يعالج بآية الكرسي، وكـان يأمره بكثرة قراءتها المصروع ومن يـعالجه بها، وبقراءة المعوذتين.

وبالجـملة فهـذا النوع من الصـرع، وعـلاجه لا ينكره إلا قـليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخـبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويذ، والتحصنات النبوية والإيمانية فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عرياناً فيؤثر فيه هذا.

ولو كشف الغطاء لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى هذه الأرواح الخبيثة، وهى فى أسرها وقبضتـها تسوقها حيث شاءت، ولا يمكنها الامتناع عنها ولا مـخالفتها، وبها الصرع الأعظم الذى لا يفيق صاحبه إلا عند المفارقة والمعاينة، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروع حقيقة، وبالله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتران العـقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسل، وأن تكون الجنة والنار نصب عينيـه وقبلة قلبه، ويسـتحضر أهل الدنيـا، وحلول المثلات والآفات بهم، ووقوعها خلال ديارهم كمـواقع القطر، وهم صرعى لا يفيقون، وما أشد داء هذا الصرع، ولكن لما عمت البلية به بحـيث لا يرى إلا مصروعاً، لم يصر مستغرباً ولا مستنكراً، بل صار لكثرة المصروعين عين المستنكر، المستغرب خلافه.

فإذا أراد الله بعبـد خيراً أفاق من هذه الصرعة، ونظر إلى أبناء الدنيـا مصروعين حوله يميناً وشمـالاً على اختلاف طبقـاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يفيق أحياناً قليلة، ويعود إلى جنونه، ومنهم منْ يفيق مرة، ويجن أخرى، فإذا أفاق عمل عمل أهل الإفاقة والعقل، ثم يعاوده الصرع فيقع فى التخبط.

فصل

وأما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعاً غير تام، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة، فيمتنع نفوذ الحس والحركة فيه وفى الأعضاء نفوذاً تاماً من غير انقطاع بالكلية، وقد تكون لأسباب أخرى كريح غليظ يحتبس فى منافذ الروح، أو بخار ردئ يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبض الدماغ لدفع المؤذي، فيتبعه تشنج فى جميع الأعضاء، ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه منتصباً، بل يسقط، ويظهر فى فيه الزبد غالباً.

وهذه العلة تعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعسر برئها، لا سيما إن تجاوز فى السن خمساً وعشرين سنة، وهذه العلة فى دماغه، وخاصة فى جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازماً. قال أبقراط: إن الصرع يبقى فى هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهذه المرأة التى جاء الحديث أنها كانت تصرع وتتكشف يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها النبيﷺ الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تتكشف، وخيرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة[1].

وفى ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوي، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله يفعل ما لا يناله علاج الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثر الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مراراً نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالاتها فى شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضر من زنادقة القوم، وسفلتهم، وجهالهم، والظاهر: أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول اللهﷺ قد خيرها بين الصبر على ذلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبر والستر، والله أعلم.

---

(١) سبق تخريجه.

فصـــل

في هديه ﷺ في عـــلاج عرق النسا

روى ابن ماجـه فى «سننه» من حديث محـمد بن سيـرين، عن أنس بن مالك، قال: سمعـت رسول الله ﷺ يقول: «دواء عرق النسا ألية شـاة أعرابية تذاب، ثم تجزء ثلاثة أجزاء، ثم يشرب على الريق فى كل يوم جزء»(١).

عرق النسا: وجع يبتدئ من مفصل الورك، وينزل من خلف على الفخذ، وربما على الكعب، وكلمـا طالت مدته، زاد نزوله، وتهزل مـعه الرجل والفـخذ، وهذا الحديث فيه معنى لغوي، ومعنى طبي، فأما المعنى اللغوي، فدليل على جواز تسمية هذا المرض بعرق النسا خلافاً لمن منع هذه التسمـية، وقال: النسا هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة الشئ إلى نفسه، وهو ممتنع.

وجواب هذا القائل من وجهين: أحدهما: أن العرق أعم من النسا، فـهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو: كل الدراهم أو بعضها.

الثاني: أن النسا: هو المرض الحال بالـعرق، والإضافة فيـه من باب إضافة الشئ إلى مـحله وموضـعه، وسـمى بذلك لأن ألمه ينسى ما سـواه وهذا العرق ممتـد من مفـصل الورك. وينتهى إلى آخر القدم وراء الـكعب من الجانب الوحشى فيـما بين عظم الساق والوتر.

وأما المعنى الطبى: فقد تقدم أن كلام رسول الله ﷺ نوعان:

أحدهما: عام بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوال.

والثانى: خاص بحسب هـذه الأمور أو بعضها، وهذا من هذا الـقسم، فإن هذا خطاب للعرب، وأهل الحجاز، ومن جاورهم، ولا سيما أعراب البوادى من يبس، وقد يحـدث من مادة غليظة لزجة، فـعلاجها بالإسـهال والألية فيـها الخاصيـتان، الإنضاج، والتليين، فـفيها الإنضـاج، والإخراج. وهذا المرض يحتاج عـلاجه إلى هذين الأمرين، وفى تعـيين الشاة الأعرابيـة لقلة فضولهـا، وصغر مـقدارها ولطف

---

(١) (صـحيح) ابن مـاجـه(٣٤٦٣)، والحاكم٤/٢٠٦: حـديث(٧٤٥٩)، وصـححـه الألبـاني في «صحـيح الجامع»(٣٧١٣).

جوهرها، وخاصـية مرعاها لأنها ترعى أعـشاب البر الحارة، كالشيح، والقـيصوم، ونحوهما، وهذه النبـاتات إذا تغذى بها الحيـوان، صار فى لحمه من طبعـها بعد أن يلطفها تغذية بهـا، ويكسبها مزاجاً ألطف منها، ولا سيمـا الألية، وظهور فعل هذه النباتات فى اللبن أقـوى منه فى اللحم، ولكن الخاصية التى فى الألـية من الإنضاج والتليين لا توجـد فى اللبن، وهذا كـما تقـدم أن أدوية غالب الأمم والبـوادى هى الأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند.

وأما الروم واليـونان، فيعتنـون بالمركبة، وهم متـفقون كلهم على أن من مـهارة الطبيب أن يداوى بالغذاء، فإن عجز فبالمفرد، فإن عجز، فبما كان أقل تركيباً.

وقد تقـدم أن غالب عـادات العرب وأهل البوادى الأمـراض البسـيطة، فالأدوية البسيطة تناسبها، وهذا لبساطة أغذيتهـا فى الغالب. وأما الأمراض المركبة، فغالباً ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعـها واختلافها، فاختيـرت لها الأدوية المركبة، والله تعالى أعلم.

فصـــل
في هديه ﷺ في علاج يبس الطبـع، واحتيـاجه إلى ما يمشيه ويلينه

روى الترمذى فى «جامـعه» وابن ماجه فى «سننه» من حديث أسمـاء بنت عميس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «بماذا كنت تستمشين؟» قالت: بالشبرم، قال: «حار جار» قالت: ثم استمشيت بالسنا، فقال: «لو كان شئ يشفى من الموت لكان السنا»(١).

وفى «سنن ابن ماجـه» عن إبراهيم بن أبى عبلة، قـال: سمعت عـبد الله بن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليكـم بالسنا والسنوت، فإن فيـهما شـفاء من كل داء إلا السـام» قيل: يا رسول الله! وما السام؟ قال: «الموت»(٢).

قوله: «بماذا كنت تسـتمشـين»؟ أي: تلينين الطبع حتى يمشي، ولا يصـير بمنزلة الواقف، فيؤذى باحتباس النجو، ولهـذا سمى الدواء المسهل مشين على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهول يكثر المشى والاختـلاف للحاجة وقد روي: «بماذا تستفشين»؟(٣) فقالت: بالشبرم، وهو من جملة الأدوية اليتوعـية وهو قشر عرق شجرة، وهو حار يابس فى الدرجة الرابعة، وأجوده المائل إلى الحمرة، الخفيف الرقيق الذى يشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التى أوصى الأطباء بترك استعمالها لخطرها وفرط إسهالها.

وقوله ﷺ: «حـار جار» ويروى: «حـار يار» قال أبو عـبيد: وأكـثر كـلامهم بالياء. قـلت: وفيه قـولان، أحدهمـا: أن الحار الجار بالجـيم: الشديد الإسـهال، فوصفه بالحرارة، وشدة الإسهال وكذلك هو، قاله أبو حنيفة الدينوري.

(١) (حسن) الترمذي(٢٠٨١)، وابن ماجه(٣٤٦١)، وأحمد٦/ ٣٦٩: حديث(٢٦٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢/ ١٣٢: حديث(٣٦١).
(٢) (حسن) ابن ماجه (٣٤٥٧)، والحاكم٤/ ٢٠١: حديث(٧٤٤٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٠٦٧).
(٣) سبق تخريجه .

والثاني: وهو الصـواب أن هذا من الإتباع الذى يقصد به تأكـيد الأول، ويكون بين التأكيـد اللفظى والمعنوي، ولهذا يراعون فيه إتبـاعه فى أكثر حروفـه، كقولهم: حسن بسن، أي: كامل الحسن، وقولهم: حسن قسن بالقاف، ومنه شيطان ليطان، وحار جار، مع أن فى الجار معنى آخر، وهو الذى يـجر الشئ الذى يصيبه من شدة حرارته وجذبه له، كأنـه ينزعه ويسلخه. ويار: إما لغة فى جار، كـقولهم: صهرى وصهريج، والصهارى والصهاريج، وإما إتباع مستقل.

وأما السنا، ففيه لغتان: المد والقصر، وهو نبت حجازى أفضله المكي، وهو دواء شريف مأمـون الغائلة، قريب من الاعتدال، حـار يابس فى الدرجة الأولى، يسهل الصفراء والسوداء، ويقوى جرم القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، وخاصيته النفع من الوسواس الـسوداوي، ومن الشقـاق العارض فى البـدن، ويفتح العـضل وينفع من انتشار الشعـر، ومن القمل والصداع العتيق، والجرب، والبـثور، والحكة والصرع، وشرب مائة مطبوخاً أصلح من شربه مدقوقاً، ومقدار الشربة منه ثلاثة دراهم، ومن مائة خـمسة دراهم، وإن طبخ مـعه شئ من زهر البنفسج والزبيب الأحـمر المنزوع العجم، كان أصلح.

قال الرازي: السناء والشـاهترج يسهلان الأخـلاط المحترقة، وينفـعان من الجرب والحكة، والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

وأما السنوت، فـفيـه ثمانية أقـوال، أحدها: أنه العسل. والـثاني: أنه رب عكة السـمن يخـرج خططاً سوداء علـى السمن، حكاهمـا عـمرو بـن بكر السكسكي. الثـالث: أنه حب يشبـه الكمون وليس به، قـال ابن الأعرابي. الرابع: أنه الكـمون الكرماني. الخامس: أنه الرازيانج. حكاهما أبو حنيفة الدينورى عن بعض الأعراب. السادس: أنه الشبت. السابع: أنه التمـر حكاهما أبو بكر بن السنى الحافظ. الثامن: أنه العسل الذى يكون فـى زقاق السمن، حكاه عـبد اللطيف البغـدادي. قال بعض الأطبـاء: وهذا أجـدر بالمعنى، وأقـرب إلى الصواب، أي: يخـلط السناء مـدقوقـاً بالعسل المخـالط للسمن، ثم يلعق فـيكون أصلح من استعـماله مفـرداً لما فى العسل والسمن من إصلاح السنا، وإعانته له على الإسهال. والله أعلم.

وقد روى الترمـذى وغيره من حديث ابن عـباس يرفعه: «إن خيـر ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي»[١]

هو الذى يمشى الطبع ويلينه ويسهل خروج الخارج.

فصـــل

في هديهﷺ في علاج حكة الجسم وما يولد القمل

فى «الصحيحين» من حديث قـتادة عن أنس بن مالك قال: رخص رسول اللهﷺ لعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوامﷺ فى لبس الحرير لحكة كانت بهما[٢].

وفى رواية: أن عبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوامﷺ، شكوا القمل إلى النبيﷺ فى غزاة لهما. فرخص لهما فى قمص الحرير، ورأيته عليهما[٣].

هذا الحديث يتعلق به أمران: أحدهما: فقهي، والآخر طبي.

فأما الفقهي: فالذى استقرت عليه سنتهﷺ إباحة الحرير للنساء مطلقاً، وتحريمه على الرجال إلا الحـاجة ومصلحة راجـحة، فالحـاجة إما من شدة البـرد، ولا يجد غيـره، أو لا يجد سـتـرة سواه، ومنها، لبـاسه للجرب، والمرض، والحكة، وكـثرة القمل كما دل عليه حديث أنس هذا الصحيح.

والجواز: أصح الروايتين عن الإمام أحمد، وأصح قولى الشافعي، إذ الأصل عدم التخصيص والرخصة إذا ثبت فى حق بعض الأمة لمعنى تعدت إلى كل من وجد فيه ذلك المعنى، إذا الحكم يعم بعموم سببه.

(١) (ضعيف) الترمذي(٢٠٤٨)، والحاكم٤/ ٢٠٩: حديث (٧٤٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبري» ٩/ ٣٤٦، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٨٥٥).

(٢) (ضعيف) البخاري (٢٩١٩)، ومسلم(٢٠٧٦)، وأبو داود(٤٠٥٦)، والنسائي٨/ ٢٠٢، وأحمد٣/ ١٢٧: حديث(١٢٢٢٨).

(٣) (صحيح) البخاري (٢٩٢٠)، ومسلم(٢٦/ ٢٠٧٦)، والترمذي(١٧٢٢)، وأحمد٣/ ١٩٢: حديث(١٢٩٢٧).

ومن منع منه قال: أحاديث التحريم عامة، وأحاديث الرخصة يحتمل اختصاصها بعبد الرحمن بن عوف والزبير، ويحتمل تعـديها إلى غيرهما، وإذا احتمل الأمران، كان الأخذ بالعموم أولى، ولهذا قال بعض الرواة فى هذا الحديث: فلا أدرى أبلغت الرخصة من بعدهما، أم لا؟

والصحـيح: عمـوم الرخصـة فإنه عرف خـطاب الشرع فى ذلك مـا لم يصرح بالتخصيص، وعدم إلحاق غيـر من رخص له أولاً به، كقوله لأبى بردة فى تضحيته بالجذعة من المعز: «تجـزيك ولن تجزى عن أحد بعدك»[1] وكقوله تعالى لنبيه ﷺ فى نكاح من وهبت نفسها له: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وتحريم الحـرير: إنما كان سداً للذريعة، ولهـذا أبيح للنساء وللحاجـة، والمصلحة الراجحـة، وهذه قاعـدة ما حرم لسـد الذرائع، فإنه يبـاح عند الحاجـة، والمصلحة الراجحـة، كمـا حرم النظر سـداً لذريعة الفـعل، وأبيح منه ما تدعـو إليه الحـاجة والمصلحة الراجحة، وكما حرم التنفل بالصلاة فى أوقات النهى سداً لذريعة المشابهة الصورية بعبـاد الشمس، وأبيحت للمصلحـة الراجحة، وكما حـرم ربا الفضل سداً لذريعة ربا النسيئـة، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة من العـرايا، وقد أشبعنا الكلام فيـما يحل ويحرم من لبـاس الحرير فى كتـاب «التحـبير لما يحل ويحـرم من لباس الحرير».

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٥٤٥)، ومسلم(١٩٦١)، وأبو داود (٢٨٠٠).

فصل

في جواز لبس الحرير لدفع القمل والحكة للرجال

وأما الأمر الطبي: فهو أن الحرير من الأدوية المتخذة من الحيوان، ولذلك يعد فى الأدوية الحيوانية، لأن مخرجه من الحيوان، وهو كثير المنافع، جليل الموقع، ومن خاصيته تقوية القلب، وتفريحه، والنفع من كثير من أمراضه، ومن غلبة المرة السوداء، والأدواء الحادثة عنها، وهو مقو للبصر إذا اكتحل به، والخام منه -وهو المستعمل فى صناعة الطب- حار يابس فى الدرجة الأولى. وقيل: حار رطب فيها: وقيل: معتدل. وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة فى مزاجه، مسخناً للبدن، وربما برد البدن بتسمينه إياه.

قال الرازي: الإبريسم أسخن من الكتان، وأبرد من القطن، يربى اللحم، وكل لباس خشن، فإنه يهزل، ويصلب البشرة وبالعكس.

قلت: والملابس ثلاثة أقسام: قسم يسخن البدن ويدفئه وقسم يدفئه ولا يسخنه، وقسم لا يسخنه ولا يدفئه، وليس هناك ما يسخنه ولا يدفئه، إذ ما يسخنه فهو أولى بتدفئته، فملابس الأوبار والأصواف تسخن وتدفئ، وملابس الكتان والحرير والقطن تدفئ ولا تسخن، فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحرير ألين من القطن وأقل حرارة منه.

قال صاحب «المنهاج»: ولبسه لا يسخن كالقطن، بل هو معتدل، وكل لباس أملس صقيل، فإنه أقل إسخاناً للبدن، وأقل عوناً فى تحلل ما يتحلل منه، وأحرى أن يلبس فى الصيف، وفى البلاد الحارة.

ولما كانت ثياب الحرير كذلك، وليس فيها شئ من اليبس والخشونة الكائنين فى غيرها، صارت نافعة من الحكة، إذ الحكة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة فلذلك رخص رسول الله ﷺ للزبير وعبد الرحمن فى لباس الحرير لمداواة الحكة، وثياب الحرير أبعد عن تولد القمل فيها، إذ كان مزاجها مخالفاً لمزاج ما يتولد منه القمل.

وأما القسم الذى لا يدفئ ولا يسخن، فالمتـخذ من الحديد والرصاص، والخشب والتراب، ونحوها، فـإن قيل: فإذا كان لبـاس الحرير أعدل اللباس وأوفـقه للبدن، فلماذا حرمته الشريعة الكاملة الفاضلة التى أباحت الطيبات، وحرمت الخبائث؟

قيل: هذا السؤال يجيب عنه كل طائفـة من طوائف المسلمين بجواب، فمنكرو الحكم والتعليل لما رفعت قاعدة التعليل من أصلها لم يحتاجوا إلى جواب عن هذا السؤال.

ومثبتوا التعليل والحكم -وهم الأكثرون- منهم من يجيب عن هذا بأن الشريعة حرمته لتصبر النفوس عنه. وتتركه لله، فتثاب على ذلك لا سيما ولها عوض عنه بغيره.

ومنهم من يجيب عنه بأنه خلق فى الأصل للنساء، كالحلية بالذهب، فحرم على الرجال لما فيه من مـفسدة تشبه الرجال بالنســاء، ومنهم من قال: حرم لما يورثه من الفخر والخيلاء والعجب. ومنهم من قـال: حرم لما يورثه بملامسته للبدن من الأنوثة والتخنث، وضـد الشهـامة والرجولة، فـإن لبسه يكسب الـقلب صفة من صـفات الإناث، .ولهـذا لا تكاد تجد من يلبـسه فى الأكـثر إلا وعلى شـمائله من التـخنث والتأنث، والرخـاوة ما لا يخـفى حتى لو كـان من أشهم الناس وأكثـرهم فحـولية ورجولية، فلابـد أن ينقصه لبس الحرير منها، وإن لم يذهبهـا، ومن غلظت طباعه وكثفت على فهم هذا، فليسلم للشارع الحكيم، ولهذا كان أصح القولين: أنه يحرم على الولى أن يلبسه الصبى لما ينشأ عليه من صفات أهل التأنيث.

وقد روى النسائى من حديث أبى موسى الأشعري، عن النبي ﷺ أنه قال: إن الله أحل لإناث أمتى الحرير والذهب، وحرمه على ذكورها» وفى لفظ: «حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي، وأحل لإناثهم»[1].

وفى «صحيح البخاري» عن حـذيفة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرّير والديباج، وأن يجلس عليه، وقال: «هو لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة»[2].

---

(١) (صحيح) النسائي٨/ ١٩٠، والترمذي(١٧٢٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٣١٣٧).
(٢) (صحيح) البخاري (٥٨٣١)، وابن ماجه(٣٥٩٠)، وأحمد٥/ ٣٨٥: حديث(٢٣١٦٢).

فصـــل

في هديهﷺ في علاج ذات الجنب

روى الترمـذى فى «جامعـه» من حـديث زيد بن أرقم، أن النبيﷺ قـال: «تداووا من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت»(١).

وذات الجنب عند الأطباء نوعـان: حقيقى وغـير حقيـقي، فالحقيـقي: ورم حار يعرض فى نواحى الجنب فى الغشاء المستبطن للأضلاع. وغير الحقيـقي: ألم يشبهه يعرض فى نواحى الجنب عن رياح غلـيظة مؤذية تحتقن بين الصـفاقات، فتـحدث وجعاً قريباً من وجع ذات الجنب الحـقيقى إلا أن الوجع فى هذا القسم ممدود، وفى الحقيقى ناخس.

قال صاحب «القـانون»: قد يعرض فى الجنب، والصفـاقات، والعضل التى فى الصدر، والأضلاع، ونواحيـها أورام مؤذية جداً موجعه، تسمى شـوصة وبرساماً، وذات الجنب، وقد تكون أيضاً أوجاعـاً فى هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن من رياح غليظة، فيـظن أنها من هذه العلة، ولا تكون منهـا. قال: واعلم أن كل وجع فى الجنب قـد يسمى ذات الجنب اشـتقـاقاً من مكان الألم، لأن مـعنى ذات الجنب صاحبة الجنب، والغـرض به ها هنا وجع الجنب، فإذا عرض فى الجنب ألم عن أى سببٍ كانَ نُسبَ إليـه، وعليه حمل كلام أبقراط فى قـوله: إن أصحاب ذات الجنب ينتفعوِن بالحمَام. قيل: المراد به كل من به وجع جنب، أو وجع رئة من سوء مزاج، أو من أخلاط غليظة، أو لذاعة من غير ورم ولا حمى.

قـال بعض الأطباء: وأمـا معنى ذات الجنـب فى لغة اليـونان، فهـو ورم الجنب الحار، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمى ذات الجنب ورم ذلك العضوة إذا كان ورماً حاراً فقط.

ويلزم ذات الجنب الحـقيـقى خمسـة أعراض: وهى الحـمى والسعـال، والوجع الناخس، وضيق النفس، والنبض المنشاري.

---

(١) (ضعيف) الترمذي(٢٠٧٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٤١٨).

والعلاج الموجـود فى الحديث، ليس هو لهـذا القسم، لكن للقسم الـثانى الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسـط البحرى -وهو العود الهندى على ما جاء مـفسراً فى أحاديث أخرى- صنف من القسط إذا دق دقـاً ناعماً، وخلط بالزيت المسخن، ودلك به مكان الريح المذكور، أو لـعق، كان دواءً موافقـاً لذلك، نافعـاً له، محللاً لمادته، مذهباً لها، مقوياً للأعضاء الباطنة، مفتحاً للسدد، والعود المذكور فى منافعه كذلك.

قال المسبحي: العود: حار يابس، قابض يحبس البطن، ويقوى الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح، ويفتح السدد، نافع مـن ذات الجنب، ويذهب فضل الرطوبة، والعود المذكور جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع القسـط من ذات الجنب الحقيقية أيضاً إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية لا سيما فى وقت انحطاط العلة، والله أعلم.

وذات الجنب: من الأمراض الخطرة، وفى الحديث الصـحيح: عن أم سلمة، أنها قالت: بدأ رسول الله ﷺ بمرضـه فى بيت ميمونة، وكان كلمـا خف عليه، خرج وصلى بالناس، وكان كلما وجد ثقـلاً قال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس»[1] واشتد شكواه حتى غـمر عليه من شـدة الوجع، فاجتمع عـنده نساؤه، وعمه العـباس وأم الفضل بنت الحارث وأسماء بنت عميس، فتشاوروا فى لده، فلدوه وهو مغمور فلما أفاق قال: «من فـعل بى هذا، هذا من عمل نساء جئن من ها هـنا! وأشار بيده إلى أرض الحبـشة»، وكانت أم سلمـة وأسماء لدتاه، فـقالوا: يا رسول الله! خـشينا أن يكون بك ذات الجنب. قـال: «فـبم لددتموني»؟ قـالوا: بالعـود الهندي. وشئ من ورس، وقطرات من زيت. فـقـال: «ما كـان الله ليـقـذفنى بذلك الداء» ثم قـال: «عزمت عليكم أن لا يبقى فى البيت أحد إلا لد إلا عمى العباس»[2].

وفى «الصحيـحين» عن عائشة ﷺ قالت: لددنا رسـول الله ﷺ، فأشار أن لا تلدوني، فقلنا: كراهية المريض للـدواء، فلما أفاق قال: «ألم أنهكم أن تلدونى، لا يبقى منكم أحد إلى لد غير عمى العباس، فإنه لم يشهدكم»[3].

---

(١) (صـحيـح) البـخـاري (٦٨٢)، ومـسـلم(٩٤/ ٤١٨)، والتـرمـذي(٣٦٧٢)، والنـسـائي٢/ ٩٩، وابن ماجه(١٢٣٢-١٢٣٥)، وأحمد٤/ ٤١٢-٤١٣: حديث(١٩٥٨٨).

(٢) (صحيح) الحاكم٤/ ٢٠٢: حديث(٧٤٤٦).

(٣) (صحيح) البخاري (٥٧١٢)، ومسلم(٢٢١٣)، والترمذي(٢٠٤٧)، وأحمد(٦/ ٥٣: حديث(٢٤١٤٤).

قال أبو عبيد عن الأصمعي: اللدود: ما يسقى الإنسان فى أحد شقى الفم، أخذ من لديدى الوادي، وهما جانباه، وأما الوجور: فهو فى وسط الفم.

قلت: واللدود- بالفتح: هو الدواء الذى يلد به. والسعوط: ما أدخل من أنفه.

وفى هذا الحديث من الفقه معاقبة الجانى بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فعله محرماً لحق الله، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلاً قد ذكرناها فى موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين، وترجمة المسألة بالقصاص فى اللطمة والضربة، وفيها عدة أحاديث لا معارض لها ألبتة، فيتعين القول بها.

فصـــل

في هديه ﷺ في علاج الصداع والشقيقة

روى ابن ماجه في «سننه» حديثاً في صـحته نظر: أن النبي ﷺ كان إذا صدع، غلف رأسه بالحناء، ويقول: «إنه نافع بإذن الله من الصداع»[1].

والصداع: ألم في بعض أجـزاء الرأس أو كله، فما كان منه في أحـد شقي الرأس لازماً يسمى شقيقة، وإن كان شاملاً لجميعـه لازماً، يسمى بيضه وخودة تشبيهاً ببيضة السلاح التي تشتمل على الرأس كله، وربما كان في مؤخر الرأس أو في مقدمه.

وأنواعه كثيرة، وأسـبابه مختلفة، وحقيقة الصداع سـخونة الرأس، واحتماؤه لما دار فيه من البـخار يطلب النفوذ من الرأس، فلا يجد منـفذاً، فيصدعه كـما يصدع الوعى إذا حمى ما فيه وطلب النفوذ، فكل شئ رطب إذا حمي، طلب مكاناً أوسع من مكانه الذى كـان فيـه، فإذا عـرض هذا البخـار في الرأس كله بحـيث لا يمكنه التفشي والتحلل، وجال في الرأس، سمي السدر.

والصداع يكون عن أسباب عديدة:

أحدها: من غلبة واحد من الطبائع الأربعة.

والخامس: يكون من قروح تكون فـي المعدة، فيألـم الرأس لذلك الورم لاتصال العصب المنحدر من الرأس بالمعدة.

والسادس: من ريح غليظة تكون في المعدة، فتصعد إلى الرأس فتصدعه.

والسابع: يكون من ورم في عروق المعدة، فيألم الرأس بألم المعدة للاتصال الذى بينهما.

والثامن: صداع يحـصل عن امتلاء المعدة من الطـعام، ثم ينحدر ويبقى بعـضه نيئاً، فيصدع الرأس ويثقله.

والتاسع: يعرض بعد الجماع لتخلخل الجسم، فيصل إليه من حر الهواء أكثر من قدره.

---

(١) (ضعيف) البزار(٣٠٢٨)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٩٥: حديث(٨٣٤٨).
والذي في «سنن ابن مـاجه» (٥٣٠٢) عن أم رافع مـولاة رسول الـله ﷺ أنها قـالت: «كان لا يصـيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلاَّ وضع عليه الحناء».

والعاشر: صداع يحصل بعد القئ والاستفراغ، إما لغلبة اليبس، وإما لتصاعد الأبخرة من المعدة إليه.

والحادى عشر: صداع يعرض عن شدة الحر وسخونة الهواء.

والثانى عشر: ما يعرض عن شدة البرد، وتكاثف الأبخرة فى الرأس وعدم تحللها.

والثالث عشر: ما يحدث من السهر وعدم النوم.

والرابع عشر: ما يحدث من ضغط الرأس وحمل الشئ الثقيل عليه.

والخامس عشر: ما يحدث من كثرة الكلام، فتضعف قوة الدماغ لأجله.

والسادس عشر: ما يحدث من كثرة الحركة والرياضة المفرطة.

والسابع عشر: ما يحدث من الأعراض النفسانية، كالهموم، والغموم، والأحزان، والوساوس، والأفكار الرديئة.

والثامن عشر: ما يحدث من شدة الجوع، فإن الأبخرة لا تجد ما تعمل فيه، فتكثر وتتصاعد إلى الدماغ فتؤلمه.

التاسع عشر: ما يحدث عن ورم فى صفاق الدماغ، ويجد صاحبه كأنه يضرب بالمطارق على رأسه.

والعشرون: ما يحدث بسبب الحمى لاشتعال حرارتها فيه فيتألم، والله أعلم[1].

---

(1) انظر «زاد المعاد» للمؤلف ٤/ ٦٨ .

فصل

وسبب صداع الشقيقة مادة فى شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها، أو مرتقية إليها، فيقبلها الجانب الأضعف من جانبيه، وتلك المادة إما بخارية، وإما أخلاط حارة أو باردة وعلامتها الخاصة بها ضربان الشرايين، وخاصة فى الدموي، وإذا ضبطت بالعصائب، ومنعت من الضربان، سكن الوجع.

وقد ذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوي» له: أن هذا النوع كان يصيب النبي ﷺ، فيمكث اليوم واليومين، ولا يخرج.

وفيه: عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله ﷺ، وقد عصب رأسه بعصابة[١].

وفى «الصحيح» أنه قال فى مرض موته: «وارأساه»[٢] وكان يعصب رأسه فى مرضه، وعصب الرأس ينفع فى وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

فصل

وعلاجه يختلف باختلاف أنواعه وأسبابه، فمنه ما علاجه بالاستفراغ، ومنه ما علاجه بتناول الغذاء، ومنه ما علاجه بالسكون والدعة، ومنه ما علاجه بالضمادات، ومنه ما علاجه بالتبريد، ومنه ما علاجه بالتسخين، ومنه ما علاجه بأن يجتنب سماع الأصوات والحركات.

إذا عرف هذا، فعلاج الصداع فى هذا الحديث بالحناء، هو جزئى لا كلي، وهو علاج نوع من أنواعه، فإن الصداع إذا كان من حرارة ملهبة، ولم يكن من مادة يجب استفراغها، نفع فيه الحناء نفعاً ظاهراً، وإذا دق وضمدت، به الجبهة مع الخل، سكن الصداع، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، سكنت أوجاعه، وهذا لا يختص بوجع الرأس، بل يعم الأعضاء، وفيه قبض تشد به الأعضاء، وإذا ضمد به موضع الورم الحار والملتهب، سكنه.

---

(١) (صحيح) البخاري (٩٢٧).
(٢) (صحيح) البخاري (٥٦٦٦)، وابن ماجه(١٤٦٥)، وأحمد(٢٥٧٨٤).

وقد روى البخاري في «تاريخه» وأبو داود في «السنن» أن رسول الله ﷺ ما شكى إليه أحد وجعاً في رأسه إلا قال له: «احتجم» ولا شكى إليه وجعاً في رجليه إلا قال له: «اختضب بالحناء»[1].

وفي الترمذي: عن سلمى أم رافع خادمة النبي ﷺ قالت: كان لا يصيب النبي ﷺ قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء[2].

فصل في منافع الحناء

والحناء باردة في الأولى، يابس في الثانية، وقوة شجر الحناء وأغصانها مركبة من قوة محللة اكتسبتها من جوهر فيها مائي، حار باعتدال، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضي بارد.

ومن منافعه أنه محلل نافع من حرق النار، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، وينفع إذا مضغ من قروح الفم والسلاق العارض فيه، ويبرئ القلاع الحادث في أفواه الصبيان، والضماد به ينفع من الأورام الحارة الملهبة، ويفعل في الجراحات فعل دم الأخوين. وإذا خلط نوره مع الشمع المصفي، ودهن الورد، ينفع من أوجاع الجنب.

ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدري بصبي، فخضبت أسافل رجليه بحناء، فإنه يؤمن على عينيه أن يخرج فيها شئ منه، وهذا صحيح مجرب لاشك فيه. وإذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف طيبها، ومنع السوس عنها. وإذا نقع ورقه في ماء عذب يغمره، ثم عصر وشرب من صفوه أربعين يوماً كل يوم عشرون درهماً مع عشرة دراهم سكر، ويغذى عليه بلحم الضأن الصغير فإنه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة.

وحكى أن رجلاً تشققت أظافير أصابع يده، وأنه بذل لمن يبرئه مالاً، فلم يجد، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حناء، فلم يقدم عليه، ثم نقعه بماء وشربه، فبرأ ورجعت أظافيره إلى حسنها.

---

(1) (ضعيف) أبو داود (٣٨٥٨)، والحاكم٤/ ٤٠٧: حديث(٨٢٤٦).
(2) (حسن) الترمذي(٢٠٥٤)، وابن ماجه(٣٥٠٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٨٦٠).

والحناء إذا ألزمت به الأظفار معجوناً حسنها ونفـعها، وإذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الأورام الحارة التى ترشح مـاء أصفر، نفعها ونفع من الجـرب المتقرح المزمن منفـعة بلـيغـة، وهو ينبت الشـعر ويقـويه، ويحـسنه، ويقـوى الرأس، وينفع من النفاطات، والبثور العارضة فى الساقين والرجلين، وسائر البدن.

فصـــل

في هديهﷺ في معالجة المرضى بترك إعطائهم ما يكرهونه من الطعام والشراب، وأنهم لا يكرهون على تناولهما

روى الترمذى فى «جـامعه» وابن ماجه، عن عـقبة بن عامر الجـهني، قال: قال رسول اللهﷺ: «لا تكرهوا مـرضاكم على الطعام والشراب، فـإن الله عز وجل يطعمهم ويسقيهم»[1].

قال بعض فضلاء الأطباء: ما أغزر فـوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم آلهيـة لاسيـما للأطباء، ولمن يـعالج المرضي، وذلك أن المريض إذا عـاف الطعام أو الشراب، فذلك لاشتغـال الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط شهـوته، أو نقصانها لضعف الحرارة العريزية أو خـمودها، وكيفما كان، فلا يجـوز حينئذ إعطاءه الغذاء فى هذه الحالة.

وأعلم أن الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء لتخلف الطبـيعة به عليها عوض ما يتحلل منها، فتـجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيـا حتى ينتهى الجذب إلى المعدة، فيحس الإنسان بالجوع، فيطلب الغـذاء، وإذا وجد المرض، اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجـها وإخراجهـا عن طلب الغذاء، أو الشراب، فـإذا أكره المريض على استعمال شئ من ذلك، تعطلت به الطبيعة عن فعلها، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعـه، فيكون ذلك سبباً لضرر المريض، ولا سـيما فى أوقات البحران أو ضعف الحار العريزى أو خـموده، فيكون ذلك زيادة فى البلية، وتعجيل النازلة المتوقعة، ولا ينبغى أن يستعمل فى هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته

---

(1) (صحيح) الترمذي(٢٠٤٠، وابن ماجـه(٣٤٤٤)، والحاكم٤/ ٤١٠: حديث(٨٢٥٩)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٧٤٣٩).

ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة ألبتة، وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية، واعتل مزاجه كشراب اللينوفر والتفاح والورد الطري، وما أشبه ذلك، ومن الأغذية مرق الفراريج المعتدلة الطيبة فقط، وإنعاش قواه بالأراييح العطرة الموافقة، والأخبار السارة، فإن الطبيب خادم الطبيعة، ومعينها لا معيقها.

وأعلم أن الدم الجيد هو المغذى للبدن، وأن البلغم دم فج قد نضج بعض النضج، فإذا كان بعض المرضى فى بدنه بلغم كثير، وعدم الغذاء، عطفت الطبيعة عليه، وطبخته، وأنضجته، وصيرته دماً، وغذت به الأعضاء، واكتفت به عما سواه، والطبيعة هى القوة التى وكلها الله سبحانه بتدبير البدن وحفظه وصحته، وحراسته مدة حياته.

واعلم أنه قد يحتاج فى الندرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب، وذلك فى الأمراض التى يكون معها اختلاط العقل، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص، أو من المطلق الذى قد دل على تقييده دليل، ومعنى الحديث: أن المريض قد يعيش بلا غذاء أياماً لا يعيش الصحيح فى مثلها.

وفى قوله ﷺ : «فإن الله يطعمهم ويسقيهم»[1] معنى لطيف زائد على ما ذكره الأطباء لا يعرفه إلا من له عناية بأحكام القلوب والأرواح، وتأثيرها فى طبيعة البدن، وانفعال الطبيعة عنها، كما تنفعل هى كثيراً عن الطبيعة، ونحن نشير إليه إشارة، فنقول: النفس إذا حصل لها ما يشغلها من محبوب أو مكروه أو مخوف اشتغلت به عن طلب الغذاء والشراب فلا تحس بجوع ولا عطش بل ولا حر ولا برد بل تشتغل به عن الإحساس المؤلم الشديد الألم، فلا تحس به، وما من أحد إلا وقد وجد فى نفسه ذلك أو شيئاً منه، وإذا اشتغلت النفس بما دهمها، وورد عليها، لم تحس بألم الجوع، فإن كان الوارد مفرحاً قوى التفريح، قام لها مقام الغذاء، فشبعت به، وانتعشت قواها، وتضاعفت، وجرت الدموية فى الجسد حتى تظهر فى سطحه، فيشرق وجهه وتظهر دمويته، فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب، فينبعث فى العروق، فتمتلئ به، فلا تطلب الأعضاء حظها من الغذاء المعتاد لاشتغالها بما هو أحب إليها، وإلى الطبيعة منه، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب، آثرته على ما هو دونه.

(١) سبق تخريجه.

وإن كان الوارد مؤلماً ومحزناً أو مخوفاً، اشتغلت بمحاربته ومقاومته ومدافعته عن طلب الغذاء، فهى فى حال حربها فى شغل عن طلب الطعام والشراب. فإن ظفرت فى هذا الحـرب، انتعشت قـواها، وأخلفت عليـها نظيـر ما فاتـها من قوة الـطعام والشراب، وإن كـانت مغلوبة مـقهـورة، انحطت قواها بحـسب ما حصـل لها من ذلك، وإن كانت الحـرب بينها وبين هذا العدو سجـالاً، فالقوة تظهر تارة وتخـتفى أخرى، وبالجملة فـالحرب بينهما على مـثال الحرب الخارج بين العدويـن المتقاتلين، والنصر للغالب، والمغلوب إما قتيل، وإما جريح، وإما أسير.

فالمريض: له مدد من الله تعـالى يغذيه به زائداً على ما ذكره الأطبـاء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحـسب ضـعـفه وإنكسـاره وانطراحـه بين يدى ربه عـز وجل، فيحصل له من ذلك ما يوجب له قرباً من ربه، فإن العبد أقرب ما يكون من ربه إذا انكسر قلبه، ورحـمة ربه عندئذ قريبة منه، فإن كان وليـاً له، حصل له من الأغذية القلبيـة ما تقوى به قـوى طبيعـته، وتنتـعش به قواه أعظم من قوتهـا، وانتعاشـها بالأغذية البدنية، وكـلما قوى إيمانه وحبه لربه، وأنسه به، وفرحـه به، وقوى يقينه بربه، واشتد شـوقه إليه ورضاه به وعنه، وجـد فى نفسه من هذه القوة مـا لا يعبر عنه، ولا يدركه وصف طبيب، ولا يناله علمه.

ومن غلظ طبعه، وكثفت نفسه عن فهم هذا والتصديق به، فلينظر حال كثير من عشاق الصور الذين قـد امتلأت قلوبهم بحب ما يعشـقونه من صورة، أو جاه، أو مال، أو علم وقد شاهد الناس من هذا عجائب فى أنفسهم وفى غيرهم.

وقد ثبت فى «الصحيح» عن النبيﷺ، أنه كان يواصل فى الصيام الأيام ذوات العدد، وينهى أصحابه عن الوصال، ويقول: لسـت كهيئتكم إنى أظل يطعمنى ربى ويسقيني»[1].

ومعلوم أن هذا الطعام والشراب ليس هو الطعـام الذى يأكله الأنسان بفمه، وإلا لم يكن مواصـلاً ولم يتحقق الفرق، بل لم يـكن صائماً فإنه قـال: «أظل يطعمنى ربى ويسقينى».

---

(١) (صـحـيح) البـخـاري (١٩٦٥)، ومـسـلم(١١٠٢، ١١٠٣،١١٠٥) وأبو داود (٢٣٦٠، ٢٣٦١)، والترمذي(٧٧٨)، والدارمي(١٧٠٣، ١٧٠٤،١٧٠٥،١٧٠٦)، وأحمد٢/ ٢٣: حديث(٤٧٥٢).

وأيضاً فإنه فرق بينه وبينهم فى نفس الوصال، وأنه يقدر منه على ما لا يقدرون عليه، فلو كان يأكل ويشرب بفمه، لم يقل لست كهيئتكم وإنما فهم هذا من الحديث من قل نصيبه من غذاء الأرواح والقلوب، وتأثيره فى القوة وإنعاشها، واغتذائها به فوق تأثير الغذاء الجسماني، والله الموفق.

فصل

في هديهﷺ في علاج العذرة، وفي العلاج بالسعوط

ثبت عنه فى «الصحيحين» أنه قال: «خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة»[١].

وفى «السنن» و«المسند» عنه من حديث جابر بن عبد الله قال: دخل رسول اللهﷺ على عائشة، وعندها صبى يسيل منخراه دماً، فقال: «ما هذا؟» فقالوا: به العذرة، أو وجع فى رأسه، فقال: «ويلكن لا تقتلن أولادكن أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع فى رأسه، فلتأخذ قسطاً هندياً فلتحكه بماء ثم تسعطه إياه» فأمرت عائشة رضي الله عنها فصنع ذلك بالصبي، فبرأ[٢].

قال أبو عبيد عن أبى عبيدة: العذرة، تهيج فى الحلق من الدم، فإذا عولج منه، قيل: قد عذر به، فهو معذور انتهى، وقيل: العذرة: قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للصبيان غالباً.

وأما نفع السعوط منها بالقسط المحكوك، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغم، لكن تولده فى أبدان الصبيان أكثر، وفى القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعه فى هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع فى الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض أخرى. وقد ذكر صاحب «القانون» فى معالجة سقوط اللهاة: القسط مع الشب اليماني، وبزر المرو.

والقسط البحرى المذكور فى الحديث، هو العود الهندي، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافع عديدة، وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة، وبالعلاق، وهو شئ

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٦٩٦)، ومسلم(١٥٧٧)، وأحمد٣/١٠٧: حديث(١١٩٨٤).
(٢) (صحيح) أحمد٣/٣١٥: حديث(١٤٣٢٢)، وأبو يعلى (١٩١٢)، والبزار (٣٠٢٤).

يعلقون على الصبيان، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال، وأسهل عليهم.

والسعوط: ما يصب فى الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تدق وتنخل وتعجن وتجفف، ثم تحل عند الحاجة، ويسعط بها فى أنف الإنسان، وهو مستلق على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعهما لتنخفض رأسه فيتمكن السعوط من الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبي ﷺ التداوى بالسعود فيما يحتاج إليه فيه وذكر أبو داود فى «سننه» أن النبي ﷺ استعط[1].

فصل

في هديه ﷺ في علاج المفؤود

روى أبو داود فى «سننه» من حديث مجاهد، عن سعد، قال: مرضت مرضاً، فأتانى رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديى حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لي: «إنك رجل مفؤود فأت الحارث بن كلدة من ثقيف، فإنه رجل يتطبب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن بنواهن، ثم ليلدك بهن»[2].

المفؤود: الذى أصيب فؤاده، فهو يشتكيه، كالمبطون الذى يشتكى بطنه.

واللدود: ما يسقاه الإنسان من أحد جانبى الفم.

وفى التمر خاصية عجيبة لهذا الداء، ولا سيما تمر المدينة، ولا سيما العجوة منه. وفى كونها سبعاً خاصية أخرى، تدرك بالوحي، وفى «الصحيحين»: من حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصبح بسبع تمرات من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»[3].

---

(١)(صحيح) أبو داود(٣٨٦٧)، وذكره البخاري أيضاً رقم(٥٦٩١)، ومسلم(١٢٠٢).
(٢)(ضعيف) أبو داود (٣٨٧٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٢٠٣٣).
(٣)(صحيح) البخاري (٥٤٤٥،٥٧٦٩)، ومسلم(١٥٥/٢٠٤٧) وأبو داود(٣٨٧٦)، وأحمد١/ ١٨١: حديث(١٥٧١).

وفى لفظ: «من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح، لم يضره سم حتى يمسي»(١).

والتمر حار فى الثانية، يابس فى الأولي. وقيل: رطب فيها. وقيل: معتدل، وهو غذاء فاضل حافظ للصحة لا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهل المدينة، وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية فى البلاد الباردة والحارة التى حرارتها فى الدرجة الثانية، وهو لهم أنفع منه لأهل البلاد الباردة، لبرودة بواطن سكانها، وحرارة بواطن سكان البلاد الباردة، ولذلك يكثر أهل الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم من البلاد المشابهة لها من الأغذية الحارة ما لا يتأتى لغيرهم، كالتمر والعسل، وشاهدناهم يضعون فى أطعمتهم من الفلفل والزنجبيل فوق ما يضعه غيرهم نحو عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحلوي، ولقد شاهدت من يتنقله منهم كما يتنقل بالنقل، ويوافقهم ذلك ولا يضرهم لبرودة أجوافهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تشاهد مياه الآبار تبرد فى الصيف وتسخن فى الشتاء، وكذلك تنضج المعدة من الأغذية الغليظة فى الشتاء ما لا تنضجه فى الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتمر لهم يكاد أن يكون بمنزلة الحنطة لغيرهم، وهو قوتهم ومادتهم، وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم، فإنه متين الجسم، لذيذ الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل فى الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يوافق أكثر الأبدان، مقو للحار الغريزي، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها.

وهذا الحديث من الخطاب الذى أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم ولا ريب أن للأمكنه اختصاصاً بنفع كثير من الأدوية فى ذلك المكان دون غيره، فيكون الدواء الذى ينبت فى هذا المكان نافعاً من الداء، ولا يوجد فيه النفع إذا نبت فى مكان غيره لتأثير نفس التربة أو الهواء، أو هما جميعاً، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان، وكثير من النبات يكون فى بعض البلاد غذاء مأكولاً، وفى بعضها سماً قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هى أدوية لآخرين فى أمراض سواها، وأدوية لأهل بلد لا تناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

---

(١) (صحيح) مسلم(١٥٤/٤٧/٢٠٤٧)، وأحمد١/١٦٨: حديث(١٤٤٢).

وأما خـاصيــة السبع، فـإنها قـد وقعت قـدراً أو شرعـاً، فخلق الله عـز وجل السماوات سـبعاً والأرضين سبـعاً، والأيام سبعـاً، والانسان كمل خلقه فى سـبعة أطوار، وشرع الله سبحـانه لعباده الطواف سبعاً، والسعى بين الصفـا والمروة سبعاً، ورمى الجمار سبعـاً سبعاً، وتكبيرات العيدين سـبعاً فى الأولى وقالﷺ «مروهم بالصلاة لسبع»[١]: «وإذا صار للغـلام سبع سنين خـير بين أبويه»[٢] فى رواية وفى رواية أخري: «أبوه أحق به من أمه» وفى ثالثـة: «أمه أحق به» وأمر النبيﷺ فى مرضه أن يصب عليـه من سبع قرب[٣] وسخر الله الريح على قـوم عاد سبع ليال، ودعا النبيﷺ أن يعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف[٤] ومثل الله سبحانه ما يضـاعف به صدقـة المتصـدق بحبـة أنبتت سـبع سنابل فى كل سنبلة مـائة حبـة، والسنابل التى رآهـا صاحب يوسف سـبعـاً. والسنين التى زرعـوها دأباً سـبعـاً، وتضاعف الصدقـة إلى سبعمـائة ضعف إلى أضعاف كثـيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفاً.

فلا ريب أن لهـذا العدد خاصية ليـس لغيره، والسبعـة جمعت معـانى العدد كله وخواصـه، فإن العدد شـفع ووتر. والشفع: أول وثان. والوتر: كذلك، فـهذه أربع مـراتب: شـفع أول، وثان. ووتر أول وثان، ولا تجـتـمع هـذه المراتب فى أقل من سبعـة، وهى عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعـة، أعنى الشفع والوتر، والأوائل والثـواني، ونعنى بالوتر الأول الثـلاثة وبالثانى الخـمـسة، وبالشـفع الأول الأثنين، وبالثانى الأربعة، وللأطباء اعـتناء عظيم بالسبعة، ولا سيما فى البـحارين. وقد قال أبقراط: كل شئ من هذا العـالم، فهو مـقدر على سبعـة أجزاء، والنجوم سبـعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعـة، أولها طفل إلى سبع ثم صبى إلى أربع عشرة، ثم مراهق، ثم شاب، ثم كـهل، ثم شيخ، ثم هرم إلى منتهى العـمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه، وقدره فى تخصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لغيره؟

---

(١) (حسـن) أبو داود (٤٩٥)، وأحـمـد٢/ ١٨٠: حـديث(٦٦٨٩)، وحـسنه الألبـاني في «صحـيح الجامع»(٥٨٦٨).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ.

(٣) (صحيح) البخاري (٤٤٤٢)، وأحمد ٦/ ١٥١: حديث(٢٥٠٥٧).

(٤) (صحيح) البخاري(٦٣٩٣)، ومسلم(٦٧٥)، وابـن ماجه(١٢٤٤)، والنسائي٢/ ٢٠١-٢٠٢، وأحمد٢/ ٢٣٩: حديث (٧٢٥٩).

ونفع هذا العدد ومن هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواص التى لو قالها أبقراط وجالينوس وغيرهما من الأطباء، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن، فمن كلامه كله يقين، وقطع وبرهان، ووحى أولى أن تتلقى أقواله بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السموم تارة تكون بالكيفية، وتارة تكون بالخاصية كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت، والله أعلم.

فصل

في ذكر منافع التمر

ويجوز نفع التمر المذكور فى بعض السموم، فيكون الحديث من العام المخصوص، ويجوز نفعه لخاصية تلك البلد، وتلك التربة الخاصة من كل سم، ولكن ها هنا أمر لابد من بيانه، وهو أن من انتفاع العليل بالدواء قبوله واعتقاد النفع به فتقبله الطبيعة، فتستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيراً من المعالجات ينفع بالاعتقاد، وحسن القبول، وكمال التلقي، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يشتد قبولها له، وتفرح النفس به، فتنتعش القوة، ويقوى سلطان الطبيعة وينبعث الحار الغريزي، فيساعد على دفع المؤذي، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعاً لتلك العلة، فيقطع عمله سوء اعتقاد العليل فيه، وعدم أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدى عليها شيئاً. واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعها للقلوب والأبدان، والمعاش والمعاد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذى هو شفاء من كل داء، كيف لا ينفع القلوب التى لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضاً إلى مرضها، وليس لشفاء القلوب دواء قط أنفع من القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل لا يغادر فيها سقماً إلا أبرأه، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحمية التامة من كل مؤذ ومضر، ومع هذا فإعراض أكثر القلوب عنه وعدم اعتقادها الجازم الذى لا ريب فيه أنه كذلك، وعدم استعماله، والعدول عنه إلى الأدوية التى ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائد، واشتد الإعراض، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بنى جنسهم

وما وضـعه لهم شيـوخهم، ومن يعظمـونه ويحسنون به ظنونهم، فـعظم المصاب، واستحكم الداء وتركبت أمـراض وعلل أعيا عليهم علاجهـا، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها وقويت، ولسان الحال ينادى عليهم:

ومن العجــائب والعجـائب جمـة قـرب الشفـــاء ومـا إليه وصــول
كالعـيس فى البيــداء يقتلـها الظما والمـاء فـوق ظـهورهـا محــمول

فصــل

في هديهﷺ في دفع ضرر الأغذية والفاكهة وإصلاحها بما يدفع ضررها، ويقوي نفعها

ثبت فى «الصـحيـحين» من حديث عـبد الله بن جـعفـر، قال: رأيـت رسول اللهﷺ يأكل الرطب بالقثاء[1].

والرطب: حار رطب فى الثانية، يقوى المعدة الباردة، ويوافقها، ويزيد فى الباه، ولكنه سـريع التعفـن، ومعطش معـكر للدم، مصـدع مولد لسدد، ووجع المـثانة، ومضر بالأسنان، والقثاء بارد رطب فى الثانية، مسكن للعطش، منعش للقوى بشمه لما فيه من العطرية، مطفئ لحـرارة المعدة الملتهبة، وإذا جـفف بزره، ودق واستحلب بالماء، وشـرب سكن العطش، وأدر البول، ونفع من وجع المثـانة. وإذا دق ونخل، ودلك به الأسنان، جـلاها، وإذا دق ورقه وعمـل منه ضماد مـع الميبختج نفع من عضة الكلب الكلب.

وبالجملة: فـهذا حار، وهذا بارد، وفى كل منهـما صلاح الآخر، وإزالة لأكـثر ضرره، ومـقاومة كل كيـفية بضـدها، ودفع سورتها بالأخـري، وهذا أصل العلاج كله، وهو أصل فى حـفظ الصـحـة، بل علم الطب كله يسـتـفـاد من هذا. وفى استعـمال ذلك وأمثاله فى الأغـذية والأدوية إصلاح لها وتعديل، ودفع لما فـيها من

(١) (صـحـيح) البـخـاري(٥٤٤٧)، ومـسلم(٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، وابن مـاجـه(٣٣٢٥،٣٣٢٦)، والدارمي(٢-٥٨)، وأحمد١/ ٢٠٣: حديث(١٧٤١).

الكيفيات المضرة لما يقابلها، وفي ذلك عون على صحة البدن، وقوته وخصبه، قالت عائشةﭬ: سمنونى بكل شئ، فلم أسمن فسمنونى بالقثاء والرطب، فسمنت[1].

وبالجملة: فدفع ضـرر البارد بالحار، والحار بالبارد، والـرطب باليابس، واليابس بالرطب، وتعديل أحدهما بالآخر من أبلغ أنواع العلاجات، وحفظ الصحة، ونظير هذا ما تقدم من أمره بالسنا والسنوت، وهو العسل الذى فيه شئ من السمن يصلح به السنا، ويعدله، فـصلوات الله وسلامه على من بعث بعـمارة القلوب والأبدان، وبمصالح الدنيا والآخرة.

فصــل

في هديهﷺ في الحمية

الدواء كله شيئان: حمية وحفظ صحة. فإذا وقع التخليط، احتيج إلى الاستفراغ الموافق، وكذلك مدار الطب كله على هذه القواعد الثلاثة والحمـية: حميتان: حمية عما يجلب المرض، وحمية عما يزيده، فيقف على حاله، فالأول: حمية الأصحاء. والثانية: حمية المرضى، فإن المريـض إذا احتمي، وقف مرضه عن التزايد، وأخذت القوى في دفعه والأصل في الحمية قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣] فحمى المريض من استعمال الماء، لأنه يضره.

وفى «سنن ابن ماجـه» أيضاً وغيـره عن أم المنذر بنت قيس الأنصـارية، قالت: دخل على رسول اللهﷺ ومعه علي، وعلى ناقـه من مرض، ولنا دوالى معلقة، فقـام رسول اللهﷺ يأكل منهـا، وقام على يأكل منها، فـطفق رسول اللهﷺ يقول لعلي: «إنك ناقه» حتى كف قالت: وضعَت شعـيراً وسلقاً، فجئت به، فقال النبيﷺ لعـلي: «من هذا أصب، فـإنه أنفع لك» وفى لـفظ فـقـال: «من هذا فأصب، فإنه أوفق لك»[2].

---

(١) أبو داود (٣٩٠٣)، وذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ٨١.

(٢) (حسن) ابن ماجه (٣٤٤٢)، وأبو داود(٣٨٥٦)، والترمذي(٢٠٣٧) وقال: حسن غريب.

وفى «سنن ابن ماجه» أيضاً عن صـهيب قال: قدمت على النبيﷺ وبين يديه خبز وتمر، فـقال: «ادن فكل» فأخذت تمراً فأكلت، فـقال: «أتأكل تمراً وبك رمد»؟ فقلت: يا رسول الله! أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول اللهﷺ [١].

وفى حديث محفوظ عنهﷺ: «إن الله إذا أحب عبـداً، حماه من الدنيا، كما يحمى أحدكم مـريضه عن الطعام والشراب» وفى لفظ «إن الله يحـمى عبده المؤمن من الدنيا»[٢].

وأما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس: «الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعودوا كل جسم مـا اعتاد» فهذا الحـديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، ولا يصح رفعه إلى النبيﷺ [٣] قاله غير واحد من أئمة الحديث. ويذكر عن النبيﷺ: «أن المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقمت المعدة، صدرت العروق بالسقم»[٤].

وقال الحارث: رأس الـطب الحمية، والحـمية عندهم للصحـيح فى المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقـه، وأنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض، فإن طبـيعته لم ترجع بعد إلى قوتها، والقوة الهاضمة ضعيفـة، والطبيعة قابلة، والأعضاء مستعدة، فتخليطه يوجب انتكاسها، وهو أصعب من ابتداء مرضه.

---

(١) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٤٣)، والبيهقي٩/ ٣٤٤، والحاكم٣/ ٣٩٩: حديث(٥٧٠٣).

(٢) (صحيح) التـرمذي(٢٠٣٦)، والحاكم ٤/ ٢٠٧: حديث(٧٤٦٤) و٤/ ٣٠٩: حديث(٨٧٥٧)، وصـححه الألباني في «صحيح الجامع»(٢٨٢).

(٣) أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص(٣٨٩): حديث (١٠٣٥)، والعجلوني في «كشف الخفاء» ٢/ ٢٧٩: حديث(٢٣٢٠).

(٤) (موضوع) ابن الجوزي في «الموضوعات»٢/ ٢٨٤ وقـال: «هذا الحديث ليس من كلام رسول اللهﷺ وفيه جماعة ضعفاء، والمتهم برفعه إبراهيم ابن جريح».
وذكره الذهبي في «الميزان»١/ ٢٥ في ترجمة «إبراهيم بن جريح» المذكور، وقال: «هذا منكر، وإبراهيم ليس بعمدة».
وذكره الهيـثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٨٦: حديث(٨٢٩١) وقال: «رواه الطبـراني في (الأوسط)، وفيه: يحيي بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف».

واعلم أن فى منع النبي ﷺ لعلى من الأكل من الدوالي، وهو ناقه أحسن التدبير، فإن الدوالى أقناء من الرطب تعلق فى البيت للأكل بمنزلة عناقيد العنب، والفاكهة تضر بالناقه من المرض لسرعة استحالتها. وضعف الطبيعة عن دفعها، فإنها لم تتمكن بعد من قوتها، وهى مشغولة بدفع آثار العلة، وإزالتها من البدن.

وفى الرطب خاصة نوع ثقل على المعدة، فتشتغل بمعالجته وإصلاحه عما هى بصدده من إزالة بقية المرض وآثاره، فإما أن تقف تلك البقية، وإما أن تتزايد، فلما وضع بين يديه السلق والشعير، أمره أن يصيب منه، فإنه من أنفع الأغذية للناقة، فإن فى ماء الشعير من التبريد والتغذية، والتلطيف والتليين، وتقوية الطبيعة ما أصلح للناقه، ولا سيما إذا طبخ بأصول السلق، فهذا من أوفق الغذاء لمن فى معدته ضعف، ولا يتولد عنه من الأخلاط ما يخاف منه.

وقال زيد بن أسلم: حمى عمر رضي الله عنه مريضاً له، حتى إنه من شدة ما حماه كان يمص النوى.

وبالجملة: فالحمية من أنفع الأدوية قبل الداء، فتمنع حصوله، وإذا حصل، فتمنع تزايده وانتشاره.

فصل

ومما ينبغى أن يعلم أن كثيراً مما يحمى عنه العليل والناقه والصحيح، إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشئ اليسير الذى لا تعجز الطبيعة عن هضمه، لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة تتلقيانه بالقبول، والمحبة، فيصلحان ما يخشى من ضرره، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة، وتدفعه من الدواء، ولهذا أقر النبي ﷺ صهيباً وهو أرمد على تناول التمرات اليسيرة، وعلم أنها لا تضره، ومن هذا ما يروى عن على أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو أرمد، وبين يدى النبي ﷺ تمر يأكله، فقال: يا علي! تشتهيه؟ ورمى إليه بتمرة، ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعا، ثم قال: حسبك يا علي»[1].

---

(١) (حسن) ذكره الكحال في «الأحكام النبوية في الصناعة الطبية» ٢/ ١٠ .

ومن هذا ما رواه ابن مـاجه فى «سننه» من حديث عكرمة، عن ابـن عباس، أن النبيﷺ عاد رجلا، فقـال له: «ما تشتهي؟» فقال: أشـتهى خبز بر، وفى لفظ: أشتهى كـعكاً، فقال النبيﷺ: «من كان عنده خـبز فليبعث إلى أخـيه» ثم قال: «إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً، فليطعمه»[١].

ففى هذا الحديث سـر طبى لطيف، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيـه عن جوع صادق طبيعي، وكان فيه ضرر ما، كان أنفع وأقل ضررا مما لا يشتهيه، وإن كان نافعا فى نفسه، فإن صدق شـهوته، ومحبة الطـبيعة يدفع ضرره، وبغض الطبـيعة وكراهتـها للنافع، قد يجلب لها منه ضررا. وبالجملة: فاللذيذ المشتهى تقبل الطبـيعة عليه بعناية، فتهضمه على أحمد الوجوه، سيما عند انبعاث النفس إليه بصدق الشهوة، وصحة القوة، والله أعلم.

فصـــل

في هديهﷺ في علاج الرمد بالسكون، والدعة، وترك الحركة، والحمية مما يهيج الرمد

وقد تقدم أن النبيﷺ حـمى صهيباً من التمـر، وأنكر عليه أكله، وهو أرمد، وحمى علياً من الرطب لما أصابه الرمد،

وذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوي»: أنهﷺ كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها[٢].

الرمد: ورم حـار يعرض فى الطبقـة الملتحمـة من العين، وهو بياضـها الظاهر، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة، أو ريح حارة تكثر كميتها فى الرأس والبدن، فينبعث منها قـسط إلى جوهر العين، أو ضربة تصيب العين، فترسل الطبيـعة إليها من الدم والروح مقداراً كثيـراً، تروم بذلك شفاءها مما عرض لها، ولأجل ذلك يرم العضو المضروب، والقياس يوجب ضده.

---

(١) (ضعيف) ابن ماجه (٣٤٤٠)، والذهبي في «الطب النبوي» (١١٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٧٣).

(٢) (موضوع) الذهبي في «الطب النبوي»(١٠٧)، والكحال في «الأحكام النبوية في الصناعة الطبية» ١/ ١٧٥، وقال: الألباني في «ضعيف الجامع»(٤٤١٤): موضوع.

واعلم أنه كـمـا يرتفع من الأرض إلى الجـو بخـاران، أحدهمـا: حـار يابس، والآخر: حار رطب، فينعقدان سحاباً مـتراكماً، ويمنعان أبصارنا من إدراك السماء، فكذلك يرتفع من قعر المعـدة إلى منتهاها مثل ذلك، فيمنعان النـظر، ويتولد عنهما علل شتى، فإن قويت الطبيعة على ذلك ودفـعته إلى الخياشيم، أحدث الزكام، وإن دفعته إلى اللهاة والمنخرين أحدث الخـناق، وإن دفعته إلى الجنب، أحدث الشوصة، وإن دفعته إلى الصدر، أحـدث النزلة، وإن انحدر إلى القلب، أحدث الخبطة، وإن دفعته إلى العين أحدث رمداً، وإن انحدر إلى الجـوف، أحدث السيلان، وإن دفعته إلى منازل الدماغ أحدث النسيان، وإن ترطبت أوعية الدماغ منه، وامتلأت به عروقه أحدث النوم الشـديد، ولذلك كان النوم رطباً، والسـهر يابساً. وإن طلب البـخار النفوذ من الرأس، فلم يقدر عليه، أعقبه الصداع والسهر، وإن مال البخار إلى أحد شقى الرأس، أعـقبـه الشقيـقة، وإن ملك قـمة الرأس ووسط الهامـة، أعقـبة داء البـيضة، وإن بـرد منه حجـاب الدماغ، أو سـخن، أو ترطب وهاجت منه أرياح، أحدث العطاس، وإن أهاج الرطوبة البلغمية فـيه حتى غلب الحار الغريزي، أحدث الإغـمـاء والسكات، وإن أهاج المرة الـسـوداء حـتى أظلم هواء الدمـاغ، أحـدث الوسواس، وإن فـاض ذلك إلى مجـارى العصب، أحـدث الصرع الطبـيعي، وإن ترطبت مجـامع عصب الرأس وفـاض ذلك فى مجاريه، أعـقبه الفـالج، وإن كان البخار مـرة صفراء ملتهبـة محمية للدمـاغ، أحدث البرسام، فإن شـركه الصدر فى ذلك، كان سرساماً، فافهم هذا الفصل.

والمقـصود: أن أخـلاط البدن والرأس تكون مـتحـركة هائجـة فى حال الرمـد، والجماع مما يزيد حـركتها وثورانها، فإنه حـركة كلية للبدن والروح والطبيـعة، فأما البدن، فيسـخن بالحركة لا محالة، والنفس تشـتد حركتها طلباً للذة واسـتكمالها، والروح تتحرك تبـعاً لحركة النفس والبدن، فـإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب، ومنه ينشأ الروح، وتنبث فى الأعـضاء. وأما حركـة الطبيعة، فـلأجل أن ترسل ما يجب إرساله من المنى على المقدار الذى يجب إرساله.

وبالجملة: فالجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه، وطبيعته وأخلاطه، والروح والنفس، فكل حركة فهى مثيرة للأخلاط مرققة لها توجب دفعها وسـيلانها إلى الأعضاء الضعيفة، والعين فى حال رمدها أضعف ما تكون، فأضر ما عليها حركة الجماع.

قال أبقراط في كتاب «الفصول»: وقد يدل ركوب السفن أن الحركة تثور الأبدان. هذا مع أن في الرمد منافع كثيرة، منـها ما يستدعيه من الحمية والاستفراغ، وتنقية الرأس والبـدن من فضـلاتها وعـفوناتهـما، والكف عـما يؤذي النفس والبـدن من الغضب، والهم والحزن، والحركات العنيـفة، والأعمال الشاقة. وفي أثر سلفي: لا تكرهوا الرمد، فإنه يقطع عروق العمي[١].

ومن أسباب عـلاجه ملازمة السكون والراحة، وترك مس العين والاشتـغال بها، فإن أضداد ذلك يوجب انصباب المواد إليهـا. وقد قال بعض السلف: مثل أصحاب محمد مثل العين، ودواء العين ترك مسـها. وقد روى في حديث مرفوع والله أعلم به: «علاج الرمد تقطير الماء البارد في العين» وهو من أنفع الأدوية للرمد الحار، فإن الماء دواء بارد يستعان به على إطفاء حرارة الرمـد إذا كان حاراً، ولهذا قال عبد الله ابن مسـعودﷺ لامـرأته زينب وقد اشـتكت عينهـا: لو فعلت كـما فـعل رسول اللهﷺ كان خيـراً لك وأجدر أن تشفى، تنضحين في عـينك؛ الماء، ثم تقولين: «اذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً»[٢] وهذا مما تقدم مـراراً أنه خاص ببعض البلاد، وبعض أوجـاع العين، فلا يجعل كلام النبوة الجزئي الخاص كلياً عاماً، ولا الكلي العام جزئياً خاصاً، فيقع من الخطأ، وخلاف الصواب ما يقع، والله أعلم.

فصـل

في هديهﷺ في علاج الخدران الكلي الذي يجمد معه البدن

ذكر أبو عبيدة في «غريب الحديث» من حديث أبي عثمان النهدي: أن قوماً مروا بشجرة فأكلوا منها، فكأنما مرت بهم ريح، فـأجمدتهم، فقال النبيﷺ: «قرسوا الماء في الشنان، وصبوا عليهم فيما بين الأذانين»[٣] ثم قال أبو عبيد: قرسوا: يعنى

---

(١) ذكره الفتني في «تذكرة الموضوعات» (٢٠٧).

(٢) (صحيح) أبو داود(٣٨٨٣)، وابن ماجه(٣٥٣٠)، وأحمد١/ ٣٨١: حديث(٣٦١٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(١٦٣٢). وآخر هذا الحديث، وهو قوله: «أذهب البأس.. إلخ» رواه البخاري(٥٦٧٥)، ومسلم(٢١٩١).

(٣) (حسن) ابن أبي شيبة ٥/ ٤٦٦: حديث(١)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ١٧٧، والهندي في «كنز العمال (٢٨٠٤٢).

بردوا. وقول الناس: قد قرس البرد، إنما هو من هذا بالسين ليس بالصاد. والشنان: الأسقية والقرب الخلقان، يقال للسقاء: شن، وللقربة: شنة. وإنما ذكر الشنان دون الجدد لأنها أشد تبريداً للماء. وقوله: «بين الأذانين»، يعنى أذان الفجر والإقامة، فسمى الإقامة أذاناً، انتهى كلامه.

قال بعض الأطباء: وهذا العلاج من النبي ﷺ من أفضل علاج هذا الداء إذا كان وقوعه بالحجاز، وهى بلاد حارة يابسة، والحار الغريزى ضعيف فى بواطن سكانها، وصب الماء البارد عليهم فى الوقت المذكور، وهو أبرد أوقات اليوم -يوجب جمع الحار الغريزى المنتشر فى البدن الحامل لجميع قواه، فيقوى القوة الدافعة، ويجتمع من أقطار البدن إلى باطنه الذى هو محل ذاك الداء، ويستظهر بباقى القوى على دفع المرض المذكور، فيدفعه بإذن الله عز وجل، ولو أن أبقراط، أو جالينوس، أو غيرهما، وصف هذا الدواء لهذا الداء، لخضعت له الأطباء، وعجبوا من كمال معرفته.

فصل

في هديه ﷺ في إصلاح الطعام الذي يقع فيه الذباب، وإرشاده إلى دفع مضرات السموم بأضدادها

فى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم، فامقلوه، فإن فى أحد جناحيه داء، وفى الآخر شفاء»(١).

وفى «سنن ابن ماجه» عن أبى سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «أحد جناحى الذباب سم، والآخر شفاء، فإذا وقع فى الطعام، فامقلوه، فإنه يقدم السم، ويؤخر الشفاء»(٢).

هذا الحديث فيه أمران: أمر فقهي، وأمر طبي، فأما الفقهي، فهو دليل ظاهر الدلالة جداً على أن الذباب إذا مات فى ماء أو مائع، فإنه لا ينجسه، وهذا قول

(١) (صحيح) البخاري (٥٧٨٢)، وأبو داود (٣٨٤٤) والنسائي ٧/ ١٧٩، وابن ماجه(٣٥٠٤)، والدارمي (٢٠٣٨، ٢٠٣٩)، وأحمد٢/ ٢٤٦: حديث(٧٣٥٣).

(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٥٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٢٣٤).

جمهــور العلماء، ولا يعرف فى السلف مخالف فى ذلك. ووجــه الاستدلال به أن النبيﷺ أمر بمقله، وهو غمسه فى الطعام، ومعلوم أنه يموت من ذلك، ولاسيما إذا كان الطعام حاراً، فلوا كان ينجســه لكان أمراً بإفساد الطعام، وهوﷺ إنما أمر بإصــلاحه، ثم عــدى هذا الحكم إلى كــل ما لا نفس له ســائله كــالنحلة والزنبــور والعنكبوت وأشباه ذلك، إذا الحكم يعم بعموم علته، وينتفى لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحــتقن فى الحيوان بموته، وكان ذلك مفقــوداً فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة: إذا كان هذا ثابتاً فى الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات، والفضلات، وعــدم الصلابة، فثبوته فى العظم الذى هو أبعد عن الرطوبات والفضلات، واحــتقان الدم أولى، وهذا فى غاية القوة، فالمصــير إليه أولى.

وأول من حــفظ عنه فى الإسلام أنه تكلــم بهذه اللفظة، فــقال: مــا لا نفس له سائلة، إبراهيم النخعي، وعنه تلقاها الفقهاء، والنفس فى اللغة: يعبر بها عن الدم، ومنه نفست المرأة -بفتح النون- إذا حاضت، ونفست -بضمها- إذا ولدت.

وأما المعنى الطبي، فقال أبو عــبيدة: معنى امقلوه: اغمسوه ليــخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماقلان، إذا تغاطا فى الماء.

واعلم أن فى الذباب عندهم قوة ســمية يدل عليها الورم، والحــكة العارضة عن لسعه، وهى بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيــما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبيﷺ أن يقابل تلك السميــة بما أودعه الله سبحانه فى جناحه الآخر من الشــفاء، فيغمس كله فى الماء والطعام، فيــقابل المادة السمية المادة النافعــة، فيزول ضررها، وهذا طب لا يهتــدى إليه كبــار الأطباء وأئمتــهم، بل هو خارج من مشــكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا العلاج، ويقر لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحى آلهى خارج عن القوى البشرية.

وقد ذكر غير واحد من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا دلك موضعه بالذباب نفع منه نفعــاً بيناً، وسكنه، وما ذاك إلا للمــادة التى فيه من الشــفاء، وإذا دلك به الورم الذى يخرج فى شعر العين المسمى شعره بعد قطع رؤوس الذباب، أبرأه.

فصل

في هديهﷺ في علاج البثرة

ذكر ابن السنى فى كتابه عن بعض أزواج النبيﷺ قال: دخل على رسول اللهﷺ وقد خرج فى أصبعى بثرة، فقال: «عندك ذريرة؟» قلت: نعم قال: «ضعيها عليها» وقولي: «اللهم مصغر الكبير، ومكبر الصغير، صغر ما بي»[(١)].

الذريرة: دواء هندى يتخذ من قصب الذريرة، وهى حارة يابسة تنفع من أورام المعدة والكبد والاستسقاء، وتقوى القلب لطيبها، وفى «الصحيحين» عن عائشة أنها قالت: طيبت رسول اللهﷺ بيدى بذريرة فى حجة الوداع للحل والإحرام[(٢)].

والبثرة: خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترق مكاناً من الجسد تخرج منه، فهى محتاجة إلى ما ينضجها ويخرجها، والذريرة أحد ما يفعل بها ذلك، فإن فيها إنضاجاً وإخراجاً مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريداً للنارية التى فى تلك المادة، وكذلك قال صاحب «القانون»: إنه لا أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن الورد والخل.

فصل

في هديهﷺ في علاج الأورام، والخراجات التي تبرأ بالبط والبزل

يذكر عن على أنه قال: دخلت مع رسول اللهﷺ على رجل يعوده بظهره ورم، فقالوا: يا رسول الله! بهذه مدة. قال: «بطوا عنه» قال علي: فما برحت حتى بطت، والنبيﷺ شاهد[(٣)].

ويذكر عن أبى هريرة، أن النبيﷺ أمر طبيباً أن يبط بطن رجل أجوى البطن، فقيل: يا رسول الله: هل ينفع الطب؟ قال: «الذى أنزل الداء، أنزل الشفاء، فيما شاء»[(٤)].

---

(١) (صحيح) ابن السني (٦٢٩)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١٤٩، والحاكم٤/ ٢٠٧ وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

(٢) (صحيح) البخاري(٥٩٣٠)، ومسلم(٣٥/ ١١٨٩)، وأحمد٦/ ٢٤٤: حديث(٢٥٩٥٦).

(٣) (ضعيف) أبو يعلى(٤٥٤)، وفيه أبو الربيع السمان، وهو ضعيف كما في «مجمع الزوائد» ٥/ ٩٩: حديث(٨٣٧٦)، وذكره المؤلف في «زاد المعاد» ٤/ ٩١ .

(٤) ذكره المؤلف في «زاد المعاد» ٥/ ٩١ كما هنا بصيغة التمريض.

والورم: مادة فى حجم العضــو لفضل مادة غير طبيعــية تنصب إليه، ويوجد فى أجناس الأمــراض كلهــا: والمواد التى تكون عنهــا من الأخلاط الأربــعة، والمائيــة، والريح، وإذا اجتمــع الورم سمى خراجاً، وكل ورم حار يؤول أمــره إلى أحد ثلاثة أشيــاء: إما تحلل، وإما جــمع مدة، وإما اســتحالة إلــى الصلابة. فإن كــانت القوة قوية، استولت على مادة الورم وحللته، وهى أصلح الحالات التى يؤول حال الورم إليها، وإن كانت دون ذلك، أنضجت المادة، وأحالتها مدة بيضاء، وفتحت لها مكاناً أســالتهــا منه. وإن نقصت عن ذلك أحــالت المادة مــدة غيــر مســتحكمــة النضج، وعجزت عن فتح مكان فى العــضو تدفعها منه، فيخاف على العــضو الفساد بطول لبثها فيه، فيحتاج حينئذ إلى إعانة الطبيب بالبط، أو غيره لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو.

وفى البط فائدتان: إحداهما: إخراج المادة الرديئة المفسدة.

والثانية: منع اجتماع مادة أخرى إليها تقويها.

وأما قوله فى الحديث الثاني: «إنه أمر طبيباً أن يبط بطن رجل أجوى البطن».

فــالجوى يقــال على مــعــان منها: الماء المــنتن الذى يكون فى البطن يحــدث عنه الاستسقاء.

وقد اختلف الأطباء في بزله لخروج هذه المادة، فــمنعته طائفة منهم لخطره، وبعد السلام معــه، وجوزته طائفة أخري، وقالت: لا عــلاج له سواه، وهذا عندهم إنما هو فى الاستــسقاء الزقي، فإنه كــما تقدم ثلاثة أنواع طبلي، وهو الذى ينتــفخ معه البطن بمادة ريحيــة إذا ضربت عليه ســمع له صوت كصــوت الطبل، ولحمي: وهو الذى يربو معــه لحم جمــيع البدن بمادة بلغــمية تفــشو مع الدم فى الأعــضاء، وهو أصعب مــن الأول، وزقي: وهو الذى يجتــمع معه فى الــبطن الأسفل مــادة رديئة يسمع لها عند الحــركة خضخضــة كخضخضــة الماء فى الزق، وهو أردأ أنواعه عند الأكثرين من الأطباء، وقالت طائفة: أردأ أنواعه اللحمى لعموم الآفة به.

ومن جملة عــلاج الزقى إخراج ذلك بالبــزل، ويكون ذلك بمنزلة فصــد العروق لإخراج الدم الفاسد، لكنه خطر كمــا تقدم، وإن ثبت هذا الحديث، فهو دليل على جواز بزله والله أعلم.

فصل

في هديه ﷺ في علاج المرضى بتطييب نفوسهم وتقوية قلوبهم

روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث أبى سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلتم على المريض، فنفسوا له فى الأجل، فإن ذلك لا يرد شيئاً، وهو يطيب نفس المريض»[١]

وفى هذا الحديث نوع شريف جداً من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذى تقوى به الطبيعة، وتنتعش به القوة، وينبعث به الحار الغريزي، فيتساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذى هو غاية تأثير الطبيب.

وتفريح نفس المريض، وتطييب قلبه، وإدخال ما يسره عليه، له تأثير عجيب فى شفاء علته وخفتها، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذي، وقد شاهد الناس كثيراً من المرضى تنتعش قواه بعيادة من يحبونه، ويعظمونه، ورؤيتهم له، ولطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم، وهذا أحد فوائد عيادة المرضى التى تتعلق بهم، فإن فيها أربعة أنواع من الفوائد: نوع يرجع إلى المريض، ونوع يعود على العائد، ونوع يعود على أهل المريض، ونوع يعود على العامة.

وقد تقدم فى هديه ﷺ أنه كان يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجده ويسأله عما يشتهيه، ويضع يده على جبهته، وربما وضعها بين ثدييه، ويدعو له، ويصف له ما ينفعه فى علته، وربما توضأ وصب على المريض من وضوئه، ، وربما كان يقول للمريض: «لا بأس طهور إن شاء الله»[٢] وهذا من كمال اللطف، وحسن العلاج والتدبير.

---

(١) (ضعيف) ابن ماجه(١٤٣٨)، والترمذي(٢٠٨٧) وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٤٨٨).
(٢) (صحيح) البخاري (٥٦٦٢).

فصـــل

في هديهﷺ في علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية دون ما لم تعتده

هذا أصل عظيم من أصول العلاج وأنفع شئ فيه، وإذا أخطأه الطبيب، أضر المريض من حيث يظن أنــه ينفعه، ولا يعــدل عنه إلى ما يجده من الأدويــة فى كتب الطب إلا طبيب جاهل، فإن ملاءمة الأدوية والأغذية للأبدان بحسب استعدادها وقبولها، وهؤلاء أهل البوادى والأكارون وغيرهم لا ينجع فيهم شراب اللينوفر والورد الطرى ولا المغلي، ولا يؤثر فى طباعهم شيئاً، بل عامــة أدوية أهل الحضر وأهل الرفاهية لا تجدى عليهم، والتجربة شــاهدة بذلك، ومن تأمل ما ذكرناه من العلاج النبوي، رآه كله مــوافقاً لعادة العليل وأرضه، وما نشــأ عليه. فهذا أصل عظيم من أصــول العلاج يجب الاعتناء به، وقد صرح به أفــاضل أهل الطب حتى قال طبيب العــرب بل أطبهم الحارث بن كلدة، وكان فيهم كأبقراط فى قومــه: الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعودوا كل بدن ما اعتاد. وفى لفظ عنه: الأزم دواء، والأزم: الإمساك عن الأكل يعنى به الجوع، وهو من أكبر الأدوية فى شــفاء الأمراض الامتلائيــة كلها بحيث إنه أفضل فى عــلاجها من المستفرغات إذا لم يخف من كثرة الامتلاء، وهيجان الأخلاط، وحدتها أو غليانها.

وقوله: المعــدة بيت الداء. المعدة: عضــو عصبى مجــوف كالقرعــة فى شكلها، مركب من ثلاث طبقات، مؤلفة من شظايا دقيقــة عصبية تسمى الليف، ويحيط بها لحم، وليف إحدى الطــبقات بالطول، والأخــرى بالعرض، والثــالثة بالورب، وفم المعدة أكثر عصــباً، وقعرها أكثر لحماً وفى باطنهــا خمل، وهى محصورة فى وسط البطن، وأميل إلى الجانــب الأيمن قليلاً، خلقت على هذه الصفة لحكمــة لطيفة من الخالق الحكيم سبحانه، وهى بيت الداء، وكانت مــحلاً للهضم الأول، وفيها ينضج الغذاء وينحدر منهــا بعد ذلك إلى الكبد والأمعــاء، ويتخلف منه فيها فــضلات قد عجــزت القوة الهاضمــة عن تمام هضمهــا، إما لكثرة الغــذاء، أو لرداءته، أو لسوء ترتيب فى استعماله، أو لمجموع ذلك، وهذه الأشــياء بعضها مما لا يتخلص الإنسان منه غالباً، فــتكون المعدة بيت الداء لذلك، وكأنه يشــير بذلك إلى الحث على تقليل الغذاء، ومنع النفس من إتباع الشهوات، والتحرز عن الفضلات.

وأما العادة فلأنها كالطبيعة للإنسان، ولذلك يقال: العادة طبع ثان، وهى قوة عظيمة فى البدن، حتى إن أمراً واحداً إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات، كان مختلف بالنسبة إليها وإن كانت تلك الأبدان متفقة فى الوجوه الأخرى مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج فى سن الشباب، أحدها: عود تناول الأشياء الحارة، والثاني: عود تناول الأشياء الباردة، والثالث: عود تناول الأشياء المتوسطة، فإن الأول متى تناول عسلاً لم يضر به، والثاني: متى تناوله أضر به، والثالث: يضر به قليلاً، فالعادة ركن عظيم فى حفظ الصحة، ومعالجة الأمراض، ولذلك جاء العلاج النبوى بإجراء كل بدن على عادته فى استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك.

فصل

في هديهﷺ في تغذية المريض بألطف ما اعتاده من الأغذية

فى "الصحيحين" من حديث عروة عن عائشة، أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن إلى أهلهن، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت، وصنعت ثريداً، ثم صبت التلبينة عليه، ثم قالت: كلوا منها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن»[١].

وفى «السنن» من حديث عائشة أيضاً، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالبغيض النافع التلبين» قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهى أحد طرفيه. يعنى يبرأ أو يموت»[٢].

وعنها: كان رسول الله ﷺ إذا قيل له: إن فلاناً وجع لا يطعم الطعام، قال: «عليكم بالتلبينة فحسوه إياها» ويقول: والذى نفسى بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل إحداكن وجهها من الوسخ»[٣].

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٦٨٩)، ومسلم(٢٢١٦)، وأحمد٦/ ١٥٥: حديث(٢٥٠٩٧).

(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٤٦)، وأحمد٦/ ١٣٨: حديث(٢٤٩٤٧)، والحاكم٤/ ٤٠٧: حديث(٨٢٤٥) وابن أبي شيبة٥/ ٤٣٢: حديث(١).

(٣) (صحيح) أحمد٦/ ١٥٢: حديث(٢٥٠٧٠)، والحاكم ٤/ ٢٠٥: حديث(٧٤٥٥)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ٦٧، والذهبي في «الطب النبوي» (١١٥).

التلبين: هو الحساء الرقيق الذى هو فى قوام اللبن، ومنه اشتق اسمه، قال الهروي: سميت تلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقتها، وهذا الغذاء هو النافع للعليل، وهو الرقيق النضيج لا الغليظ النيئ، وإذا شئت أن تعرف فضل التلبينة، فاعرف فضل ماء الشعير، بل هى ماء الشعير لهم، فإنها حساء متخذ من دقيق الشعير بنخالته، والفرق بينها وبين ماء الشـعير أنه يطبخ صـحاحاً، والتـلبينة تطبخ منه مطحونـاً، وهى أنفع منه لخروج خاصية الشـعير بالطحن، وقد تقدم أن للعادات تأثيـراً فى الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادة الـقوم أن يتخذوا ماء الشـعير منه مطحـوناً لا صحاحاً وهو أكثـر تغذية، وأقوى فعلاً، وأعظم جلاء، وإنما اتخـذه أطباء المدن منه صحاحاً ليكون أرق وألطف، فلا يثـقل على طبيـعة المريض، وهذا بحسب طبـائع أهل المدن ورخاوتهـا، وثقل ماء الشعير المطحون عليها. والمقصود: أن ماء الشعير مطبوخاً صحاحاً ينفذ سريعاً، ويجلو جلاء ظاهراً، ويغذى غذاء لطيفاً. وإذا شـرب حاراً كان جلاؤه أقوى، ونفوذه أسرع، وإنماؤه للحرارة الغريزية أكثر وتلميسه لسطوح المعدة أوفق.

وقولهﷺ فـيها: «مـجمة لفـؤاد المريض» يروى بوجهين. بفـتح الميم والجيم، وبضم الميم، وكسـر الجيم. والأول: أشهر، ومـعناه: أنها مريحـة له، أي: تريحه وتسكنه من الإجـمـام، وهو الراحة. وقـوله: «تذهب ببـعض الحـزن» هذا -والله أعلم- لأن الغم والحزن يبردان المزاج، ويضعفـان الحرارة الغريزية لميل الروح الحامل لها إلى جهة القلب الذى هو منشؤها، وهذا الحساء يقوى الحرارة الغريزية بزيادة فى مادتها، فتزيل أكثر ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يقال -وهو أقرب- إنها تذهب ببعض الحزن بخاصية فيها من جنس خواص الأغذية المفرحة، فإن من الأغذية ما يفرح بالخاصية، والله أعلم.

وقد يقال: إنَّ قوى الحـزين تضعف باستيلاء اليبس على أعـضائه، وعلى معدته خاصة لتـقليل الغذاء، وهذا الحساء يرطبهـا، ويقويها، ويغذيهـا، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريض كثيراً ما يجـتمع فى معدته خلط مراري، أو بلغمي، أو صديدي، وهذا الحـساء يجلو ذلك عن المعـدة ويسروه، ويحـدره، ويميعـه، ويعدل كيفيته، ويكسـر سورته، فيريحها ولا سيما لمن عادته الاغتـذاء بخبز الشعير، وهى عـادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان هو غـالب قوتهـم، وكانت الحنطة عـزيزة عندهم. والله أعلم.

فصــل

في هديه ﷺ في علاج السم الذي أصابه بخيبر من اليهود

ذكر عبد الرزاق عن معمـر، عن الزهري، عن عبد الرخمن بن كعب بن مالك: أن امرأة يهودية أهدت إلى النبي ﷺ شاة مصلية بخـيبر، فقال: «ما هذه»؟ قالت: هدية، وحذرت أن تقـول: من الصدقة، فلا يأكل منهـا، فأكل النبي ﷺ، وأكل الصحابة، ثم قال: «أمسكوا» ثم قال للـمرأة: «هل سممت هذه الشاة»؟ قالت: من أخبـرك بهـذا؟ «قال: هذا العظم لسـاقهـا» وهو فى يده؟ قالت: نعم قـال: «لم»؟ قالت: أردت إن كنت كـاذباً أن يستـريح منك الناس، وإن كنت نبيـاً، لم يضرك، قـال: فاحـتـجم النبي ﷺ ثلاثة على الكاهل، وأمـر أصـحابه أن يحـتـجمـوا، فاحتجموا، فمات بعضهم[1].

وفى طريقة أخرى: واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة، حجمـه أبو هند بالقرن والشفره، وهو مولى لبنى بيـاضة من الأنصار، وبقى بعد ذلك ثلاث سنين حـتى كان وجـعه الذى توفى فيـه، فقال: «مـا زلت أجد من الأكلة التى أكلت من الشاة يوم خيبر حـتى كان هذا أوان انقطاع الأبهر مني» فتوفى رسول الله ﷺ شهيداً، قاله موسى بن عقبة»[2].

معالجة السم تكون بالاستفراغات، وبالأدوية التى تعارض فعل السم وتبطله، إما بكيفيـاتها، وإما بخواصها، فـمن عدم الدواء، فليبادر إلى الاستفـراغ الكلى وأنفعه الحجامة، ولا سيما إذا كان البلد حاراً، والزمـان حاراً، فإن القوة السمية تسرى إلى الدم، فتنبعث فـى العروق والمجارى حتى تصل إلى القلب، فـيكون الهلاك، فالدم هو المنفـذ الموصل للسم إلى القلب والأعـضاء، فإذا بادر المـسموم، وأخـرج الدم، خرجت معـه تلك الكيفية السمـية التى خالطته، فـإن كان استفراغـاً تاماً لم يضره السم، بل إمـا أن يذهب وإما أن يضعـف فتقـوى عليه الطبـيعـة، فتبطـل فعله أو تضعفه.

(١) (صحيح) عبد الرزاق(١١/ ١٩٨١٤)، والحاكم (٣/ ٢١٩-٢٢٠: حديث(٤٩٦٧).
(٢) (صحيح) عبد الرزاق(١١/ ١٩٨١٥)، والحاكم٣/ ٢١٩: حديث(٤٩٦٦).

ولما احتجم النبـي ﷺ احتجم فى الكاهل، وهو أقرب المواضع التى يمكن فـيها الحجامة إلى القلب، فخرجت المادة السـمية مع الدم لا خروجاً كلياً، بل بقى أثرها مع ضعـفه لما يريد الله سبـحانه من تكميل مـراتب الفضل كلهـا له، فلما أراد الله إكـرامه بالشـهادة، ظهـر تأثير ذلك الأثر الكـامن من السم ليقـضى الله أمراً كـان مفعـولاً، وظهر سر قوله تعالى لأعـدائه من اليهود: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾[البقرة: ٨٧] فجاء بلفظ كذبتم بالماضى الذى وقع منه، وتحـقق، وجاء بلفظ: «تقـتلون» بالمستقـبل الذى يتوقـعونه وينتظرونه، والله أعلم.

فصـــل

في هديه ﷺ في علاج السحر الذي سحرته اليهود به

قد أنكر هذا طائفة من الناس، وقالوا: لا يجوز هذا عليـه، وظنوه نقصاً وعيباً، وليس الأمـر كمـا زعمـوا، بل هو من جنس مـا كان يـعتـريه ﷺ من الأسقـام والأوجاع، وهو مـرض من الأمراض، وإصابته به كـإصابته بالسم لا فرق بينـهما، وقد ثبت فى «الصحيحين» عن عائشة ﵂، أنها قالت: سحر رسول الله ﷺ حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتى نساءه، ولم يأتهن، وذلك أشد ما يكون من السحر[1].

قال القـاضى عيـاض: والسحر مـرض من الأمراض، وعارض من الـعلل يجوز عليه ﷺ ، كأنواع الأمراض مما لا ينكر، ولا يقدح فى نبـوته، وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشئ ولم يفـعله، فليس فى هذا ما يدخل عليه داخله فى شئ مـن صدقه، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هذا فيما يجوز طروه عليه فى أمر دنياه التى لم يبعث لسببها، ولا فضل من أجلها، وهو فيهـا عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أنه يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلى عنه كما كان.

والمقصود: ذكر هديه فى علاج هذا المرض، وقد روى عنه فيه نوعان:

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٧٦٥)، ومسلم(٢١٨٩)، وابن ماجه(٣٥٤٥)، وأحمد٦/ ٥٠: حديث(٢٤١١٩) و٦/ ٩٦: حديث(٢٤٥٣١).

أحدهما وهو أبلغهما: استخراجه وإبطاله، كما صح عنه ﷺ أنه سأل ربه سبحانه في ذلك، فدل عليه، فاستخرجه من بئر، فكان في مشط ومشاطة، وجف طلعة ذكر، فلما استخرجه، ذهب ما به حتى كأنما أنشط من عقال[1] فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوب، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثاني: الاستفراغ في المحل الذى يصل إليه أذى السحر، فإن للسحر تأثيراً في الطبيعة، وهيجان أخلاطها، وتشويش مزاجها، فإذا ظهر أثره في عضو، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو، نفع جداً.

وقد ذكر أبو عبيد في كتاب «غريب الحديث» له بإسناده، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أن النبي ﷺ احتجم على رأسه بقرن حين طب[2] قال أبو عبيد: معنى طب: أي سحر.

وقد أشكل هذا على من قل علمه، وقال: ما للحجامة والسحر، وما الرابطة بين هذا الداء والدواء، ولو وجد هذا القائل أبقراط، أو ابن سينا، أو غيرهما قد نص على هذا العلاج، لتلقاه بالقبول والتسليم، وقال: قد نص عليه من لا يشك في معرفته وفضله.

فاعلم أن مادة السحر الذى أصيب به ﷺ انتهت إلى رأسه إلى إحدى قواه التى فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشئ ولم يفعله، وهذا تصرف من الساحر في الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية.

والسحر: هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القوى الطبيعية عنها، وهو أشد ما يكون من السحر، ولا سيما في الموضع الذى انتهى السحر إليه واستعمال الحجامة على ذلك المكان الذى تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذى ينبغي.

(١) سبق تخريجه.

(٢) غريب الحديث ٢/ ٤٣، وذكره المؤلف في «الزاد» ٥/ ٩٩، والذي في «الصحيح» كما سبق أن النبي استخرج هذا السحر.

قال أبقراط: الأشياء التى ينبغى أن تستفرغ يجب أن تستفرغ من المواضع التى هى إليها أميل بالأشياء التى تصلح لاستفراغها.

وقالت طائفة من الناس: إن رسول الله ﷺ لما أصـيب بهذا الداء، وكان يخيل إليه أنه فعل الشئ ولم يفعله، ظن أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدم منه، فأزالت مزاجه عن الحـالة الطبيعية له، وكان استعمال الحجامة إذ ذاك من أبلغ الأدوية، وأنفع المعالجة، فاحتجم، وكان ذلك قبل أن يوحى إليه أن ذلك من السحر، فلما جـاءه الوحى من الله تعالي، وأخبره أنه قد سحر، عدل إلى العلاج الحقيقى وهو استخراج السحر وإبطاله، فسأل الله سبحانه، فدله على مكانه، فاستخرجه، فقام كأنما أنشط من عقال، وكان غاية هذا السحر فيه إنما هو فى جسـده، وظاهر جوارحه، لا على عـقله وقلبه، ولذلك لم يكن يعتـقد صحة ما يخيل إليه من إتيان النساء، بل يعلم أنه خـيال لا حقيقة له، ومثل هذا قد يحدث من بعض الأمراض، والله أعلم.

فصـــل

أنفع علاجات السحر

ومن أنفع علاجات السـحر الأدوية الالهية، بل هى أدويته النافـعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيـثة السفلية، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضهـا ويقاومها من الأذكار، والآيات، والدعوات التى تبطل فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشد، كـانت أبلغ فى النشـرة، وذلك بمنزلة إلتقـاء جـيشين مع كل واحـد منهـما عـدته وسلاحه، فأيهما غلب الآخر، قهره، وكان الحكم له، فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغـموراً بذكره، وله من التوجـهات والدعوات والأذكار والتـعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه، كان هذا من أعـظم الأسباب التى تمنع إصابة السحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه.

وعند السحرة: أن سحرهم إنما يتم تأثيره فى القلوب الضـعيفة المنفعلة، والنفوس الشـهوانيـة التى هى مـعلقة بالسـفليـات، ولهذا فـإن غالـب ما يؤثر فى النسـاء، والصـبـيـان، والجـهال، وأهـل البوادي، ومـن ضعـف حظه من الدين والتـوكل والتوحيد، ومن لا نصيب له من الأوراد الالهية والدعوات والتعوذات النبوية.

وبالجملـة: فسلطان تأثيـره فى القلوب الضعـيفة المنفـعلة التى يكون ميـلها إلى السفليات، قـالوا: والمسحور هو الذى يعين على نفسـه، فإنا نجد قلبه مـتعلقاً بشئ كثير الالتفـات إليه، فيتسلط على قلبه بما فيه من الميل والالتفـات، والأرواح الخبيثة إنما تتسلط عـلى أرواح تلقاها مسـتعدة لتـسلطها عليـها بميلها إلى مـا يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفـراغها من القوة الإلهية، وعدم أخذها للعـدة التى تحاربها بها، فتجدها فـارغة لا عدة معها، وفيها مـيل إلى ما يناسبها، فتتـسلط عليها، ويتمكن تأثيرها فيها بالسحر وغيره، والله أعلم.

فصـــل

في هديه ﷺ في الاستفراغ بالقئ

روى التـرمذى فى «جـامعـه» عن معـدان بن أبى طلحـة، عن أبى الدرداء، أن النبي ﷺ قاء، فتوضـأ فلقيت ثوبان فى مسجد دمشق، فـذكرت له ذلك. فقال: صدق، أنا صببت له وضوءه. قال الترمذي: وهذا أصح شئ فى الباب[1].

القئ: أحد الاستـفراغات الخمسـة التى هى أصول الاستفـراغ، وهى الإسهال، والقئ، وإخراج الدم، وخروج الأبخرة والعرق، وقد جاءت بها السنة.

فأما الإسهال: فقد مر فى حديث «خير ما تداويتم به المشي» وفى حديث «السنا»

وأما إخراج الدم، فقد تقدم فى أحاديث الحجامة.

وأما استفراغ الأبخرة: فنذكره عقيب هذا الفصل إن شاء الله.

وأما الاستفـراغ بالعرق، فلا يكون غالباً بالقصد، بل بدفـع الطبيعة له إلى ظاهر الجسد، فيصادف المسام مفتحة، فيخرج منها.

والقئ اسـتـفراغ من أعـلى المعدة، والحـقنة من أسـفلهـا، والدواء من أعـلاها وأسفلها، والقئ: نوعـان: نوع بالغلبة والهيجان، ونوع بالاستـدعاء والطلب. فأما الأول: فلا يسوغ حبسه ودفعه إلا إذا أفـرط وخيف منه التلف، فيقطع بالأشياء التى تمسكه. وأما الثاني: فأنفعه عند الحاجة إذا روعى زمانه وشروطه التى تذكر.

---

(١) (صحيح) التـرمذي(٨٧)، وأحمد٦/ ٤٤٣: حديث(٢٧٣٧٥)، والحـاكم١/ ٤٢٦: حديث(١٥٥٣) وقال: صحيح علي شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأسباب القئ عشرة:

أحدها: غلبة المرة الصفراء، وطفوها على رأس المعدة، فتطلب الصعود.

الثانى: من غلبه بلغم لزج قد تحرك فى المعدة، واحتاج إلى الخروج.

الثالث: أن يكون من ضعف المعـدة فى ذاتها، فلا تهـضم الطعام، فتقـذفه إلى جهة فوق.

الرابع: أن يخالطها خلط ردئ ينصب إليها فيسئ هضمها، ويضعف فعلها.

الخامس: أن يكون من زيادة المأكول أو المشروب على القـدر الذى تحتمله المعدة، فتعجز عن إمساكه، فتطلب دفعه وقذفه.

السادس: أن يكون من عدم موافقة المأكول والمشروب لها، وكراهيتها له، فتطلب دفعه وقذفه.

السابع: أن يحصل فيها ما يثور الطعام بكيفيته وطبيعته، فتقذف به.

الثامن: القرف، وهو موجب غثيان النفس وتهوعها.

التاسع: من الأعراض النفسانية، كالهم الشديد، والغم، والحزن، وغلبة اشتغال الطبيعـة والقوى الطبيعية به، واهـتمامها بوروده عن تدبير البـدن، وإصلاح الغذاء، وإنضاجـه، وهضمه فـتقـذفه المعدة، وقـد يكون لأجل تحرك الأخلاط عـند تخبط النفس، فإن كل واحد من النفس والبدن ينفعل عن صاحبه، ويؤثر فى كيفيته.

العاشر: نقل الطبيـعة بأن يرى من يتقيـأ، فيغلبه القـئ من غير استـدعاء، فإن الطبيعة نقالة.

وأخـبرنى بعض حـذاق الأطبـاء، قال: كـان لى ابن أخت حـذق فى الكحل، فجلس كـحالاً، فكان إذا فتح عين الرجل، ورأى الرمد وكـحله، رمد هو، وتكرر ذلك منه، فـترك الجلوس، قلت له: فـما سبب ذلك؟ قـال: نقل الطبيـعة، فـإنها نقاله، قال: وأعرف آخر، كان رأى خراجاً فى موضع من جسم رجل يحكه، فحك هو ذلك الموضع، فـخرجت فيـه خراجـة -قلت: وكل هذا لابد فيـه من استـعداد الطبيعة، وتكون المادة سـاكنة فيها غير مـتحركة فتتحـرك لسبب من هذه الأسباب، فهذه أسباب لتحرك المادة لا أنها هى الموجبة لهذا العارض .

فصـــل

في ذكر منافع القئ

ولما كانت الأخـلاط فى البلاد الحـارة، والأزمنة الحارة ترق وتنجـذب إلى فوق، كان القئ فـيها أنفع. ولما كـانت فى الأزمنة الباردة والبلاد البـاردة تغلظ، ويصعب جذبها إلى فوق، كان استفراغها بالإسهال أنفع.

وإزالة الأخلاط ودفعها تكون بالجذب والاستفراغ، والجذب يكون من أبعد الطرق، والاستفراغ من أقربها، والفرق بينهما أن المادة إذا كانت عاملة فى الانصباب أو الترقى لم تستقر بعد، فهى محتاجة إلى الجذب، فإن كانت متصاعدة جذبت من أسفل، وإن كانت منصبة جذبت مـن فوق، وأما إذا استقرت فى موضعهـا، استفرغت من أقرب الطرق إليها، فمتى أضرت المادة بالأعضـاء العليا، اجتذبت من أسفل، ومتى أضرت بالأعضاء السـفلي، اجتذبت من فوق، ومـتى استقرت، استـفرغت من أقرب مكان إليها، ولهذا احتجم النبيﷺ على كاهله تارة، وفى رأسه أخرى، وعلى ظهر قدمه تارة، فكان يستفرغ مادة الدم المؤذى من أقرب مكان إليه. والله أعلم.

فصـــل

فـوائد القـئ

والقئ ينقى المعـدة ويقـويها، ويحـد البصـر، ويزيل ثقل الرأس، وينفع قـروح الكلى، والمثانة، والأمراض المزمنة كـالجذام والاستسقاء، والفـالج والرعشة، وينفع اليرقان.

وينبغى أن يسـتعمله الـصحيح فى الشـهر مرتين مـتوالتين من غيـر حفظ دور، ليتدارك الثانى ما قصر عنه الأول، وينقى الفضلات التى انصبت بسببه، والإكثار منه يضر المعدة، ويجعلها قابلة للفـضول، ويضر بالأسنان والبصر والسمع، وربما صدع عرقـاً، ويجب أن يجـتنبه من به ورم فى الحلق، أو ضـعف فى الصدر، أو دقـيق الرقبة، أو مستعد لنفث الدم، أو عسر الإجابة له.

وأما مـا يفعله كثيـر مما يسئ التدبير، وهو أن يمتلى من الطعـام، ثم يقذفه، ففـيه آفـات عديدة، منهـا: أنه يعجل الهـرم، ويوقع فى أمـراض رديئة، ويجـعل القئ له عادة. والقئ مع اليبوسة، وضعف الأحشاء، وهزال المراق، أو ضعف المستقئ خطر.

وأحمد أوقاته الصيف والربيع دون الشتاء والخريف، وينبغى عند القئ أن يعصب العينين، ويقمط البطن، ويغسل الوجه بماء بارد عند الفراغ، وأن يشرب عقيبه شراب التفاح مع يسير من مصطكى، وماء الورد ينفعه نفعاً بيناً.

والقئ يستـفرغ من أعلى المعدة، ويجـذب من أسفل، والإسهـال بالعكس، قال أبقراط: وينبغى أن يكون الاستفراغ فى الصيف من فوق أكثر من الاستفراغ بالدواء، وفى الشتاء من أسفل.

فصـــل

في هديهﷺ في الإرشاد إلى معالجة أحذق الطبيبين

ذكر مالك فى «موطئـه»: عن زيد بن أسلم، أن رجلاً فى زمان رسول اللهﷺ أصابه جرح، فاحتـقن الجرح الدم، وأن الرجل دعا رجلين من بنى أنمار، فنظرا إليه فزعمـا أن رسول اللهﷺ قال لهمـا: «أيكما أطب»؟ فقال: أو فى الطـب خير يا رسول الله؟ فقال: «أنزل الدواء الذى أنزل الداء»(١).

ففى هذا الحـديث أنه ينبغى الاستعـانة فى كل علم وصناعة بأحـذق من فيـها فالأحذق، فإنه إلى الإصابة أقرب.

وهكذا يجب على المستـفتى أن يستـعين على ما نزل به بالأعلم فـالأعلم، لأنه أقرب إصابة ممن هو دونه.

وكذلك من خفـيت عليه القبلة، فإنه يـقلد أعلم من يجده، وعلى هذا فطر الله عباده، كما أن المسافر فى البر والبـحر إنما سكون نفسه وطمأنينته إلى أحذق الدليلين وأخبـرهما، وله يقـصد، وعليه يـعتمـد، فقد اتفـقت على هذا الشريعـة والفطرة والعقل.

---

(١) (ضعيف) مـالك ٢/٧١٩، والكحال ١/١٤٨. قال محـقق الموطأ: لكن شواهده كثيـرة صحيحـة مثبتـة. كحديث البخاري: «ما أنزل الله داء إلاّ أنزل له شفاء» وحديث مسلم: «لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله».

وقوله ﷺ: «أنزل الدواء الذى أنزل الداء»[١] قد جاء مثله عنه فى أحاديث كثيرة، فمنها ما رواه عمرو بن دينار، عن هلال بن يساف، قال: دخل رسول الله ﷺ على مريض يعوده، فقال: «أرسلوا إلى طبيب» فقال قائل: وأنت تقول ذلك يا رسول الله ﷺ؟ قال: «نعم إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له دواء»[٢].

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة يرفعه: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء» وقد تقدم هذا الحديث وغيره[٣].

واختلف فى معنى «أنزل الداء والدواء» فقالت طائفة: إنزاله إعلام العباد به، وليس بشئ، فإن النبي ﷺ أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك، ولهذا قال: «علمه من علمه، وجهله من جهله»[٤].

وقالت طائفة: إنزالهما: خلقهما ووضعهما فى الأرض، كما فى الحديث الآخر: «إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء»[٥] وهذا وإن كان أقرب من الذى قبله، فلفظة الإنزال أخص من لفظة الخلق والوضع، فلا ينبغى إسقاط خصوصية اللفظة بلا موجب.

وقالت طائفة: إنزالهما بواسطة الملائكة الموكلين بمباشرة الخلق من داء ودواء وغير ذلك، فإن الملائكة موكلة بأمر هذا العالم، وأمر النوع الإنساني، من حين سقوطه فى رحم أمه إلى حين موته، فإنزال الداء والدواء مع الملائكة، وهذا أقرب من الوجهين قبله.

وقالت طائفة: إن عامة الأدواء والأدوية هى بواسطة إنزال الغيث من السماء الذى تتولد به الأغذية، والأقوات والأدوية، والأدواء، وآلات ذلك كله، وأسبابه ومكملاته، وما كان منها من المعادن العلوية، فهى تنزل من الجبال، وما كان منها من الأودية والأنهار والثمار، فداخل فى اللفظ على طريق التغليب والاكتفاء عن الفعلين بفعل واحد يتضمنهما، وهو معروف من لغة العرب، بل وغيرها من الأمم، كقول الشاعر:

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) ابن أبي شيبة ٥/ ٤٢١: حديث(١)، وذكره المؤلف في «زاد المعاد» ٥/ ١٠٥ .
(٣) سبق تخريجه.
(٤) سبق تخريجه.
(٥) سبق تخريجه.

علفتهـــا تبناً ومـــاء بـــــارداً   حتـى غـــدت همـــالة عينـــاها

وقول الآخر:

ورأيـــت زوجـــك قـد غـــدا   متقـــــلداً سيفـــاً ورمحـــــاً

وقول الآخر:

إذ مـــا الغانيـــان بـــرزن يومـــاً   وزجـــجن الحـــواجـب والعيـــونا

وهذا أحسن مما قبله من الوجوه والله أعلم.

وهذا من تمام حكمة الرب عز وجل، وتمام ربوبيته، فإنه كما ابتلى عباده بالأدواء، أعانهم عليها بما يسره لهم من الأدوية، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة، والحسنات الماحية والمصائب المكفرة، وكما ابتلاهم بالأرواح الخبيثة من الشياطين، أعانهم عليها بجند من الأرواح الطيبة، وهم الملائكة. وكما ابتلاهم بالشهوات أعانهم على قضائها بما يسره لهم شرعاً وقدراً من المشتهيات اللذيذة النافعة، فما ابتلاهم سبحانه بشئ إلا أعطاهم ما يستعينون به على ذلك البلاء، ويدفعونه به، ويبقى التفاوت بينهم فى العلم بذلك، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه، والله المستعان.

فصـــل

في هديهﷺ في تضمين من طب الناس، وهو جاهل بالطب

روى أبو داود والنسائي، وابن ماجة، من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول اللهﷺ: «من تطبب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك، فهو ضامن»[1].

هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور: أمر لغوي، وأمر فقهي، وأمر طبي.

فأما اللغوي: فالطب بكسر الطاء فى لغة العرب، يقال: على معان.

(١) (حسن) أبو داود (٤٥٨٦)، والنسائي ٨/ ٥٢-٥٣، وابن ماجه(٣٤٦٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٦١٥٣).

منها الإصلاح، يقال: طببته: إذا أصلحته. ويقال: له طب بالأمور أي: لطف وسياسة. قال الشاعر:

وإذا تغير من تميم أمرها كنت الطبيب لها برأى ثاقب

ومنها: الحذق. قال الجوهري: كل حاذق طبيب عند العرب، قال أبو عبيد: أصل الطب: الحذق بالأشياء والمهارة بها. يقال للرجل: طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان فى غير علاج المريض. وقال غيره: رجل طبيب: أى حاذق، سمى طبيباً لحذقه وفطنته. قال علقمة:

فإن تسألونى بالنساء فإننى خبير بأدواء النساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قل ماله فليس له من ودهن نصيب

وقال عنترة:

إن تغد فى دونى القناع فإننى طب بأخذ الفارس المستلئم

أي. إن ترخى عنى قناعك، وتسترى وجهك رغبة عني، فإنى خبير حاذق بأخذ الفارس الذى قد لبس لأمة حربه.

ومنها: العادة، يقال: ليس ذاك بطبي، أى: عادتي، قال فروة بن مسيك:

فما إن طبنا جبن ولكن منايانا ودولة آخرينا

وقال أحمد بن الحسين المتنبي:

وما التيه طبى فيهم غير أننى بغيض إلى الجاهل المتعاقل

ومنها: السحر، يقال: رجل مطبوب، أي: مسحور، وفى «الصحيح» فى حديث عائشة لما سحرت يهود رسول الله ﷺ، وجلس الملكان عند رأسه وعند رجليه، فقال أحدهما: ما بال الرجل؟ قال الآخر: مطبوب، قال: من طبه؟ قال: فلان اليهودي[1].

قال أبو عبيد: إنما قالوا للمسحور: مطبوب، لأنهم كنوا بالطب عن السحر، كما كنوا عن اللديغ، فقالوا: سليم تفاؤلاً بالسلامة، وكما كنوا بالمفازة عن الفلاة

---

(١) سبق تخريجه.

المهلكة التى لا مـاء فيها، قـالوا: مفازة تفـاؤلاً بالفوز من الهـلاك. ويقال: الطب لنفس الداء. قال ابن أبى الأسلت:

ألا من مبلـغ حسـان عـنى أسـحر كـان طبـك أم جـنون

وأما قول الحماسى:

فإن كنت مطبوباً فلا زلت هكذا وإن كـنت مسحوراً فلا برئ السحر

فإنه أراد بالمطبوب الذى قد سحر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.

قال الجوهري: ويقال للعليل: مسحور. وأنشد البيت. ومعناه: إن كان هذا الذى قد عـرانى منك ومن حبك أسأل الله دوامـه، ولا أريد زواله، سواء كان سـحراً أو مرضاً.

والطب: مثلث الطاء، فالمفتوح الطاء: هو العـالم بالأمور، وكذلك الطبيب يقال له: طب أيضـاً. والطب: بكسـر الطاء: فـعل الطبيـب، والطب بضم الطاء: اسم موضع، قاله ابن السيد، وأنشد:

فقلت هل انهلتم بطب ركابكم بجـائزة المـاء التى طـاب طينها

وقوله ﷺ: «من تطبب»[1] ولم يقل: من طب، لأن لفظ التـفعل على تكلف الشئ والدخـول فيـه بعسـر وكلفه، وأنه ليس من أهله، كـتحلم وتشـجع وتصـبر ونظائرها، وكذلك بنوا تكلف على هذا الوزن قال الشاعر:

وقيـس عيـلان ومـن تقيسـا

وأما الأمـر الشرعي، فإيجـاب الضمان على الطـبيب الجاهل، فـإذا تعاطى علم الطب وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجهله على إتلاف الأنفس، وأقدم بالتهـور على ما لم يعلمه، فيكون قـد غر بالعليل، فيلزمه الضـمان لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.

قال الخطابي: لا أعلم خلافاً فى أن المعالج إذا تعدى، فتلف المريض كان ضامناً. والمتعـاطى علماً أو عملاً لا يـعرفه متـعد، فإذا تولد من فـعله التلف ضمن الدية،

(١) سبق تخريجه.

وسقط عنه القود، لأنه لا يستبد بذلك بدون إذن المريض وجناية المتطبب فى قول عامة الفقهاء على عاقلته.

قلت: الأقسام خمسة: أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها ولم تجن يده، فتولد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع، ومن جهة من يطبه تلف العضو أو النفس، أو ذهاب صفة، فهذا لا ضمان عليه اتفاقاً، فإنها سراية مأذون فيه، وهذا كما إذا ختن الصبى فى وقت، وسنه قابل للختان، وأعطى الصنعة حقها، فتلف العضو أو الصبي، لم يضمن، وكذلك إذا بط من عاقل أو غيره ما ينبغى بطه فى وقته على الوجه الذى ينبغى فتلف به، لم يضمن، وهكذا سراية كل مأذون فيه لم يتعد الفاعل فى سببها، كسراية الحد بالاتفاق، وسراية القصاص عند الجمهور خلافاً لأبى حنيفة فى إيجابه الضمان بها، وسراية التعزير، وضرب الرجل امرأته، والمعلم الصبي، والمستأجر الدابة، خلافاً لأبى حنيفة والشافعى فى إيجابهما الضمان فى ذلك، واستثنى الشافعى ضرب الدابة.

وقاعدة الباب إجماعاً ونزاعاً: أن سراية الجناية مضمونة بالاتفاق، وسراية الواجب مهدرة بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع، فأبو حنيفة أوجب ضمانه مطلقاً، وأحمد ومالك أهدرا ضمانه، وفرق الشافعى بين المقدر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه. فأبو حنيفة نظر إلى أن الإذن فى الفعل إنما وقع مشروطاً بالسلامة، وأحمد ومالك نظرا إلى أن الإذن أسقط الضمان، والشافعى نظر إلى أن المقدر لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غير المقدر كالتعزيرات، والتأديبات، فاجتهادية، فإذا تلف بها، ضمن، لأنه فى مظنه العدوان.

فصـــل

القسم الثانى: متطبب جـاهل باشرت يده من يطبـه، فتلف به، فـهذا إن علم المجنى عليـه أنه جاهل لا علم له، وأذن له فى طبـه لم يضمن، ولا تخـالف هذه الصورة ظاهر الحديث، فـإن السياق وقوة الكلام يدل على أنه غـر العليل، وأوهمه أنه طبـيب، وليس كـذلك، وإن ظن المريـض أنه طبـيب، وأذن له فى طبـه لأجل معرفته، ضمن الطبيـب ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعمله، والعليل يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتلف به، ضمنه، والحديث ظاهر فيه أو صريح.

فصـــل

القسم الثالث: طبيب حـاذق، أذن له، وأعطى الصنعـة حقهـا، لكنه أخطأت يده، وتعدت إلى عضو صحيح فأتلفـه، مثل: أن سبق يد الخاتن إلى الكمرة، فهذا يضمن، لأنها جناية خطأ، ثم إن كـانت الثلث فما زاد، فهو على عـاقلته، فإن لم تكن عاقلة، فهل تكون الدية فى مالـه، أو فى بيت المال؟ على قولين، هما روايتان عن أحـمد. وقـيل: إن كان الطبـيب ذميـاً، ففى مـاله، وإن كان مـسلماً، فـفيـه الروايتان، فإن لم يكـن بيت مال، أو تعذر تحميله، فـهل تسقط الدية، أو تجب فى مال الجاني؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

فصـــل

القسم الرابع: الطبيب الحاذق الماهر بـصناعته، اجتهـد فوصف للمريض دواءً، فأخطأ فى اجتهاده، فقـتله، فهذا يخرج على روايتين: إحداهما: أن دية المريض فى بيت المال. والثانية: أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمام أحمد فى خطأ الإمام والحاكم.

فصـــل

القسم الخامس: طبيب حاذق، أعطى الصنعة حـقها، فقطع سلعة من رجل أو صبي، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وليه، أو ختن صبـياً بغير إذن وليه فتلف، فقال أصحابنا: يضـــمن، لأنه تولد من فعل غير مأذون فـيه، وإن أذن له البالغ، أو ولى الصبى والمجنون، لم يضمن، ويـحتمل أن لا يضمن مطلقاً لأنه مـحسن، وما على

المحسنين من سـبيل، وأيضـاً فإنه إن كـان متعـدياً، فلا أثر لإذن الولى فى إسـقاط الضمان، وإن لم يكن مـتعدياً، فلا وجه لضـمانه. فإن قلت: هو متـعد عند عدم الإذن، غير متعد عند الإذن، قلت: العدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه، وهذا موضع نظر.

فصـــل

والطبيب فى هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله، وهو الذى يخص باسم الطبائعي، وبمروده، وهو الكحال، وبمبضعـه ومراهمه وهو الجرائحي، وبموساه وهو الخاتن، وبريشته وهو الفـاصد، وبمحاجمه ومشرطه وهـو الحجام، وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبـر، وبمكواته وناره وهو الكواء، وبقربته وهو الحاقـن، وسواء كان طبه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسم الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلهم، كما تقدم، وتخصـيص الناس له ببعض أنواع الأطباء عـرف حادث، كتخـصيص لفظ الدابة بما يخصها كل قوم.

فصـــل

والطبيب الحاذق: هو الذى يراعى فى علاجه عشرين أمراً:

أحدها: النظر فى نوع المرض من أى الأمراض هو؟

الثانى: النظر فى سـببـه من أى شئ حدث، والعلة الفـاعلة التى كانت سـبب حدوثه ما هي؟

الثالث: قوة المريض، وهل هى مـقاومة للـمرض، أو أضعف منه؟ فـإن كانت مقاومة للمرض، مستظهرة عليه، تركها والمرض، ولم يحرك بالدواء ساكناً.

الرابع: مزاج البدن الطبيعى ما هو؟

الخامس: المزاج الحادث غير المجرى الطبيعي

السادس: سن المريض.

السابع: عادته.

الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به.

التاسع: بلد المريض وتربته.

العاشر: حال الهواء فى وقت المرض.

الحادى عشر: النظر فى الدواء المضاد لتلك العلة.

الثانى عشر: النظر فى قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.

الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها، أبقاها على حالها، وتلطيفها هو الواجب، وهذا كمرض أفواه العروق، فإنه متى عولج بقطعه وحبسه وحسع خيف حدوث ما هو أصعب منه.

الرابع عشر: أن يعالج بالأسهل فالأسهل، فلا ينتقل من العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذره، ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط، فمن حذق الطبيب علاجه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة.

الخامس عشر: أن ينظر فى العلة، هل هى مما يمكن علاجها أو لا؟ فإن لم يمكن علاجها، حفظ صناعته وحرمته، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالها، نظر هل يمكن تخفيفها وتقليلها أم لا؟ فإن لم يمكن تخفيفها وتقليلها ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زيادتها. قصد بالعلاج ذلك وأعان القوة، وأضعف المادة.

السادس عشر: ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تم نضجه، بادر إلى استفراغه.

السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم فى علاج الأبدان، فإن انفعال البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود، والطبيب إذا كان عارفاً بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو الطبيب الكامل، والذى لا خبرة له بذلك وإن كان حاذقاً فى علاج الطبيعة وأحوال البدن نصف طبيب. وكل طبيب لا يداوى العليل، بتفقد قلبه وصلاحه، وتقوية روحه وقواه بالصدقة، وفعل الخير، والإحسان، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيب، بل متطبب قاصر. ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر

والدعاء، والتضرع والابتهال إلـى الله، والتوبة، ولهذه الأمور تأثير فى دفع العلل، وحصول الشفاء أعـظم من الأدوية الطبيعية، ولكن بحسب استعـداد النفس وقبولها وعقيدتها فى ذلك ونفعه.

الثامن عشر: التلطف بالمريض، والرفق به، كالتلطف بالصبي.

التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعـية والآلهية، والعلاج بالتخييل، فإن الحاذق الأطباء فى التخييل أموراً عجـيبة لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحادث يستعين على المرض بكل معين.

العشرون: وهو ملاك أمـر الطبيب، أن يجـعل علاجـه وتدبيره دائراً على سـتة أركان: حفظ الصـحة الموجودة، ورد الصحة المفـقودة بحسب الإمكان، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتفويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما، فـعلى هذه الأصول الستة مدار العلاج، وكل طبيب لا تكون هذه أخيته التى يرجع إليها، فليس بطبيب، والله أعلم.

فصـــل

ولما كان للمرض أربعـة أحوال: ابتداء، وصعود، وانتـهاء، وانحطاط، تعين على الطبيب مراعاة كل حـال من أحوال المرض بما يناسبها ويليق بهـا، ويستعمل فى كل حال ما يجب استعـماله فيها. فإذا رأى فى ابتداء المرض أن الطبيعة مـحتاجة إلى ما يحرك الفضلات ويستـفرغها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحـريك الطبيعة فى ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لضعف القـوة وعدم احتمالها للاسـتفراغ، أو لبرودة الفـصل، أو لتفـريط وقع، فينبـغى أن يحـذر كل الحذر أن يفـعل ذلك فى صعـود المرض، لأنه إن فعله، تحيـرت الطبيعة لاشتغـالها بالدواء، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومتـه بالكلية، ومثاله: أن يجئ إلى فارس مـشغول بمواقعة عدوه، فـيشغله عنه بأمر آخر، ولكن الواجب فى هذه الحال أن يعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ فى استفراغه، واسـتئصال أسبابه، فإذا أخذ فى الانحطاط، كـان أولى بذلك، ومـثال هذا مـثال العـدو إذا انتـهت قوته، وفـرغ سلاحـه، كان أخذه سهـلاً، فإذا ولى وأخذ فى الهـرب، كان أسهل أخـذاً، وحدته وشوكته إنما هى فى ابتدائه، وحال استفراغه، وسعة قوته، فهكذا الداء والدواء سواء.

فصـــل

ومن حذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يعدل إلى الأصعب، ويتدرج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوت القوة حينئذ، فيجب أن يبتدئ بالأقوي، ولا يقيم في المعالجة على حال واحد، فتألفها الطبيعة، ويقل انفعالها عنه، ولا تجسر على الأدوية القوية في الفصول القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العلاج بالغذاء، فلا يعالج بالدواء، وإذا أشكل عليه المرض أحار هو أم بارد؟ فلا يقدم حتى يتبين له، ولا يجربه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجربته بما لا يضر أثره.

وإذا اجتمعت أمراض، بدأ بما تخصه واحدة من ثلاث خصال:

إحداها: أن يكون برء الآخر موقوفاً على برئه كالورم والقرحة، فإنه يبدأ بالورم.

الثانية: أن يكون أحدها سبباً للآخر، كالسدة والحمى العفنة، فإنه يبدأ بإزالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهم من الآخر، كالحاد والمزمن، فيبدأ بالحاد، ومع هذا فلا يغفل عن الآخر. وإذا اجتمع المرض والعرض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العرض أقوى كالقولنج فيسكن الوجع أولاً، ثم يعالج السدة، وإذا أمكنه أن يعتاض عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكل صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل أو الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضل منها، نقلها بالضد.

فصـــل

في هديه ﷺ في التحرز من الأدواء المعدية بطبعها وإرشاده الأصحاء إلى مجانبة أهلها

ثبت في «صحيح مسلم» من حديث جابر بن عبد الله، أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: «ارجع فقد بايعناك»[١].

وروى البخاري في «صحيحه» تعليقاً من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد»[٢].

وفي «سنن ابن ماجه» من حديث ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «لا تديموا النظر إلى المجذومين»[٣].

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٢٣١)، والنسائي٧/ ١٥٠، وابن ماجه(٣٥٤٤)، وأحمد٤/ ٣٩٠: حديث(١٩٣٦٦).
(٢) (صحيح) البخاري(٥٧٠٧)، وأحمد٢/ ٣٤٣: حديث(٩٦٨٣).
(٣) (صحيح) ابن ماجه(٣٥٤٣)، وأحمد١/ ٢٣٣: حديث(٢٠٧٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٦٩).

وفى «الصحيحين» من حديث أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يوردن ممرض على مصح»[١].

ويذكر عنه ﷺ: «كلم المجذوم، وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين»[٢].

الجذام: علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء فى البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وشكلها، وربما فسد فى آخره اتصالها حتى تتآكل الأعضاء وتسقط، ويسمى داء الأسد.

وفى هذه التسمية ثلاثة أقوال للأطباء: أحدها: أنها لكثرة ما تعترى الأسد. والثاني: لأن هذه العلة تجهم وجه صاحبها وتجعله فى سحنة الأسد. والثالث: أنه يفترس من يقربه، أو يدنو منه بدائه افتراس الأسد.

وهذه العلة عند الأطباء من العلل المعدية المتوارثة، ومقارب المجذوم، وصاحب السل يسقم برائحته، فالنبي ﷺ لكمال شفقته على الأمة، ونصحه لهم نهاهم عن الأسباب التى تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم، ولا ريب أنه قد يكون فى البدن تهيؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء، وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للاكتساب من أبدان من تجاوره وتخالطه، فإنها نقالة، وقد يكون خوفها من ذلك ووهمها من أكبر أسباب إصابة تلك العلة لها، فإن الوهم فعال مستول على القوى والطبائع، وقد تصل رائحة العليل إلى الصحيح فتسقمه، وهذا معاين فى بعض الأمراض، والرائحة أحد أسباب العدوى، ومع هذا كله فلابد من وجود استعداد البدن وقبوله لذلك الداء، وقد تزوج النبي ﷺ امرأة، فلما أراد الدخول بها، وجد بكشحها بياضاً، فقال: «الحقى بأهلك»[٣].

وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معارضة بأحاديث أخر تبطلها وتناقضها، فمنها: ما رواه الترمذي، من حديث جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٧٧١)، ومسلم(٢٢٢١)، وأبو داود (٣٩١١)، وابن ماجه(٣٥٤١)، وأحمد٢/ ٤٠٦: حديث(٩٢٣٥).

(٢) (ضعيف) ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٧٠٣، والكحال ١/ ٨٠، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٢٦١).

(٣) (ضعيف) أحمد ٣/ ٤٩٣: حديث(١٥٩٧٤)، والحاكم٤/ ٣٤: حديث(٦٨٠٨)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٠٠: حديث (٧٦٠٦).

رجل مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، وقال: «كل بسم الله ثقة بالله، وتوكلا عليه»[1] ورواه ابن ماجة.

وبما ثبت فى «الصحيح» عن أبى هريرة، عن النبيﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة»[2].

ونحن نقول: لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامهﷺ وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض فى فهم السامع، لا فى نفس كلامهﷺ، فلابد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة.

وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد فى كلام الصادق المصدوق الذى لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير فى معرفة النقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور فى فهم مرادهﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً، ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع، وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة فى كتاب «اختلاف الحديث» له حكاية عن أعداء الحديث وأهله، قالوا: حديثان متناقضان رويتم عن النبيﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة»[3] وقيل له: إن العفنة تقع بمشفر البعير، فيجرب لذلك الإبل. قال: «فما أعدى الأول»[4] ثم رويتم «لا يورد ذو عاهة على مصح، وفر من المجذوم فرارك من الأسد»[5] وأتاه رجل مجذوم ليبايعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه البيعة، وأمره بالإنصراف، ولم يأذن له، وقال: «الشؤم فى المرأة والدار والدابة»[6] قالوا: وهذا كله مختلف لا يشبه بعضه بعضاً.

---

(١) (ضعيف) الترمذي(١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٤١٩٥).

(٢) (صحيح) البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم(٢٢٢٠)، وأبو داود (٣٩١٦)، وابن ماجه(٣٥٣٧)، وأحمد ١/ ١٧٤: حديث(١٥٠٢).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) (صحيح) البخاري (٥٧١٧)، ومسلم(٢٢٢٠)، وأبو داود (٣٩١١)، والترمذي(٢١٤٣)، وابن ماجه(٣٥٤٠)، وأحمد٢/ ٢٦٧: حديث(٧٦٠٩).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) (صحيح) البخاري(٥٠٩٣)، ومسلم(٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢١)، والترمذي(٢٨٢٤)، والنسائي٦/ ٢٢٠، وابن ماجه(١٩٩٥)، وأحمد٢/ ١٢٦: حديث(٦٠٩٥).

قال أبو محمد: ونحن نقول: إنه ليس فى هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقت وموضع، فإذا وضع موضعه زال الاختلاف.

والعدوى جنسان: أحدهما: عدوى الجذام، فإن المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومحادثته، وكذلك المرأة تكون تحت المجذوم، فتضاجعه فى شعار واحد، فيوصل إليها الأذي، وربما جذمت، وكذلك ولده ينزعون فى الكبر إليه، وكذلك من كان به سل ودق ونقب، والأطباء تأمر أن لا يجالس المسلول ولا المجذوم، ولا يريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يريدون به معنى تغير الرائحة، وأنها قد تسقم من أطال اشتمامها، والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بيمن وشؤم، وكذلك النقبة تكون بالبعير -وهو جرب رطب- فإذا خالط الإبل أو حاكها، وأوى فى مباركها، وصل إليها بالماء الذى يسيل منه، وبالنطف نحو ما به، فهذا هو المعنى الذى قال فيه النبي ﷺ: «لا يورد ذو عاهة على مصح»[1] كره أن يخالط المعيوه الصحيح، لئلا يناله من نطفه وحكته نحو مما به.

قال: وأما الجنس الآخر من العدوي، فهو الطاعون ينزل ببلد، فيخرج منه خوف العدوى، وقد قال ﷺ: «إذا وقع ببلد، وأنتم به، فلا تخرجوا منه» وإذا كان ببلد، فلا تدخلوه»[2] يريد بقوله: لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله ينجيكم من الله، ويريد إذا كان ببلد، فلا تدخلوه، أي: مقامكم فى الموضع الذى لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم، وأطيب لعيشكم، ومن ذلك المرأة تعرف بالشؤم أو الدار، فينال الرجل مكروه أو جائحه، فيقول: أعدتنى بشؤمها، فهذا هو العدوى الذى قال فيه رسول الله ﷺ: «لا عدوى»[3].

وقالت فرقة أخرى: بل الأمر باجتناب المجذوم والفرار منه على الاستحباب، والاختيار، والإرشاد. وأما الأكل معه، ففعله لبيان الجواز، وأن هذا ليس بحرام.

وقالت فرقة أخرى: بل الخطاب بهذين الخطابين جزئى لا كلي، فكل واحد خاطبه النبي ﷺ بما يليق بحاله، فبعض الناس يكون قوى الإيمان، قوى التوكل تدفع قوة توكله قوة العدوى، كما تدفع قوة العلة فتبطلها، وبعض الناس لا يقوى على ذلك، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ، وكذلك هو فعل ﷺ فعل

(١، ٢، ٣) سبق تخريجه .

الحالتين معاً، لتقتدى به الأمة فيهمـا، فيأخذ من قوى من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقـة بالله، ويأخذ من ضعف منهم بطـريقة التحفظ والاحـتياط، وهمـا طريقان صحـيحان. أحدهمـا: للمؤمن القوي، والآخـر، للمؤمن الضعـيف، فتكون لكل واحد من الطائفتين حـجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسـبهم، وهذا كما أنهﷺ كـوي، وأثنى على تارك الكي، وقرن تركـه بالتـوكل، وترك الطيرة، ولهـذا نظائر كثيـرة، وهذه طريقة لطيفة حـسنة جداً من أعطاها حقهـا، ورزق فقه نفسه فـيها، أزالت عنه تعارضاً كثيراً يظنه بالسنة الصحيحة.

وذهبت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه، ومجانبته لأمر طبيعي، وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسـة والمخالطة والرائحة إلى الصـحيح، وهذا يكون مع تكرير المخالطة والملامسة له، وأمـا أكله معه مقداراً يسيراً من الزمان لمصلـحة راجحة، فلا بأس به، ولا تحـصل العدوى من مـرة واحدة ولحظة واحـدة، فنهى سداً للذريـعة، وحماية للصحة، وخالطه مخالطة ما للحاجة والمصلحة، فلا تعارض بين الأمرين.

وقالت طائفـة أخرى: يجوز أن يكون هذا المجذوم الذى أكل مـعه به من الجذام أمـر يسيـر لا يعدى مـثله، وليس الجـذمى كلهم سـواء، ولا العدوى حـاصلة من جميعهم، بل منهم من لا تضر مخالطته، ولا تعدي، وهو من أصابه من ذلك شئ يسير، ثم وقف واسـتمر على حاله، ولم يعد بقيـة جسمه، فهو أن لا يعـدى غيره أولى وأحرى.

وقالت فرقة أخرى: إن الجـاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المعدية تـعدى بطبعها من غيـر إضافـة إلى الله سبـحانه، فأبطـل النبيﷺ اعتقـادهم ذلك، وأكل مع المجذوم ليـبين لهم أن الله سبـحانه هو الذى يمرض ويشفي، ونهـى عن القرب منه ليتبين لهم أن هذا من الأسباب التى جعلها الله مفضيـة إلى مسبباتها ففى نهيه إثبات الأسبـاب، وفى فعله بيـان أنها لا تستـقل بشئ، بل الرب سبـحانه إن شاء سلبـها قواها، فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت.

وقـالت فرقـة أخـرى: بل هذه الأحاديث فـيـها الناسخ والمنـسوخ، فـينظر فى تاريخها، فإن علم المتأخر منها، حكم بأنه الناسخ، وإلا توقفنا فيها.

وقالت فرقة أخرى: بل بعضها محفوظ، وبعضها غير محفوظ، وتكلمت فى حديث «لا عدوى»[١] وقالت: قد كان أبو هريرة يرويه أولاً، ثم شك فيه فتركه، وراجعوه فيه، وقالوا: سمعناك تحدث به، فأبى أن يحدث به.

قال أبو سلمة: فلا أدري، أنسى أبو هريرة، أم نسخ أحد الحديثين الآخر؟

وأما حديث جابر: أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، فحديث لا يثبت ولا يصح، وغاية ما قال فيه الترمذي: إنه غريب، لم يصححه ولم يحسنه[٢]. وقد قال شعبة وغيره: اتقوا هذه الغرائب. قال الترمذي: ويروى هذا من فعل عمر، وهو أثبت، فهذا شأن هذين الحديثين اللذين عورض بهما أحاديث النهي، أحدهما: رجع أبو هريرة عن التحديث به وأنكره، والثاني: لا يصح عن رسول الله ﷺ، والله أعلم، وقد أشبعنا الكلام فى هذه المسألة فى كتاب «المفتاح»[٣] بأطول من هذا، وبالله التوفيق.

فصل

في هديه ﷺ في المنع من التداوي بالمحرمات

روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تداووا بالمحرم»[٤].

وذكر البخارى فى «صحيحه» عن ابن مسعود: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.[٥]

وفى «السنن»: عن أبى هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث[٦]

(١، ٢) سبق تخريجه .

(٣) يعني: «مفتاح دار السعادة».

(٤) (ضعيف) أبو داود (٣٨٧٤)، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٤٥)، والكحال ١/ ٨٦، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(١٥٦٩).

(٥) (صحيح) البخاري في : ٧٤- كتاب الأشربة: ١٥- باب شراب الحلواء والعسل.
وهو أثر معلق وموقوف علي ابن مسعود رضي الله عنه .

(٦) (صحيح) أبو داود (٣٨٧٠)، والترمذي(٢٠٤٥)، وابن ماجه(٣٤٥٩)، وأحمد٢/ ٣٠٥: حديث(٨٠٣٤).

وفى «صـحيح مـسلم» عن طارق بن سويد الجـعفي، أنه سـأل النبيﷺ عن الخمـر، فنهاه، أو كـره أن يصنعها، فـقال: إنما أصنعـها للدواء، فـقال: «إنه ليس بدواء، ولكنه داء»[١].

وفى «السنن» أنهﷺ سئل عن الخمر يجعل فى الدواء، فقال: «إنها داء وليست بالدواء» رواه أبو داود، والترمذي[٢].

وفى «صحيح مسلم» عن طارق بن سويد الحضرمي، قال: قلت: يا رسول الله! إن بأرضنا أعناباً نعتـصرها فنشرب منها، قال: «لا» فـراجعته، قلت: إنا نسـتشفى للمريض، قال: «إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء»[٣].

وفى «سنن النسائي» أن طبيباً ذكر ضـفدعاً فى دواء عند رسول اللهﷺ، فنهاه عن قتلها[٤].

ويذكر عنهﷺ أنه قال: «من تداوى بالخمر، فلا شفاه الله»[٥].

المعالجة بالمحرمات قـبيحة عقلاً وشرعاً، أما الشـرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها، وأما العقل، فهو أن الله سبحـانه إنما حرمه لخبثه، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيباً عـقوبة لها، كما حرمـه على بنى إسرائيل بقوله: ﴿**فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ**﴾[النساء: ١٦٠] وإنما حـرم على هذه الأمة مـا حرم لخبثه، وتحريمه له حميـة لهم عن تناوله، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثر فى إزالتها لكنه يعقب سـقماً أعظم منه فى القلب بقوة الخبث الذى فيه، فيكون المداوى به قد سعى فى إزالة سقم البدن بسقم القلب.

وأيضاً فـإن تحريمه يقتضـى تجنبه والبعد عنـه بكل طريق، وفى اتخاذه دواء حض على الترغيب فـيه وملابسته، وهذا ضـد مقصود الشارع، وأيضاً فـإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة، فلا يجوز أن يتخذ دواء.

---

(١) (صحيح) مسلم(١٩٨٤)، وأحمد٤/ ٣١٧: حديث(١٨٧٦٤).
(٢) (صحيح) أبو داود (٣٨٧٣)، والترمذي(٢٠٤٦)، وابن ماجه(٣٥٠٠).
(٣) انظر التخريج السابق.
(٤) (صحيح) النسائي ٧/ ٢١٠، وأبو داود (٣٨٧١)، وأحمد٣/ ٤٥٣: حديث(١٥٦٩٧)، والحاكم/ ٤١٠ ٤-٤١١: حديث(٨٢٦١).
(٥) (ضعيف) ذكره الكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ٨٨ وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٥٥١٨).

. أيضاً فإنه يكسب الطبـيعة والروح صفة الخـبث، لأن الطبيعة تنفعل عن كيـفية الدواء انفعالاً بيناً، فإذا كانت كيـفيته خبيثة، اكتسبت الطبـيعة منه خبثاً، فكيف إذا كان خبيـثاً فى ذاته، ولهذا حرم الله سبحانه على عـباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة، لما تكسب النفس من هيئة الخبث وصفته.

وأيضاً فإنه فى إباحة التداوى به، ولا سيما إذا كانت النفوس تميل إليه ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة، لا سيما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزيل لأسقامها جالب لشفـائها، فهذا أحب شئ إليـها، والشارع سد الـذريعة إلى تناوله بكل ممكن، ولا ريب أن بين سد الذريعة إلى تناوله، وفتح الذريعة إلى تناوله تناقضاً وتعارضاً.

وأيضاً فإن فى هذا الدواء المحرم من الأدواء ما يزيد على مـا يظن فيه من الشفاء، ولنفرض الكلام فى أم الخـبائث التى ما جـعل الله لنا فيهـا شفاء قط، فإنهـا شديدة المضرة بالدماغ الذى هو مركز العقل عند الأطباء، وكـثير من الفقهاء والمتكلمين، قال أبقراط فى أثناء كلامـه فى الأمراض الحادة: ضرر الخمـرة بالرأس شديد. لأنه يسرع الارتفاع إليه ويرتفع بارتفاع الأخلاط التى تعلوا فى البدن، وهو كذلك يضر بالذهن.

وقال صاحب «الكامل»: إن خاصية الشراب الإضرار بالدماغ والعصب.

وأما غيره من الأدوية المحرمة فنوعان:

أحدهما: تعافه النفس ولا تنبعـث لمساعدته الطبيعية على دفع المرض به كـالسموم، ولحوم الأفاعى وغيرها من المستقذرات، فيبقى كلاً على الطبيعة مثقلاً لها، فيصير حينئذ داء لا دواء.

والثانى: ما لا تعافه النفس كالشراب الذى تستعمله الحوامل مثلاً، فهذا ضرره أكثر من نفعه، والعقل يقضى بتحريم ذلك، فالعقل والفطرة مطابق للشرع فى ذلك.

وها هنا سر لطيف فى كون المحـرمات لا يستشفى بها، فـإن شرط الشفاء بالدواء تلقيه بالقـبول، واعتقاد منفعتـه، وما جعل الله فيه من بركة الشـفاء، فإن النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها، والمبـارك من الناس أينما كان هو الذى ينتفع به حيث حل، ومعلوم أن اعـتقاد المسلم تحـريم هذه العين مما يحول بينه وبين اعتـقاد بركتـها ومنفعتـها، وبين حسن ظنه بها وتلقى طبعـه لها بالقبول، بل كلما كـان العبد أعظم إيماناً، كان أكره لها وأسـوأ اعتقاداً فيها، وطبعه أكـره شئ لها، فإذا تناولها فى هذه الحال، كانت داء له لا دواء إلا أن يزول اعتقاد الخبث فيها، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة، وهذا ينافى الإيمان، فلا يتناولها المؤمن قط إلا على وجه داء، والله أعلم.

فصــل

في هديهﷺ في علاج القمل الذي في الرأس وإزالته

فى «الصحيـحين» عن كعب بن عجرة، قال: كـان بى أذى من رأسي، فحملت إلى رسول اللهﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أرى الجهد قد بلغ بك ما أرى» وفى رواية: فأمره أن يحلق رأسه، وأن يطعم فـرقاً بين ستة، أو يهدى شاة، أو يصوم ثلاثة أيام»[1].

القمل يتولد فى الرأس والبدن من شيئين: خارج عن البدن وداخل فيه، فالخارج الوسخ والدنس المتراكم فى سطح الجسد، والثانى من خلط ردئ عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد واللحم، فيـتعفن بالرطوبة الـدموية فى البشرة بعـد خروجهـا من المسام، فيكون منه القـمل، وأكثر ما يكـون ذلك بعد العلل والأسقام، وبسـبب الأوساخ، وإنما كان فى رؤوس الصـبيان أكـثر لكثرة رطوباتهـم وتعاطيهم الأسـباب التى تولد القمل، ولذلك حلق النبيﷺ رؤوس بنى جعفر[2].

ومن أكبر علاجه حلق الرأس لتنفتح مسام الأبخرة فتتصاعد الأبخرة الرديئة، فتضعف مادة الخلط، وينبغى أن يطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التى تقتل القمل، وتمنع تولده.

وحلق الرأس ثلاثـة أنواع: أحـدها: نسك وقـربة. والثـاني: بدعـة وشـرك. والثالث: حاجة ودواء، فالأول: الحلق فى أحد النسكين، الحج أو العمرة. والثاني: حلق الرأس لغير الله سبحانه، كما يحلقـها المريدون لشيوخهم، فيقول أحدهم: أنا حلقت رأسى لفلان، وأنت حلقـته لفلان، وهذا بمنزلة أن يقول: سـجدت لفلان، فإن حلـق الرأس خضوع وعـبودية وذل، ولهـذا كان من تمام الحج، حـتى إنه عند الشافعي ركن من أركـانه لا يتم إلا به، فإنه وضع النواصى بين يدى ربها خـضوعاً لعظمته، وتذللاً لعزته، وهو من أبلغ أنواع العبودية، ولهذا كانت العرب إذا أرادت إذلال الأسير منهم وعتـقه، حلقوا رأسه وأطلقوه، فجاء شيـوخ الضلال والمزاحمون للربوبية الذين أساس مشيختهم على الشرك والبدعة، فأرادوا من مريديهم أن يتعبدوا

---

(١) (صـحيـح) البـخـاري (١٨١٦)، ومـسـلم(٨٥/ ١٢٠١)، والتـرمـذي(٢٩٧٣)، وابن مـاجـه(٣٠٧٩)، وأحمد٤/ ٢٤٢: حديث(١٨٠٢٦).

(٢) أبو داود (٤١٩٢)، والنسائي :٨/ ١٨٣ .

لهم، فزينوا لـهم حلق رؤوسهم لهم، كما زينوا لهم السجـود لهم، وسموه بغـير اسمـه، وقالوا: هو وضع الرأس بين يدى الشيـخ، ولعمر الله إن السـجود لله هو وضع الرأس بين يديه سبـحانه، وزينوا لهم أن ينذروا لهم، ويتـوبوا لهم، ويحلفوا بأسمائهم، وهذا هو اتخاذهم أربـاباً وآلهة من دون الله، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران: ٧٩-٨٠].

وأشرف العـبودية عبودية الصـلاة، وقد تقاسمـها الشيـوخ والمتشبهـون بالعلماء والجبـابرة، فأخذ الشـيوخ منها أشـرف ما فيهـا، وهو السجود، وأخـذ المتشبـهون بالعلماء منها الركوع، فإذا لقى بعضـهم بعضاً ركع له كما يركع المصلى لربه سواء، وأخذ الجبابرة منهم القيام، فيقـوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبودية لهم، وهم جلوس، وقد نهى رسول الله ﷺ عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل، فتعاطيها مخالفة صـريحة له، فنهى عن السجود لغير الله وقال: «لا ينبـغى لأحد أن يسجد لأحد»[1] وأنكر على معاذ لما سجد له وقال: «مه».

وتحريم هذا مـعلوم من دينه بالضرورة، وتجويز من جـوزه لغير الله مراغـمة لله ورسوله، وهو من أبلغ أنواع العبودية، فإن جـوز هذا المشرك هذا النوع للبشر، فقد جوز العبـودية لغير الله، وقد صح أنه قيل له: الرجل يـلقى آخاه أينحنى له؟ قال: «لا» قيل: أيلتزمه ويقبله قال: «لا» قيل: أيصافحه؟ قال: «نعم»[2].

وأيضـاً: فالانحناء عنـد التحـية سـجـود، ومنه قوله تعـالى: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾[البقـرة: ٥٨] أى منحنين، وإلا فلا يمكـن الدخول على الجبـاه، وصح عنه النهى عن القيـام، وهو جالس، كما تعظم الأعـاجم بعضها بعضـاً، حتى منع من ذلك فى الصلاة وأمرهـم إذا صلى جالساً أن يصلوا جلوساً، وهم أصـحاء لا عذر لهم، لئلا يقوموا على رأسه وهو جالس، مع أن قـيامهم لله، فكيف إذا كان القيام تعظيماً وعبودية لغيره سبحانه.

---

(١) (صحيح).
(٢) (حسن) الترمذي(٢٧٢٨)، وابن ماجه(٣٧٠٢)، وأحمد٣/١٩٨: حديث(١٢٩٧٨).

والمقصود: أن النفوس الجاهلة الضالة أسقطت عبودية الله سبحانه، وأشركت فيها من تعظمه من الخلق، فسجدت لغير الله، وركعت له، وقامت بين يديه قيام الصلاة، وحلفت بغيره، ونذرت لغيره، وحلقت لغيره، وذبحت لغيره، وطافت لغير بيته، وعظمته بالحب، والخوف، والرجاء، والطاعة، كما يعظم الخالق بل أشد وسوت من تعبده من المخلوقين لرب العالمين وهؤلاء هم المضادون لدعوة الرسل، وهم الذين بربهم يعدلون، وهم الذي يقولون وهم في النار مع آلهتهم يختصمون: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[الشعراء: ٩٨] وهم الذين قال فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[البقرة: ١٦٥] وهذا كله من الشرك، والله لا يغفر أن يشرك به. فهذا فصل معترض في هديه في حلق الرأس، ولعله مما قصد الكلام فيه، والله الموفق.

فصل

في هديه ﷺ في العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية المفردة، والمركبة منها، ومن الأدوية الطبيعية

فصل

في هديه في علاج المصاب بالعين

روى مسلم في «صحيحه» عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «العين حق ولو كان شئ سابق القدر، لسبقته العين»[1].

وفي «صحيحه» أيضاً عن أنس، أن النبي ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة[2].

وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العين حق»[3].

---

(١) (صحيح) مسلم(٢١٨٨)، والبخاري أوله(٥٧٤٠، ٥٩٤٤)، وأبو داود (٣٨٧٩) مقتصراً علي أوله أيضاً، والترمذي(٢٠٦١، ٢٠٦٢)، وابن ماجه(٣٥٠٦-٣٥٠٨-٣٥١٠)، وأحمد٢/ ٢٨٩: حديث(٧٨٧٠).

(٢) (صحيح) مسلم(٢١٩٦)، والبخاري(٥٧٤١) باختصار، وابن ماجه(٣٥١٦)، وأحمد٣/ ٣٨٢: حديث(١٥٠٣٨).

(٣) سبق تخريجه.

وفى «سنن أبى داود» عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يؤمر العائن فيتوضأ، ثم يغتسل منه المعين»[١].

وفى «الصحيحين» عن عائشة قـالـت: أمرنى النبي ﷺ ، أو أمر أن نسترقى من العين[٢].

وذكر الترمذي، من حديث سفيـان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعة الزُّرَقي، أن أسماء بنت عميس، قالت: يا رسول الله! إن بنى جعـفر تصيبـهم العين أفأسترقى لهم؟ فـقال: «نعم فلو كان شئ يسبق الـقضاء لسبقته العين» قال الترمذي: حديث حسن صحيح[٣].

وروى مالك رحـمه الله: عن ابن شهـاب، عن أبى أمامة بـن سهل بن حنيف، قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغـتسل، فقال: والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبـأة! قال: فلبط سهل، فأتى رسـول الله ﷺ عامراً، فتغـيظ عليه وقال: «علام يقتل أحدكم أخـاه ألا بركت اغتسل له» فغسل له عامر وجهـه ويديه ومرفقيه وركبتيه، وأطراف رجليه، وداخله إزاره فى قدح، ثم صب عليه فراح مع الناس[٤].

وروى مالك رحـمه الله أيضاً عن محـمد بن أبى أمامة بن سـهل، عن أبيه هذا الحديث، وقال فيه: «إن العين حق، توضأ له»[٥] فتوضأ له.

وذكر عبـد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه مـرفوعاً «العين حق، ولو كان شئ سـابق القدر، لسـبقـته العين، وإذا استـغسل أحـدكم، فليغـتسل»[٦] ووصله صحيح.

قال الزهري: يؤمر الرجل العائن بقدح، فيدخل كفـه فيه، فيتمضمض، ثم يمجه فى القدح، ويغـسل وجهه فى القدح، ثم يدخل يده اليـسرى، فيصب على ركـبته

---

(١) (صحيح) أبو داود (٣٨٨٠).
(٢) (صحيح) البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥)، وابن ماجه(٣٥١٢)، وأحمد٦/ ٦٣: حديث(٢٤٢٢٦).
(٣) (صحـيح) الترمذي(٢٠٥٩)، وابن ماجـه(٣٥١٠)، وأحمد٦/ ٤٣٨: حـديث(٢٧٣٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»٤/ ٣٢٧ .
(٤) (صحيح) مالك٢/ ٧١٦، وابن ماجه(٣٥٠٩) وأحمد٣/ ٤٨٦: حديث(١٥٩٢٢).
(٥) (صحيح) مالك٢/ ٧١٦ .
(٦) سبق تخريجه .

اليمنى فى القــدح، ثم يدخل يده اليمنى، فـيصب على ركبـته اليسـرى، ثم يغسل داخله إزاره، ولا يوضع القدح فى الأرض، ثم يصب على رأس الرجل الذى تصيبه العين من خلفه صبه واحدة.

والعين: عينان: عين إنسية، وعين جنية، فقد صح عن أم سلمة، أن النبي ﷺ رأى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة، فقال: «استرقوا لها، فإن بها النظرة»[1].

قال الحسين بن مسعود الفراء: وقوله: «سفعة» أى نظرة يعني: من الجن. يقول: بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح.

ويذكر عن جابر يرفعه: «إن العين لتدخل الرجل القبر، والجمل القدر»[2].

وعن أبى سعيد، أن النبي ﷺ كان يتعوذ من الجان، ومن عين الإنسان[3].

فأبطلت طائفة ممن قل نـصيبهم من السمع والعـقل أمر العين، وقالوا: إنما ذلك أوهام لا حـقيـقـة لها، وهؤلاء من أجـهل الناس بالسـمع والعـقل، ومن أغلظهم حجاباً، وأكثفهم طباعاً، وأبعدهم معـرفة عن الأرواح والنفوس، وصفاتها وأفعالها وتأثيـراتها، وعـقلاء الأمم عـلى اختـلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمـر العين، ولا تنكره، وإن اختلفوا فى سببه وجهة تأثير العين.

فقالت طائفة: إن العـائن إذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئـة، انبعث من عينه قوة تتصل بالمعين، فيتـضرر. قالوا: ولا يستنكر هذا، كما لا يستنكر انبعـاث قوة سمية من الأفعى تتصل بالإنسـان، فيهلك، وهذا أمر قد اشتهـر عن نوع من الأفاعى أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك، فكذلك العائن.

وقالت فرقة أخرى: لا يستبعد أن ينبعث من عين بعض الناس جواهر لطيفة غير مرئية، فتتصل بالمعين، وتتخلل مسام جسمه، فيحصل له الضرر.

وقالت فرقـة أخرى: قد أجرى الله العـادة بخلق ما يشاء من الضرر عنـد مقابلة عين العائـن من يعينه من غـير أن يكون منه قـوة ولا سبب ولا تأثيـر أصلاً، وهذا

---

(١) (صحيح) البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم(٢١٩٧).

(٢) (حسن) ذكره ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٠٧، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٠٣ .

(٣) (صحيح) الترمذي(٢٠٥٨)، والنسـائي ٨/ ٢٧١، وابن ماجه(٣٥١١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٩٠٢).

مذهب منكرى الأسباب والقوى والتأثيرات فى العالم، وهؤلاء قد سدوا على أنفسهم باب العلل والتأثيرات والأسباب، وخالفوا العقلاء أجمعين.

ولا ريب أن الله سبحانه خلق فى الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلفة، وجعل فى كثير منها خواص وكيفيات مؤثرة، ولا يمكن لعاقل إنكار تأثير الأرواح فى الأجسام فإنه أمر مشاهد محسوس، وأنت ترى الوجه كيف يحمر حمرة شديدة إذا نظر إليه من يحتشمه ويستحى منه، ويصفر صفرة شديدة عند نظر من يخافه إليه، وقد شاهد الناس من يسقم النظر وتضعف قواه، وهذا كله بواسطة تأثير الأرواح، ولشدة ارتباطها بالعين ينسب الفعل إليها، وليست هى الفاعلة، وإنما التأثير للروح، والأرواح مختلفة فى طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها، فروح الحاسد مؤذيه للمحسود أذى بيناً، ولهذا أمر الله -سبحانه- رسوله أن يستعيذ به من شره، وتأثير الحاسد فى أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية، وهو أصل الإصابة بالعين، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة، وتقابل المحسود، فتؤثر فيه بتلك الخاصية، وأشبه الأشياء بهذا الأفعى، فإن السم كامن فيها بالقوة، فإذا قابلت عدوها، انبعثت منها قوة غضبية، وتكيفت بكيفية خبيثة مؤذيه، فمنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر فى إسقاط الجنين، ومنها ما تؤثر فى طمس البصر، كما قال النبي ﷺ فى الأبتر، وذى الطفيتين من الحيات: «إنهما يلتمسان البصر، ويسقطان الحبل»[١]

ومنها ما تؤثر فى الإنسان كيفيتها بمجرد الرؤية من غير اتصال به، لشدة خبث تلك النفس، وكيفيتها الخبيثة المؤثرة، والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية، كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة، بل التأثير يكون تارة بالاتصال، وتارة بالمقابلة وتارة بالرؤية، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات، وتارة بالوهم والتخيل، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية، بل قد يكون أعمي، فيوصف له الشيئ، فتؤثر نفسه فيه، وإن لم يره، وكثير من العائنين يؤثر فى المعين بالوصف من غير رؤية، وقد قال تعالى لنبيه: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾[القلم: ٥١].

---

(١) (صحيح) البخاري (٣٢٩٧)، ومسلم(٢٢٣٣)، وأبو داود(٥٢٥٢)، والترمذي(١٤٨٣)، وابن ماجه(٣٥٣٥)، وأحمد٢/ ٩: حديث(٤٥٥٧).

وقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (١) مِن شَرِّ مَا خَلَقَ (٢) وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (٣) وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ (٤) وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾[الفلق] فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد عائناً، فلما كان الحاسد أعم من العائن، كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفاً ولا وقاية عليه، أثرت فيه، ولابد، وإن صادفته حذراً شاكي السلاح لا منفذ فيه للسهام، لم تؤثر فيه وربما ردت السهام على صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا من النفوس والأرواح، وذاك من الأجسام والأشباح. وأصله من إعجاب العائن بالشئ، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين على تنفيذ سهماً بنظرة إلى المعين، وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: إن من عرف بذلك، حبسه الإمام، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت، وهذا هو الصواب قطعاً.

فصــل

والمقصود: العلاج النبوي لهذه العلة، وهو أنواع، وقد روى أبو داود في «سننه» عن سهل بن حنيف، قال: مررنا بسيل، فدخلت، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فنمى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «مروا أبا ثابت يتعوذ» قال: فقلت: يا سيدي! والرقى صالحة؟ فقال: «لا رقية إلا في نفس، أو حمة أو لدغة»(١).

والنفس: العين، يقال: أصابت فلاناً نفس، أي: عين. والنافس: العائن: واللدغة -بدال مهملة وغين معجمة- وهي ضربة العقرب ونحوها.

فمن التعوذات والرقى الإكثار من قراءة المعوذتين، وفاتحة الكتاب، وآية الكرسي، ومنها التعوذات النبوية.

نحو: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق(٢)

---

(١) (صحيح) أبو داود(٣٨٨٨)، وأحمد٣/ ٤٨٦: حديث(١٥٩٢٠)، والحاكم٤/ ٤١٣: حديث(٨٢٧٠).

(٢) (صحيح) مسلم(٢٧٠٨)، وأبو داود (٣٨٩٧،٣٨٩٩)، والترمذي(٣٤٣٧)، وابن ماجه(٣٥١٨) وأحمد٥/ ٤٣٠: حديث(٢٣٥٤٠).

ونحو: أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة[١]

ونحو: أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ فى الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل، والنهار، ومن شر طوارق الليل إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن[٢].

ومنها: أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون[٣].

ومنها: اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم، وكلماتك التامات من شر ما أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم، اللهم إنه لا يهزم جندك، ولا يخلف وعدك، سبحانك وبحمدك[٤].

ومنها: أعوذ بوجه الله العظيم الذى لا أعظم منه، وبكلماته التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر، وأسماء الله الحسنى، ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر كل ذى شر لا أطيق شره، ومن شر كل ذى شر أنت آخذ بناصيته، إن ربى على صراط مستقيم.

ومنها: اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله، أعلم أن الله على كل شئ قدير، وأن الله قد أحاط بكل شئ علماً، وأحصى كل شئ عدداً، اللهم إنى أعوذ بك من شر نفسي، وشر الشيطان وشركه، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها، إن ربى على صراط مستقيم[٥].

---

(١) (صحيح) البخاري (٣٣٧١)، وأبو داود(٤٧٣٧) والترمذي(٢٠٦٠)، وابن ماجه(٣٥٢٥)، وأحمد١/ ٢٧٠: حديث(٢٤٣٤).

(٢) (صحيح) أحمد٣/ ٤١٩: حديث(١٥٤٠٠).

(٣) (صحيح) أبو داود(٣٨٩٣)، والترمذي(٣٥٢٨) وأحمد٦/ ٦: حديث(٢٣٧٢٩)، والحاكم١/ ٥٤٨: حديث(٢٠١٠).

(٤) (صحيح) أبو داود(٥٠٥٢).

(٥) (ضعيف) ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٥٨٣).

وإن شاء قال: تحصنت بالله الذى لا إله إلا هو، إلهى وإله كل شئ، واعتصمت بربى ورب كل شئ، وتوكلت على الحى الذى لا يموت، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله، حسبى الله ونعم الوكيل، حسـبى الرب من العباد، حسبى الخالق من المخلوق، حسبى الرازق من المرزوق، حسبى الذى هو حسبي، حسبى الذى بيده ملكوت كل شئ، وهو يجـير ولا يجـار عليه، حسـبى الله وكفى، سـمع الله لمن دعـا، ليس وراء الله مرمـى، حسـبى الله لا إله إلا هو، عليـه توكلت، وهو رب العرش العظيم(١).

ومن جرب هذه الدعوات والعـوذ، عرف مقدار منفعـتها، وشدة الحاجـة إليها، وهي تمنع وصول أثر العـائن، وتدفعـه بعد وصوله بحـسب قوة إيمان قائلهـا، وقوة نفسه، واستعداده، وقوة توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح، والسلاح بضاربه.

فصـــل

رقية جبريل للنبيﷺ

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتـها للمعين، فليدفع شرها بقوله: اللهم بارك عليـه، كما قـال النبيﷺ لعامـر بن ربيعـة لما عان سـهل بن حنيف: «ألا بركت»(٢) أي: قلت: اللهم بارك عليه.

ومما يدفع به إصـابة العين قول: مـا شـاء الله لا قوة إلا بالله، روى هشـام بن عروة، عن أبيه، أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه، أو دخل حائطاً من حيطانه، قال: ما شاء الله، لا قوة إلا بالله.

ومنها رقـية جـبريل عليه السـلام للنبيﷺ التى رواها مسلم فـى «صحيـحه» «باسم الله أرقـيك، من كل شـئ يؤذيك، من شـر كل نفس أو عين حـاسـد الله يشفيك، باسم الله أرقيك»(٣).

---

(١) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٣٤ .
(٢) سبق تخريجه .
(٣) (صحيح) مسلم(٢١٨٦)، وأحمد٣/ ٢٨: حديث(١١١٦٨).

ورأى جـماعـة من السلف أن تكـتب له الآيات من القـرآن، ثم يشربـها، قـال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن، ويغسله، ويسقيه المريض، ومثله عن أبى قلابة. ويذكر عن ابن عبـاس: أنه أمر أن يكتب لإمرأة تعسر عليـها ولادها أثر من القرآن، ثم يغسل وتـسقي. وقال أيوب: رأيت أبا قـلابة كتب كـتاباً من القـرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلاً كان به وجع.

فصـــل

غسل العائن

ومنهـا: أن يؤمر العـائن بغـسل مـغابنه وأطرافـه وداخلة إزاره، وفـيه قـولان. أحدهمـا: أنه فرجه. والثـاني: أنه طرف إزاره الداخل الذى يلى جسـده من الجانب الأيمن، ثم يصب على رأس المعين من خلفه بغتة، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء ولا ينتفع به من أنكره، أو سخر منه، أو شك فيه، أو فعله مجرباً يعتقد أن ذلك ينفعه.

وإذا كان فى الطبيعة خواص لا تعرف الأطباء عللها ألبتة، بل هى عندهم خارجة عن قياس الطبيعـة تفعل بالخاصية، فما الذى ينكره زنادقتـهم وجهلتهم من الخواص الشرعية، هذا مع أن فى المعالجة بهذا الاستغسال ما تشهد له العقول الصحيحة، وتقر لمناسبـته، فاعلم أن ترياق سم الحيـة فى لحمها وأن عـلاج تأثير النفس الغضبـية فى تسكين غضبها، وإطفاء ناره بوضع يدك عليه، والمسح عليه، وتسكين غضبه، وذلك بمنزلة رجل معه شـعلة من نار، وقد أراد أن يقذفك بها، فصببـت عليها الماء، وهى فى يده حتى طفـئت، ولذلك أمر العـائن أن يقول: «اللهم بارك عليـه» ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بـالدعاء الذى هو إحسان إلى المعين، فإن دواء الشئ بضده. ولما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر فى المواضع الرقيقة من الجسد، لأنها تطلب النفوذ، فلا تجد أرق من المغـابن، وداخلة الإزار، ولا سيـما إن كان كنايـة عن الفرج، فإذا غـسلت بالماء، بطل تأثيرها وعملها، وأيضاً فهذه المواضع للأرواح الشيطانية بها اختصاص.

والمقصود: ان غسلها بالماء يطفئ تلك النارية، ويذهب بتلك السمية.

وفيـه أمر آخر، وهو وصـول أثر الغسل إلى القلب من أرق، المواضع وأسرعـها تنفيذاً، فيطفئ تلك النارية والسمية بالماء، فيشفى المعين، وهذا كما أن ذوات السموم إذا قتلت بعد لسعـها، خف أثر اللسعة عن الملسوع، ووجد راحة، فـإن أنفسها تمد

أذاها بعد لسعها، وتوصله إلى الملسوع، فإذا قتلت، خف الألم، وهذا مشاهد. وإن كان من أسبابه فرح الملسوع، وإشتفاء نفســه بقتل عدوه، فتقوى الطبيعة على الألم، فتدفعه.

وبالجملة: غـسل العائن يذهب تلك الكيـفية التى ظهرت مـنه، وإنما ينفع غسله عند تكيف نفسه بتلك الكيفية.

فإن قيل: فـقد ظهرت مناسبـة الغسل، فما مناسـبة صب ذلك الماء على المعين؟ قيـل: هو فى غاية المناسـبة، فـإن ذلك الماء ماء طفئ بــه تلك النارية، وأبطل تلك الكيـفية الرديـئة من الفـاعل، فكما طفـئت به النارية القائمـة بالفاعل طفـئت به، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابستـه للمؤثر العائن، والماء الذى يطفأ به الحديد فى أدوية عدة طبـيعية ذكرها الأطـباء، فهذا الذى طفى به نارية العـائن، لا يستنكر أن يدخل فى دواء يناسب هذا الداء. وبالجملة: فطب الطبـائعية وعلاجـهم بالنسبة إلى العلاج النبوي، كطب الطرقية بالنسبـة إلى طبهم، بل أقل، فإن التفاوت الذى بينهم وبين الأنبـيـاء أعظم، وأعظم من التـفـاوت الذى بينهم وبين الطرقـيـة بما لا يدرك الإنسان مقداره، فقد ظهر لك عقد الإخاء الذى بين الحكمة والشرع، وعدم مناقضة أحـدهما للآخـر، والله يهـدى من يشـاء إلى الصواب، ويـفتح لمن أدام قـرع باب التوفيق منه كل باب، وله النعمة السابغة، والحجة البالغة.

فصـــل

علاج العين والاحتراز بما يردها

ومن علاج ذلك أيضاً والاحتراز منه ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه، كما ذكـر البغوى فى كتاب «شرح الـسنة»: أن عثمانﷺ رأى صبيـاً مليحاً، فقال: دسموا نونته، لئلا تصيبـه العين، ثم قال فى تفسيره: ومعنى: دسموا نونته: أي: سودوا نونته، والنونة، النقرة التى تكون فى ذقن الصبى الصغير[1].

وقال الخطابى فى «غريب الحـديث» له عن عثمان: إنه رأى صبـياً تأخذه العين، فقـال: دسموا نونتـه. فقال أبو عـمرو: سألت أحـمد بن يحيى عنه، فـقال: أراد

(١) سبق تخريجه.

بالنونة: النقـرة التى فى ذقنه والتـدسيم: التـسويد. أراد: سـودوا ذلك الموضع من ذقنه، ليرد العين.

قـال: ومن هذا حديث عـائشة أن رسـول اللهﷺ خطب ذات يوم، وعلى رأسـه عمامة دسماء أي[1]: سوداء. أراد الاستشهاد على اللفظة، ومن هذا أخذ الشاعر قوله:

ما كان أحـوج ذا الكمـال إلى عـــيب يـوقيـــه مـن العـــين[2]

فصـــل

ومن الرقى التى ترد العين ما ذكـر عن أبى عبد الله الســاجي، أنه كان فى بعض أسفار للحج أو الغـزو على ناقة فارهة، وكان فى الرفقـة رجل عائن، قلما نظر إلى شئ إلا أتلفه، فـقيل لأبى عبد الله: احـفظ ناقتك من العائن، فـقال: ليس له إلى ناقتى سبيل، فأخبر العائن بقوله، فـتحين غيبة أبى عبد الله، فجاء إلى رحله، فنظر إلى الناقة، فـاضطربت وسقطت، فجـاء أبو عبد الله، فأخـبر أن العائن قد عـانها، وهى كمـا ترى، فقال: دلونى عليه، فـدل، فوقف عليه، وقـال: بسم الله، حبس حابس، وحجر يابس، وشهاب قابس، رددت عين العائن عليه، وعلى أحب الناس إليه ﴿فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ۝ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ﴾ [الملك: ٣-٤] فخرجت حدقتا العائن، وقامت الناقة لا بأس بها.

فصـــل

في هديهﷺ في العلاج العم لكل شكوى بالرقية الإلهية

روى أبو داود فى «سننـه»: من حـديث أبى الدرداء، قـال: ســمـعت رسـول اللهﷺ يقول: «من اشـتكى منكم شيـئاً أو اشتكاه أخ فليـقل: ربنا الله الذى فى السماء، تقدس اسمك، أمرك فى السماء والأرض كما رحمتك فى السماء، فاجعل رحمـتك فى الأرض واغفر لنا حـوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين، أنزل رحـمة من رحمتك، وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ بإذن الله»[3].

---

(١) (صحيح) البخاري (٩٢٧، ٣٦٢٨، ٣٨٠٠) من حديث ابن عباس.
وقد بحثت عن أثر السيدة عائشة الذي ذكره المؤلف فلم أجده فيما بين يدي من المراجع.

(٢) أورده المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٣٨.

(٣) (ضعيف جداً) أبو داود (٣٨٩٢)، والحاكم ١/ ٣٤٣-٣٤٤: حديث(١٢٧٢)، وقال الألبـاني في «ضعيف الجامع»: «ضعيف جداً».

وفى «صحـيح مسلـم» عن أبى سـعيد الخـدري، أن جبريل -عليـه السلام- أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد! أشتكيت؟ فقال: «نعم» فقال: جبريل -عليه السلام-: «باسم الله أرقيك من كل شئ يؤذيـك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشـفيك باسم الله أرقيك»[١].

فإن قيل: فما تقولون فى الحديث الذى رواه أبو داود: «لا رقية إلا من عين، أو حمة»[٢]، والحمة: ذوات السموم كلها.

فالجواب أنه ﷺ لم يرد به نفى جواز الرقية فى غيرها، بل المراد: لا رقية أولى منها فى العين والحـمة، ويدل عليه سيـاق الحديث، فإن سـهل بن حنيف قال له لما إصابته العين: أو فى الرقى خير؟ فقـال: «لا رقية إلا فى نفس أو حمة» ويدل عليه سائر أحاديث الرقى العامة والخاصة، وقد روى أبو داود من حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رقية إلاً من عين أو حمة أو دم يرقأ»[٣].

وفى «صحـيح مسلم» عنه أيضـاً: رخص رسول الله ﷺ فى الرقـية من العين والحمة والنملة[٤].

فصــل

في هديه ﷺ في رقية اللديغ بالفاتحة

أخرجـا فى «الصحيـحين» من حديث أبى سعـيد الخدري، قـال: انطلق نفر من أصحـاب النبي ﷺ فى سـفرة سافـروها حتى نزلوا علـى حى من أحيـاء العرب فاستضـافوهم، فأبو أن يضيفوهم، فلدغ سيـد ذلك الحي، فسعوا له بكل شئ، لا ينفعه شئ، فـقال بعضهم: لو أتيـتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عند بعضهم شئ، فـأتوهم، فقالوا: يا أيها الرهط؟ إن سيـدنا لدغ، وسعينا له بكل شئ لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شئ؟ فقال بعضهم: نعم والله إنى لأرقي، ولكن استضـفناكم، فلم تضيفـونا، فما أنا براق حتى تجـعلو لنا جعلاً، فصـالحوهم على

---

[١] (صـحـيح) مـسلم(٢١٨٦)، والتـرمـذي(٩٧٢)، وابن مـاجـه(٣٥٢٣)، وأحـمـده/ ٣٢٣: حديث(٢٢٦٥٨-٢٢٦٦٠).

[٢-٣] سبق تخريجه.

[٤] (صحيح) مسلم(٢١٩٦).

قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه، ويقرأ: الحمد لله رب العالمين، فكأنما أنشط من عقال، فانطلق يمشى وما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقتسموا: فقال الذى رقى: لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله ﷺ فنذكر له الذى كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ذلك، فقال: «وما يدريك أنها رقية؟» ثم قال: «قد أصبتم، اقسموا واضربوا لى معكم سهماً»(١).

وقد روى ابن ماجه فى «سننه» من حديث على قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الدواء القرآن»(٢).

ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة، فما الظن بكلام رب العالمين، الذى فضله على كل كلام كفضل الله على خلقه الذى هو الشفاء التام، والعصمة النافعة، والنور الهادي، والرحمة العامة، الذى لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلالته. قال تعالي: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[الإسراء: ٨٢] و «من» ها هنا لبيان الجنس لا للتبعيض، هذا أصح القولين، كقوله تعالي: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[الفتح: ٢٩] وكلهم من الذين آمنوا وعلموا الصالحات، فما الظن بفاتحة الكتاب التى لم ينزل فى القرآن، ولا فى التوراة ولا فى الإنجيل، ولا فى الزبور مثلها، المتضمنة لجميع معانى كتب الله، المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب -تعالي- ومجامعها، وهى الله، والرب والرحمن، وإثبات المعاد، وذكر التوحيدين: توحيد الربوبية، وتوجيد الإلهية، وذكر الافتقار إلى الرب سبحانه فى طلب الإعانة وطلب الهداية، وتخصيصه سبحانه بذلك، وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعه وأفرضه، وما العباد أحوج شئ إليه، وهو الهداية إلى صراطه المستقيم، المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، والاستقامة عليه إلى الممات، ويتضمن ذكر أصناف الخلائق وانقسامهم إلى منعم عليه بمعرفة الحق، والعمل به، ومحبته، وإيثاره، ومغضوب عليه بعدوله عن الحق بعد معرفته له، وضال بعدم معرفته له، وهؤلاء أقسام الخليقة مع تضمنها لإثبات القدر، والشرع، والأسماء، والصفات، والمعاد، والنبوات، وتزكية النفوس، وإصلاح

(صحيح) البخاري (٥٧٤٩)، ومسلم(٢٢٠١)، والترمذي(٢٠٦٤)، وأحمد٣/ ٢: حديث(١٠٩٢٧).
(ضعيف) ابن ماجه(٣٥٠١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٢٨٨٥).

القلوب، وذكر عدل الله وإحسانه، والرد على جميع أهل البدع والباطل، كما ذكرنا ذلك فى كتابنا الكبير «مدارج السالكين» فى شرحه وحقيق بسورة هذا بعض شأنها، أن يستشفى بها من الأدواء ويرقى بها اللديغ.

وبالجملة فـما تضمنته الفـاتحة من إخلاص العبـودية والثناء على الله، وتفويض الأمر كله إليـه، والاستعانة به، والتـوكل عليه، وسؤاله مجـامع النعم كلها، وهى الهداية التى تجلب النعم، وتدفع النقم، من أعظم الأدوية الشافية الكافية.

وقد قيل: إن موضع الرقية منها: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٣] ولا ريب أن هاتين الكلمـتين من أقوى أجزاء هذا الدواء، فـإن فيـهما من عـموم التـفويض والتوكل والالتجـاء والاستعانة، والافتقـار والطلب، والجمع بين أعلى الغايات وهى عبـادة الرب وحده، وأشرف الوسـائل وهى الاستعـانة به على عبـادته ما ليس فى غيرها، ولقد مر بى وقت بمكة سقمت فيه، وفقدت الطبيب والدواء، فكنت أتعالج بها، آخذ شربة من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مراراً، ثم أشربه، فوجدت بذلك البرء التام، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتفع بها غاية الانتفاع.

فصـــل

لماذا تؤثر الرقية بالفاتحة في علاج ذوات السموم

وفى تأثير الرقـى بالفاتحة وغـيرها فى علاج ذوات السـموم سـر بديع، فإن ذوات السموم أثرت بكيفيات نفـوسها الخبيثة، كما تقدم، وسلاحهـا حمايتها التى تلدغ بها، وهى لا تلدغ حتى تغضب، فـإذا غضبت، ثار فيهـا السم، فتقذفه بآلتهـا، وقد جعل سبحانه لكل داء دواء، ولكل شئ ضداً، ونفس الراقى تفعل فى نفس المرقي، فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال، كما يقع بين الداء والدواء، فتقوى فى نفس الراقى وقوته بالرقية على ذلك الداء، فيدفعه بإذن الله، ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال، وهو كـمـا يـقع بين الداء والدواء الطبـيـعـيين، يقع بين الداء والدواء الـروحـانيين، والروحاني، والـطبيعي، وفى النفـث والتفل استـعانة بتلك الرطوبة والهـواء، والنفس المباشر للرقية، والذكر والدعاء، فإن الرقيـة تخرج من قلب الراقى وفمه، فإذا صاحبها شئ من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس، كانت أتم تأثيـراً، وأقوى فعلاً ونفوذاً، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية.

وبالجملة: فنفس الراقى تقابل تلك النفوس الخبيثة، وتزيد بكيفية نفسه، وتستعين بالرقية وبالنفث على إزالة ذلك الأثر، وكلما كانت كيفية نفس الراقى أقوى، كانت الرقية أتم، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها.

وفى النفث سر آخر، فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان. قال تعالى: ﴿ومن شرّ النفّاثات في العقد﴾[الفلق: ٣] وذلك لأن النفس تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة، وترسل أنفاسها سهاماً لها، وتمدها بالنفث والتفل الذى معه شئ من الريق مصاحب لكيفية مؤثرة، والسواحر تستعين بالنفث استعانة بينة، وإن لم تتصل بجسم المسحور، بل تنفث على العقدة وتعقدها، وتتكلم بالسحر، فيعمل ذلك فى المسحور بتوسط الأرواح السفلية الخبيثة، فتقابلها الروح الزكية الطيبة بكيفية الدفع والتكلم بالرقية، وتستعين بالنفث، فأيهما قوى كان الحكم له، ومقابلة الأرواح بعضها لبعض، ومحاربتها وآلتها من جنس مقابلة الأجسام، ومحاربتها وآلتها سواء، بل الأصل فى المحاربة والتقابل للأرواح والأجسام آلتها وجندها، ولكن من غلب عليه الحس لا يشعر بتأثيرات الأرواح وأفعالها وانفعالاتها لاستيلاء سلطان الحس عليه، وبعده من عالم الأرواح، وأحكامها، وأفعالها.

والمقصود: أن الروح إذا كانت قوية وتكيفت بمعانى الفاتحة، واستعانت بالنفث والتفل، قابلت ذلك الأثر الذى حصل من النفوس الخبيثة، فأزالته والله أعلم.

فصل

في هديه ﷺ في علاج لدغة العقرب بالرقية

روى ابن أبى شيبة فى «مسنده» من حديث عبد الله بن مسعود، قال: بينا رسول الله ﷺ يصلي، إذ سجد فلدغته عقرب فى أصبعه، فانصرف رسول الله ﷺ وقال: «لعن الله العقرب ما تدع نبياً ولا غيره» قال: ثم دعا بإناء فيه ماء وملح، فجعل يضع موضع اللدغة فى الماء والملح، ويقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين حتى سكنت[١].

---

(١) (صحيح) ابن أبي شيبة ٥/ ٤٤٠: حديث(١)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ٩٥، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٩٠)، وصححه الألباني «في صحيح الجامع» (٥٠٩٩).

ففى هذا الحديث العلاج بالدواء المركب من الأمـرين: الطبيعى والإلهي، فإن فى سورة الإخـلاص من كمـال التوحـيد العلمـى الاعتقـادي، وإثبات الأحـدية لله، المستلزمة نفى كل شـركة عنه، وإثبات الصمدية المستلزمـة لإثبات كل؛ كمال له مع كون الخلائق تصمد إليـه فى حوائجها، أي: تقصده الخليقة، وتتـوجه إليه، علويها وسفليها، ونفى الوالد والولد، والكفء عنه المتضمن لنفى الأصل، والفرع والنظير، والمماثل مما اختـصت به وصارت تعدل ثلث القـرآن، ففى اسمه الصـمد إثبات كل الكمال، وفى نفـى الكفء التنزيه عن الشبيـه والمثال. وفى الأحـد نفى كل شريك لذى الجلال، وهذه الأصول الثلاثة هى مجامع التوحيد.

وفى المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً، فإن الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستـعاذ منه، سواء كان فى الأجسام أو الأرواح، والاسـتعاذة من شر الغـاسق وهو الليل، وآيته وهو القمـر إذا غاب، تتضـمن الاستعاذة من شـر ما ينتشر فـيه من الأرواح الخبيثة الـتى كان نور النهار يحول بينها وبين الانتـشار، فلما أظلم الليل عليها وغاب القمر، انتشرت وعاثت.

والاستـعاذة من شـر النفاثات فى العـقد تتـضمن الاسـتعـاذة من شر السـواحر وسحرهن.

والاستعاذة من شر الحـاسد تتضمن الاستعاذة من النفوس الخبـيثة المؤذية بحسدها ونظرها.

والسورة الثانية: تتـضمن الاستعاذة من شر شياطين الإنس والجن، فـقد جمعت السورتان الاسـتعاذة من كل شـر، ولهما شـأن عظيم فى الاحتراس والتـحصن من الشرور قـبل وقوعها ولهـذا أوصى النبيﷺ عقبة بن عـامر بقراءتهمـا عقب كل صلاة. ذكره الترمـذى فى «جامعه»[1] وفى هذا سر عظيم فى استـدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة. وقال: مـا تعوذ المتعوذون بمثلهما وقـد ذكر أنهﷺ سحر فى إحدى عشرة عقـدة، وأن جبريل نزل عليه بهما، فجعل كلمـا قرأ آية منهما انحلت عقدة، حتى انحلت العقد كلها، وكأنما أنشط من عقال.

---

(١) (صحيح) الترمذي(٢٩٠٣)، وأبو داود(١٥٢٣)، والنسائي٣/ ٦٨، وأحمد٤/ ١٥٥: حديث(١٧٣٤٨).

وأما العلاج الطبيعى فـيه، فإن فى الملح نفعاً لكثير من السمـوم، ولا سيما لدغة العقـرب، قال صاحب «القانون»: يضـمد به مع بزر الكتان للسع العـقرب، وذكره غيره أيضاً. وفى الملح من القوة الجاذبية المحللة ما يجذب السموم ويحللها، ولما كان فى لسـعهـا قوة نارية تحـتاج إلى تبـريد وجذب وإخـراج جمع بين الماء المبـرد لنار اللسعـة، والملح الذى فيـه جذب وإخـراج، وهذا أتم ما يكون من العـلاج وأيسره وأسهله، وفيه تنبيه على أن علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج والله أعلم.

وقد روى مسلم فى «صـحيحه» عن أبى هريرة قـال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! مـا لقيت من عقرب لدغتنى البارحـة فقال: «أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك»[١].

واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهيـة تنفع من الداء بعد حصوله، وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعـاً مضراً، وإن كان مـؤذياً، والأدوية الطبيعيـة إنما تنفع، بعد حصول الداء، بالتعوذات والأذكار، إمـا أن تمنع وقوع هذه الأسباب، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعـوذ وقوته وضعفه، فالرقى والعوذ تستعمل لحفظ الصحة، ولإزالة المرض، أما الأول: فكما فى «الصحيحين» من حديث عائشة كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يده من جسده[٢].

وكما فى حديث عـوذة أبى الدرداء المرفوع «اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت رب العـرش العظيم» وقد تقدم وفـيه: من قالـها أول نهاره لم تصـبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يصبح[٣].

وكما فى «الصحيحين»: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه»[٤].

وكما فى «صحيح مسـلم» عن النبي ﷺ: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شئ حتى يرتحل من منزله ذلك»[٥].

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) (صحيح) البخاري(٦٣١٩)، ومسلم(٢١٩٢).

(٣) (صـحـيح) البـخـاري(٥٠٠٩)، ومـسلم(٨٠٨)، وأبـو داود(١٣٩٧)، والتـرمـذي(٢٨٨١)، وابن ماجه(١٣٦٨-١٣٦٩)، والدارمي(١٤٨٧)، وأحمد٤/١١٨: حديث(١٧٠٠٥).

(٤) (صحيح) مسلم(٢٧٠٨)، والترمذي(٣٤٣٧)، وأحمد(٦/٣٧٧: حديث(٢٦٩٩٨).

وكما في «سنن أبي داود» أن رسول الله ﷺ كان في السفر يقول بالليل: «يا أرض، ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما يدب عليك، أعوذ بالله من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد»[١].

وأما الثاني: فكما تقدم من الرقية بالفاتحة، والرقية للعقرب وغيرها مما يأتي.

فصل

في هديه ﷺ في رقية النملة

قد تقدم من حديث أنس الذي في «صحيح مسلم» أنه ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة[٢].

وفي «سنن أبي داود» عن الشفاء بنت عبد الله، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة، فقال: «ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة»[٣].

النملة: قروح تخرج في الجنبين، وهو داء معروف، وسمي نملة، لأن صاحبه يحس في مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه، وأصنافها ثلاثة، قال ابن قتيبة وغيره: كان المجوس يزعمون أن ولد الرجل من أخته إذا خط على النملة، شفي صاحبها، ومنه قول الشاعر:

ولا عيب فينا غير عرف لمعشر كرام وأنا لا نخط على النمل

وروى الخلال: أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقي في الجاهلية من النملة، فلما هاجرت إلى النبي ﷺ وكانت قد بايعته بمكة، قالت: يا رسول الله! إني كنت أرقي في الجاهلية من النملة، وإني أريد أن أعرضها عليك، فعرضت عليه فقالت: بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهها، ولا تضر أحداً، اللهم اكشف البأس رب الناس، قال: ترقي بها على عود سبع مرات، وتقصد مكاناً نظيفاً، وتدلكه على الحجر بخل خمر حاذق، وتطليه على النملة. وفي الحديث: دليل على جواز تعليم النساء الكتابة[٤].

(١) (صحيح) أبو داود(٢٦٠٣)، وأحمد٢/ ١٣٢: حديث(٦١٦١)، والحاكم٢/ ١٠٠: حديث(٢٤٨٧).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) (صحيح) أبو داود(٣٨٨٧)، وأحمد٦/ ٣٧٢: حديث(٢٦٩٧٤)، وصححه الألباني في«صحيح الجامع»(٢٦٥٠).
(٤) ذكره المؤلف في «الزاد»٤/ ١٢٢.

فصـــل

في هديهﷺ في رقية الحية

قد تقدم قوله: «لا رقــية إلا فى عين، أو حمة»[١] الحمة: بضم الحاء وفتح الميم وتخفيضها. وفى «سنن ابن مـاجة» من حديث عائشة: رخص رسول اللهﷺ فى الرقية من الحية والعقرب[٢] ويذكر عن ابن شهاب الزهرى قال: لدغ بعض أصحاب رسول الله حيــة، فقال النبيﷺ: «هل من راق؟» فقــالوا: يا رسول الله! إن آل حزم كانوا يرقون رقية الحية، فلما نهيت عن الرقى تركوها، فقال: «ادعوا عمارة بن حزم»، فدعوه، فعرض عليه رقاه، فقال: «لا بأس بها» فأذن له فيها فرقاه[٣].

فصـــل

في هديهﷺ في رقية القرحـة والجـرح

أخرجـا فى «الصحيــحين» عن عائشة قــالت: كان رســول اللهﷺ إذا اشتكى الإنسان أو كــانت به قرحــة أو جرح، قال بأصــبعــه: هكذا ووضع سفيــان سبــابته بالأرض، ثم رفعها، وقال: «بسم الله، تربة أرضنا بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»[٤].

هذا من العــلاج الميســر النافع المركب، وهى معــالجة لطيــفة يعــالج بها الــقروح والجراحــات الطرية، لا سيمــا عند عدم غيــرها من الأدوية إذا كانت مــوجودة بكل أرض، وقد علم أن طبــيعة التــراب الخالص باردة يابسة مــجففــة لرطوبات القروح والجراحات التى تمنع الطبيعة من جودة فعلهــا، وسرعة اندمالها، لا سيما فى البلاد الحارة، وأصحاب الأمزجة الحارة، فإن القروح والجراحات يتبعها فى أكثر سوء مزاج حار، فيجتمع حرارة البلد والمزاج والجراح، وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة أشد من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة، فتــقابل برودة التراب حرارة المرض، لا سيما

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٥١٧).
(٣) (صحيح) البخاري في «التاريخ الصغير»١/ ٦٩ .
(٤) (صحيح) البخاري(٥٧٤٥)، ومسلم(٢١٩٤)، وأبو داود(٣٨٩٥)، وابن ماجه(٣٥٢١)، وأحمد٦/ ٩٣: حديث(٢٤٤٩٨).

إن كان التراب قد غسل وجفف، ويتبعها أيضاً كثرة الرطوبات الرديئة، والسيلان، والتراب مجفف لها، مزيل لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة المانعة من برئها، ويحصل به -مع ذلك- تعديلُ مزاج العضو العليل. ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة، ودفعت عنه الألم بإذن الله.

ومعنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شئ، فيمسح به على الجرح، ويقول هذا الكلام لما فيه من بركة ذكر اسم الله، وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه، فينضم أحد العلاجين إلى الآخر، فيقوى التأثير.

وهل المراد بقوله: «تربة أرضنا» جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة؟ فيه قولان، ولا ريب أن من التربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواء كثيرة ويشفى بها أسقاماً رديئة. قال جالينوس: رأيت بالأسكندرية مطحولين، ومستسقين كثيراً يستعملون طين مصر، ويطلقون به على سوقهم، وأفخاذهم، وسواعدهم وظهورهم، وأضلاعهم، ينتفعون به منفعة بينه. قال: وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهلة الرخوة، قال: وإنى لأعرف قوماً ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استفراغ الدم من أسفل، انتفعوا بهذا الطين نفعاً بيناً، وقوماً آخرين شفوا به أوجاعاً مزمنة كانت متمكنة فى بعض الأعضاء تمكناً شديداً، فبرأت وذهبت أصلاً. وقال صاحب الكتاب المسيحي: قوة الطين المجلوب من كنوس -وهى جزيرة المصطكي- قوة تجلو وتغسل، وتنبت اللحم فى القروح، وتختم القروح. انتهى.

وإذا كان هذا فى هذه التربات، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها، وقد خالطت ريق رسول الله ﷺ، وقارنت رقيته باسم ربه، وتفويض الأمر إليه، وقد تقدم أن قوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقي، وانفعال المرقى عن رقيته، وهذا أمر لا ينكره طبيب فاضل عاقل مسلم، فإن انتفى أحد الأوصاف، فليقل ما شاء.

فصل

في هديه ﷺ في علاج الوجع بالرقية

روى مسلم فى «صحيحه» عن عثمان بن أبى العاص، أنه شكى إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده فى جسده منذ أسلم، فقال النبي ﷺ: «ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل: بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»[1] ففى هذا العلاج من ذكر الله والتفويض إليه، والاستعاذة بعزته وقدرته من شر الألم ما يذهب به، وتكراره ليكون أنجع وأبلغ، كتكرار الدواء لإخراج المادة، وفى السبع خاصية لا توجد فى غيرها، وفى «الصحيحين»: أن النبي ﷺ، كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى، ويقول: «اللهم رب الناس، أذهب البأس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً»[2] ففى هذه الرقية توسل إلى الله بكمال ربوبيته، وكمال رحمته بالشفاء، وأنه وحده الشافي، وأنه لا شفاء إلا شفاؤه، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته.

فصل

في هديه ﷺ في علاج حر المصيبة وحزنها

قال تعالي: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾[البقرة: ١٥٥] وفى «المسند» عنه ﷺ أنه قال: «ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرنى فى مصيبتى وأخلف لى خيراً، منها، إلا أجاره الله فى مصيبته، وأخلف له خيراً منها»[3].

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب، وأنفعه له فى عاجلته وآجلته، فإنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبته.

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٢٠٢)، وأبو داود(٣٨٩٥).

(٢) (صحيح) البخاري (٥٧٥٠)، ومسلم(٢١٩١)، وأبو داود (٣٨٩٠)، وأحمد٣/ ١٥١: حديث(١٢٤٧١).

(٣) (صحيح) أحمد٤/ ٢٧: حديث(١٦٢٩٥،١٦٢٩٦) ومسلم(٩١٨)، وأبو داود(٣١١٩)، والترمذي(٣٥١١)، وابن ماجه(١٥٩٨).

أحدهما: أن العبــد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة، وقــد جعله عن العبد عارية، فإذا أخذه منه، فــهو كالمعير يأخذ متــاعه من المستعير، وأيضاً فــإنه محفوف بعدمين: عدم قبله، وعدم بعده، وملك العبد له مـتعة معارة فى زمن يسير، وأيضاً فإنه ليس الذى أوجده من عــدمه، حتى يكون ملكه حقيــقة، ولا هو الذى يحفظه، من الآفات بعد وجــوده ولا يبقى عليه وجوده فلــيس له فيه تأثير ولا ملك حــقيقى وأيضاً فإنه متصرف فيه بالأمــر تصرف العبد المأمور المنهي، لا تصرف الملاك، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكه الحقيقي.

والثاني: أن مــصير العبــد ومرجعه إلى الله مــولاه الحق، ولابد أن يخلف الدنيا وراء ظهره، ويجئ ربه فرداً كما خلقــه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، ولكن بالحسنات والسيــئات، فإذا كانت هذه بداية العــبد وما خوله ونهايــته، فكيف يفرح بموجود، أو يأسى على مفقود، ففكره فى مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء، ومن علاجه أن يعلم علــم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئــه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ (٢٢) لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[الحديد: ٢٢].

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به، فيــجد ربه قد أبقى عليه مثله، أو أفضل منه، وادخر له -إن صــبر ورضى- مــا هو أعظم من فوات تلك المصــيبة بأضــعاف مضاعفة، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي.

ومن علاجه أن يطفئ نار مصيبــته ببرد التأسي بأهل المصائب، وليعلم أنه فى كل واد بنو سعــد، ولينظر يمنة، فهل يرى إلا مــحنة؟ ثم ليعطف يســرة، فهل يرى إلا حسرة؟ وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبــتلي، إما بفوات محبوب، أو حصول مكروه، وأن شــرور الدنيا أحــلام نوم أو كظل زائل، إن أضــحكت قليــلاً، أبكت كثيراً، وإن ســرت يوماً، ساءت دهراً، وإن متعت قليــلاً، منعت طويلاً، وما ملأت داراً خيرةً إلا ملأتها عبرة، ولا ســرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور، قال ابن مسعود رضي الله عنه لكل فرحة ترحة، وما ملئ بيت فرحاً إلا ملئ ترحاً. وقال ابن سيرين: ما كان ضحك قط إلا كان من بعده بكاء[1].

---

(١) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٥٠ .

وقالت هند بنت النعمان: لقد رأيتنا ونحن من أعز الناس وأشدهم ملكاً، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن أقل الناس، وأنه حق على الله ألا يملأ داراً خيرة إلا ملأها عبرة[١].

وسألها رجل أن تحدثه عن أمرها، فقالت: أصبحنا ذا صباح، وما فى العرب أحد إلا يرجونا، ثم أمسينا وما فى العرب أحد إلا يرحمنا.

وبكت أختها حرقة بنت النعمان يوماً، وهى فى عزها، فقيل لها: ما يبكيك، لعل أحداً آذاك؟ قالت: لا، ولكن رأيت غضارة فى أهلى، وقلما امتلأت دار سروراً إلا امتلأت حزناً.

قال إسحاق بن طلحة: دخلت عليها يوماً، فقلت لها: كيف رأيت عبرات الملوك فقالت: ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه الأمس، إنا نجد فى الكتب أنه ليس من أهل بيت يعيشون فى خيرة إلا سيعقبون بعدها عبرة، وأن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بطن لهم بيوم يكرهونه، ثم قالت:

فبينا نسوس الناس والأمر أمرنا إذا نحن فيهم سوقة نتنصف

فأفٍ لدنيا لا يدوم نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف[٢]

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع لا يردها، بل يضاعفها، وهو فى الحقيقة من تزايد المرض.

ومن علاجها أن يعلم أن فوات ثواب الصبر والتسليم، وهو الصلاة والرحمة والهداية التى ضمنها الله على الصبر، والاسترجاع أعظم من المصيبة فى الحقيقة.

ومن علاجها أن يعلم أن الجزع يشمت عدوه، ويسوء صديقه، ويغضب ربه ويسر شيطانه، ويحبط أجره، ويضعف نفسه، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه ورده خاسئاً، وأرضى ربه، وسر صديقه، وساء عدوه، وحمل عن إخوانه، وعزاهم هو قبل أن يعزوه، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم، لا لطم الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بالويل والثبور، والسخط على المقدور.

---

(١) نفس المرجع.
(٢) نفس المرجع ٤/ ١٥٠-١٥١ .

ومن علاجها: أن يعلم أن ما يعقبه الصــبر والاحتساب من اللذة والمسرة أضعاف ما كان يحصل له ببقاء ما أصيب به لو بقى عليه، ويكفيه من ذلك بيت الحمد الذى يبنى له فى الجنة على حمده لربه واسترجاعه، فلينظـر: أى المصيبتين أعظم؟ مصيبة العاجلة، أو مصيــبة فوات بيت الحمد فى جنة الخلد. وفى الترمــذى مرفوعاً: «يود ناس يوم القيــامة أن جلودهم كــانت تقرض بالمقاريض فى الدنــيا لما يرون من ثواب أهل البلاء»[١].

وقال بعض السلف: لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس[٢].

ومن عــلاجهــا: أن يروح قلبــه بروح رجــاء الخلف من الله، فــإنه من كل شئ عوض إلا الله، فما منه عوض كما قيل:

مــن كــل شئ إذا ضيعتــه عــوض ••مــا مــن الله إن ضيعـــته عـــوض

ومن عــلاجهــا: أن يعلم أن حظه من المصــيـــة ما تحــدثه له، فــمن رضي، فله الرضي، ومن ســخط، فله السخط، فــحظك منها مــا أحدثتــه لك، فاخــتر خــير الحظوظ أو شرها، فــإن أحدثت له سخطــاً وكفراً، كتــب فى ديوان الهالكين، وإن أحدثت له جزعاً وتفريطاً فى ترك واجب، أو فــعل محرم، كتب فى ديوان المفرطين وإن أحدثت لــه شكاية، وعدم صــبر، كتب فى ديــوان المغبونين، وإن أحــدثت له اعتراضاً على الله، وقدحاً فى حكمته، فقد قرع باب الزندقة أو ولجه، وإن أحدثت له صبراً وثباتاً لله، كتب فى ديوان الصابرين، وإن أحدثت له الرضى عن الله كتب فى ديوان الراضين، وإن أحدثت له الحمد والشكر، كــتب فى ديوان الشاكرين وكان تحت لواء الحمد مع الحمادين، وإن أحدثت له محــبة واشتياقاً إلى لقاء ربه كتب فى ديوان المحبين المخلصين.

وفى «مسند الإمام أحمد» والترمذي، من حديث محمود بن لبيد يرفعه: «إن الله إذا أحب قــوماً ابتــلاهم، فــمن رضى فله الرضى، ومن ســخط فله الســخط» زاد أحمد: «ومن جزع فله الجزع»[٣].

---

[١] (حسن) الترمذي(٢٤٠٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٨١٧٧).
[٢] ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٥٢ .
[٣] (صحيح) أحمد ٥/ ٤٢٧ : حديث(٢٣٥١٣)، والترمــذي(٢٣٩٦)، وابن ماجه(٤٠٣١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(١٧٠٦).

ومن علاجها: أن يعلم أنه وإن بلغ فى الجزع غايته، فآخر أمره إلى صبر الاضطرار، وهو غير محمود ولا مثاب، قال بعض الحكماء: العاقل يفعل فى أول يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام، ومن لم يصبر صبر الكرام، سلا سلو البهائم. وفى «الصحيح» مرفوعاً: «الصبر عند الصدمة الأولي» وقال الأشعث بن قيس: إنك إن صبرت إيماناً واحتساباً، وإلا سلوت سلو البهائم.

وهذا دواء وعلاج لا يعمل إلا مع المحبين، ولا يمكن كل أحد أن يتعالج به.

ومن علاجها: أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له، وأن خاصية المحبة وسرها موافقة المحبوب، فمن ادعى محبة محبوب، ثم سخط ما يحبه، وأحب ما يسخطه، فقد شهد على نفسه بكذبه، وتمقت إلى محبوبه.

وقال أبو الدرداء: إن الله إذا قضى قضاء، أحب أن يرضى به، وكان عمران بن حصين يقول فى علته: أحبه إلى أحبه إليه، وكذلك قال أبو العالية[١].

ومن علاجها: أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين، وأدومهما: لذة تمتعه بما أصيب به، ولذة تمتعه بثواب الله له، فإن ظهر له الرجحان، فآثر الراجح، فليحمد الله على توفيقه، وإن آثر المرجوح من كل وجه، فليعلم أن مصيبته فى عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيبته التى أصيب بها فى دنياه.

ومن علاجها: أن يعلم أن الذى ابتلاه بها أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به، ولا ليعذبه به، ولا ليجتاحه، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه، وليسمع تضرعه وابتهاله، وليراه طريحاً ببابه، لائذاً بجناحه، مكسور القلب بين يديه، رافعاً قصص الشكوى إليه.

قال الشيخ عبد القادر: يا بني! إن المصيبة ما جاءت لتهلك، وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك، يا بني! القدر سبع، والسبع لا يأكل الميتة[٢].

والمقصود: أن المصيبة كير العبد الذى يسبك به حاصله، فإما أن يخرج ذهباً أحمر، وإما أن يخرج خبثاً كله، كما قيل:

---

(١) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٥٣ .
(٢) نفس المرجع ٤/ ١٥٤ .

سبكنـاه ونحسبـــه لجينــــــا   فــأبــدى الكـيـر عــن خـبـث الحديد

فإن لم ينفعـه هذا الكير فى الدنيا، فبين يديه الكير الأعظم، فـإذا علم العبد أن إدخاله كـير الدنيا ومـسبكها خـيراً له من ذلك الكير والمسـبك، وأنه لابد من أحد الكيرين، فليعلم قدر نعمة الله عليه فى الكير العاجل.

ومن علاجها: أن يعلم أنه لولا محن الدنيا ومصائبها، لأصاب العبد -من أدواء الكبْر والعـجب والفرعنة وقسـوة القلب- ما هو سبب هلاكـه عاجلاً وآجـلاً، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقده فى الأحـيان بأنواع من أدوية المصائب، تكون حمية له من هذه الأدواء، وحفظاً لـصحة عـبوديته، واسـتفراغـاً للمواد الفاسـدة الرديئة المهلكة منه، فسبحان من يرحم ببلائه، ويبتلى بنعمائه كما قيل:

قد ينعم الله بالبلوى وإن عظمـت   ويبتلـي الله بعـض القـــوم بالنعـم

فلولا أنه -سبـحانه- يداوى عباده بأدويـة المحن والابتلاء، لطغوا وبغوا، وعـتوا والله -سبحانه- إذا أراد بعبد خيراً سـقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله يستفرغ به من الأدواء المهلكة حتى إذا هذبه ونقـاه وصفاه أهله لأشرب مراتب الدنيا وهى عبوديته، وأرفع ثواب الآخرة، وهو رؤيته وقربه.

ومن علاجـها: أن يعلم أن مرارة الدنيـا هى بعينهـا حلاوة الآخرة، يقلبـها الله سبحانه كـذلك، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة، ولأن ينـتقل من مرارة منقطعة إلى حلاوة دائمـة خير له من عكس ذلك، فـإن خفى عليك هذا، فـأنظر إلى قول الصادق المصدوق: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات»[1].

وفى هذا المقام تفاوتت عقول الخلائق، وظهرت حقائق الرجال، فأكثرهم أثر الحلاوة المنقطعة على الحلاوة الدائمة التى لا تزول، ولم يحـتمل مرارة ساعة لحلاوة الأبد، ولا ذل ساعة لعز الأبد، ولا مـحنة ساعة لعافية الأبد، فإن الحـاضر عنده شهادة، والمنتظر غيب، والإيمان ضعيف، وسلطان الشهوة حاكم، فتولد من ذلك إيثار العاجلة، ورفض الآخرة، وهذا حـال النظر الواقع على ظواهر الأمـور، وأوائلها ومـبادئها، وأمـا النظر الثاقب الذى يخرق حجب العاجلة، ويجاوزه إلى العواقب والغايات، فله شأن آخر.

---

(١) (صحـيح) البخـاري(٦٤٨٧) بلفظ «حجـبت»، ومسلم(٢٨٢٢)، والتـرمذي(٢٥٥٩)، وأحـمد٢/ ٢٦٠: حديث(٧٥٢١).

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم، والسعادة الأبدية، والفوز الأكبر، وما أعد لأهل البطالة والإضاعة من الخزى والعقاب والحسرات الدائمة، ثم اختر أى القسمين أليق بك، وكل يعمل على شاكلته، وكل أحد يصبو إلى ما يناسبه، وما هو الأولى به، ولا تستطل هذا العلاج، فشدة الحاجة إليه من الطبيب والعليل دعت إلى بسطه، وبالله التوفيق.

فصل

في هديه ﷺ في علاج الكرب والهم والغم والحزن

أخرجا في «الصحيحين» من حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع، ورب الأرض رب العرش الكريم»[(١)].

وفى «جامع الترمذي» عن أنس، أن رسول الله ﷺ، كان إذا حزبه أمر، قال: «يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث»[(٢)].

عن أبى هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا أهمه الأمر، رفع طرفه إلى السماء فقال: «سبحان الله العظيم» وإذا اجتهد فى الدعاء قال: «ياحى يا قيوم»[(٣)].

وفى «سنن أبى داود» عن أبى بكرة، أن رسول الله ﷺ قال: «دعوات المكروب: اللم رحمتك أرجو، فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، وأصلح لى شأنى كله، لا إله إلا أنت»[(٤)].

وفيها أيضاً عن أسماء بنت عميس قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب، أو فى الكرب: الله ربى لا أشرك به شيئاً»[(٥)] وفى رواية أنها تقال سبع مرات.

---

(١) (صحيح) البخاري(٦٣٤٦)، ومسلم(٢٧٣٠)، والترمذي(٣٤٣٥)، وابن ماجه(٣٨٨٣).

(٢) (ضعيف) الترمذي(٣٥٢٤).

(٣) (حسن) الترمذي(٣٤٣٦)، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٢٥).

(٤) (حسن) أبو داود (٥٠٩٠)، وأحمد ٥/ ٤٢: حديث(٢٠٣٠٩)، وابن حبان في «صحيحه» ٢/ ١٥٨، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٨٨).

(٥) (حسن) داود(١٥٢٥)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٢، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٢٦٢٣).

وفي «مسند الإمام أحمد» عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «ما أصاب عبداً هم ولا حزن فقال: اللـهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك ناصـيتي بيدك، ماض في حكمك عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمـته أحداً من خلقك، أو استـأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القـرآن العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجـلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله حزنه وهمه، وأبدله مكانه فرحاً»(١).

وفي الترمذي عن سعد بن أبي وقـاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعـا ربه وهو في بطـن الحـوت: لا إله إلا أنت سبـحـانك إني كنت من الظالمين، لم يدع بها رجل مسلم في شئ قط إلا استجيب له»(٢).

وفي رواية «إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه: كلمة أخي يونس»(٣).

وفي «سنن أبي داود» عن أبي سعيـد الخدري، قال: دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له: أبو أمـامة، فقال: «يا أبا أمامة ما لي أراك في المسجد في غـير وقت الصلاة؟» فقال: همـوم لزمتني، وديون يا رسول الله، فـقال: «ألا أعلمك كـلاماً إذا أنت قلتـه أذهب الله عز وجل همك وقـضى دينك؟» قال: قلت: بلى يا رسول الله، قال: «قل إذا أصبحت وإذا أمسيت: اللهم إني أعوذ بك من الهمِّ والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهـر الرجال» قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله عز وجل همي، وقضى عني ديني(٤).

وفي «سنن أبي داود» عن ابن عبـاس، قال: قـال رسـول الله ﷺ: «من لزم الاستـغفار، جـعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضـيق مخرجـاً، ورزقه من حيث لا يحتسب»(٥).

---

(١) (صحيح) أحمد١/ ٤٥٢: حديث(٤٣١٨)، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٢٥).
(٢) (صحيح) التـرمذي(٣٥٠٥)، وأحمد١/ ١٧٠: حديث(١٤٦٢)، وصـححه الألباني في «صـحيح الجامع» (٣٣٨٣).
(٣) ابن السني في «عمل اليوم والليلة» ص(٣٣٨).
(٤) (ضعيف) أبو داود (١٥٥٥).
(٥) (ضعيف) أبو داود (١٥١٨)، وابن مـاجه (٣٨١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٠/ ٣٤٢، وضعـفه الألباني في«ضعيف الجامع» (٥٨٢٩).

وفي «المسند» أن النبيﷺ كان إذا حزبه أمر، فزع إلى الصلاة وقد قال تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾[البقرة: ٤٥].

وفي «السنن»: «عليكم بالجهاد، فإنه باب من أبواب الجنة، يدفع به عن النفوس الهم والغم»[١].

ويذكر عن ابن عباس، عن النبيﷺ: «من كثرت همومه وغمومه، فيلكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله»[٢].

وثبت في «الصحيحين» أنها كنز كنوز الجنة[٣].

وفي الترمذي: «أنها باب من أبواب الجنة».

هذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعاً من الدواء، فإن لم تقو على إذهاب داء الهم والغم والحزن، فهو داء قد استحكم، وتمكنت أسبابه، ويحتاج إلى استفراغ كلي.

الأول: توحيد الربوبية.

الثاني: توحيد الإلهية.

الثالث: توحيد العلمى الاعتقادي.

الرابع: تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده، أو يأخذ بلا سبب من العبد يوجب ذلك.

الخامس: اعتراف العبد بأنه هو الظالم.

السادس: التوسل إلى الرب تعالى بأحب الأشياء، وهو أسماؤه وصفاته، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات: الحى القيوم.

---

(١) (صحيح) أحمد٥/ ٣١٤: حديث(٢٢٥٧٩)، والحاكم ٢/ ٧٤-٧٥: حديث(٢٤٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٦٣).

(٢) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ١٥٨، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٢٤)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٧/ ١٧٩.

(٣) (صحيح) البخاري (٦٤٠٩)، ومسلم(٢٧٠٤)، وابن ماجه(٣٨٢٤،٣٨٢٥)، وأحمد٢/ ٣٦٣: حديث(٨٧٣٨).

السابع: الاستعانة به وحده.

الثامن: إقرار العبد له بالرجاء.

التاسع: تحقيق التوكل عليه، والتفويـض إليه، والاعتراف له بأن ناصيته فى يده، يصرفه كيف يشاء، وأنه ماض فيه حكمه، عدل فيه قضاؤه.

العاشر: أن يرتع قلبه فى رياض القـرآن، ويجعله لقلبه كالربيع لـلحيوان، وأن يستضئ به فى ظلمات الشبهات والشـهوات، وأن يتسلى به عن كل فائت، ويتعزى به عن كل مصيبة، ويستشفى بـه من أدواء صدره، فيكون جلاء حزنه، وشفاء همه وغمه.

الحادى عشر: الاستغفار.

الثانى عشر: التوبة.

الثالث عشر: الجهاد.

الرابع عشر: الصلاة.

الخامس عشر: البراءة من الحول والقوة وتفويضهما إلى من هما بيده.

فصــل

في بيان جهة تأثير هذه الأدوية في هذه الأمراض

خلق الله -سبحانه- ابـن آدم وأعضاءه، وجعل لكل عضو منها كـمالاً إذا فقده أحس بالألم، وجعل لملكها وهو القلب كمالاً، إذا فقده، حضرته أسقامه وآلامه من الهموم والغموم والأحزان.

فإذا فقدت العين ما خلقت له من قوة الإبصار، وفقد الأذن ما خلقت له من قوة السمع، واللسان ما خلق له من قوة الكلام، فقدت كمالها.

والقلب: خلق لمعرفـة فاطره ومحبـته وتوحيـده والسرور به، والابتهاج بحـبه، والرضى عنه، والتوكل عليه، والحب فيه، والبغض فيه، والموالاة فيه، والمعاداة فيه، ودوام ذكره، وأن يكون أحب إليه من كل مـا سواه، وأرجى عنده من كل ما سواه، وأجل فى قلبه من كل مـا سواه، ولا نعيم له ولا سرور ولا لذة، بـل ولا حياة إلا

بذلك، وهذا له بمنزلة الغذاء والـصحة والحيـاة، فإذا فقد غـذاءه وصحته وحـياته، فالهموم والغموم والأحزان مسارعة من كل صوب إليه، ورهن مقيم عليه.

ومن أعظم أدوائه: الشرك والذنوب والغـفلة والاستهانة بمحابه ومـراضيه، وترك التفـويض إليه، وقلة الاعـتماد علـيه، والركون إلى مـا سواه، والسـخط بمقدوره، والشك فى وعده ووعيده.

وإذا تأملت أمراض القلب، وجدت هذه الأمور وأمثالها هى أسبابها لا سبب لها سواها، فدواؤه الذى لا دواء له سـواه ما تضمنته هذه العلاجـات النبوية من الأمور المضادة لهذه الأدواء، فإن المرض يزال بالضد، والصحـة تحفظ بالمثل، فصحته تحفظ بهذه الأمور النبوية، وأمراضه بأضدادها.

فالتـوحيد: يفتح للعـبد باب الخيـر والسرور واللذة والفرح والابتهـاج، والتوبة استفراغ للأخـلاط والمواد الفاسدة التى هى سبب أسقامه، وحـمية له من التخليط، فهى تغلق عنه باب الشـرور، فيفتح له باب السـعادة والخير بالتوحـيد، ويغلق باب الشرور بالتوبة والاستغفار.

قال بعض المتـقدمين من أئمة الطب: من أراد عـافية الجسم، فليـقلل من الطعام والشراب، ومن أراد عافية القلب، فليـترك الآثام. وقال ثابت بن قرة: راحة الجسم فى قلة الطعام، وراحة الروح فى قلة الآثام، وراحة اللسان فى قلة الكلام.

والذنوب للقب، بمنزلة السـموم، إن لم تهلكه أضـعفـته، ولابد، وإذا ضـعفت قوته، لم يقدر على مقاومة الأمراض، قال طبيب القلوب عبد الله بن المبارك:

رأيت الذنـوب تمـيت القـلوب ... وقـد يـورث الـذل إدمانهـا

وترك الذنـوب حيـاة القـلوب ... وخـير لنفـسك عصيانهـا

فالهوى أكبر أدوائها، ومخالفته أعظم أدويتها، والنفس فى الأصل خلقت جاهلة ظالمة، فهى لجهلها تظن شـفاءها فى اتباع هواها، وإنما فيه تلفها وعطبـها، ولظلمها لا تقبل من الطبـيب الناصح، بل تضع الداء موضع الدواء فتعـتمده، وتضع الدواء موضـع الداء فتجـتنبـه، فيتـولد من بين إيثـارها للداء، واجتنابهـا للدواء أنواع من الأسقـام والعلل التى تعيى الأطباء ويتـعذر معـها الشفـاء، والمصيبـة العظمى، أنها

تركب ذلك على القدر، فتبرئ نفسهـا، وتلوم ربها بلسان الحال دائماً، ويقوى اللوم حتى يصرح به اللسان.

وإذا وصل العليل إلى هذه الحال، فـلا يطمع فى برئه إلا أن تتداركه رحـمة من ربه، فيحييـه حياة جديدة، ويرزقه طريقة حميدة، فلهـذا كان حديث ابن عباس فى دعاء الكرب مشتـملاً على توحيد الإلهية والربوبية، ووصف الرب سـبحانه بالعظمة والحلم، وهاتان الصفتان مـستلزمتان لكمال القدرة والرحمة، والإحـسان والتجاوز، ووصفه بكمال ربوبيته للعـالم العلوى والسفلي، والعرش الذى هو سقف المخلوقات وأعظمـها. والربوبيـة التامـة تستلزم توحـيده، وأنه الذى لا تنبـغى العبـادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له، وعظمتـه المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له، وسلب كل نقص وتمثيل عنه، وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه.

فعلم القلب ومـعرفته بذلك توجب مـحبته وإجـلاله وتوحيده، فيـحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه مـا يسره ويفرحه، ويـقوى نفسه، كـيف تقوى الطبيـعة على دفع المرض الحسي، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى.

ثم إذا قابلت بين ضـيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التى تضمـنها دعاء الكرب وجدته فى غاية المنـاسبة لتفريج هذا الضـيق، وخروج القلب منه إلى سعة البـهجة والسرور، وهذه الأمور إنما يصدق بها من أشرقت فيه أنوارها، وباشر قلبه حقائقها.

وفى تأثير قوله: «يا حى يا قيوم، برحـمتك أستغيث»[1] فى دفع هذا الداء مناسبة بديعة، فإن صفة الحياة مـتضمنة لجميع صفات الكمال، مستلزمة لهـا، وصفة القيومية متضمنة لجـميع صفات الأفعال، ولهـذا كان اسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب وإذا سئل به أعطي: هو اسم الحى القيـوم، والحياة التامة تضاد جـميع الأسقام والآلام ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لـم يلحقهم هم ولا غم ولا حزن ولا شئ من الآفات ونقصان الحياة تضر بالأفـعال، وتنافى القيومية، فكمال القيومـية لكمال الحياة، فالحى المطلق التام الحيـاة لا تفوته صفة الكمال البتـة، والقيوم لا يتعذر عليه فـعل ممكن البتة فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى إزالة ما يضاد الحياة، ويضر بالأفعال.

---

(١) (ضعيف) الترمذي(٣٥٢٤)، والحاكم١/ ٥٠٩: حديث(١٨٧٥).

ونظير هذا توسل النبي ﷺ إلى ربه بربوبيته لجبريل وميكائيل وإسرافيل أن يهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه، فإن حياة القلب بالهداية، وقد وكل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة، فجبريل موكل بالوحى الذى هو حياة القلوب، وميكائيل بالقطر الذى هو حياة الأبدان والحيوان، وإسرافيل بالنفخ فى الصور الذى هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى أجسادها، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة، له تأثير فى حصول المطلوب.

والمقصود: أن لاسم الحى القيوم تأثيراً خاصاً فى إجابة الدعوات، وكشف الكربات وفى «السنن» و «صحيح أبى حاتم» مرفوعاً: «اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾[البقرة: ١٦٣] وفاتحة آل عمران: ﴿الٓمٓ ۝١ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قال الترمذي: حديث صحيح[(١)].

وفى «السنن» و«صحيح ابن حبان» أيضاً: من حديث أنس أن رجلاً دعا، فقال: اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان، بديع السماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حى يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب، وإذا سئل به أعطى»[(٢)].

ولهذا كان النبي ﷺ إذا اجتهد فى الدعاء قال: «يا حى يا قيوم».

وفى قوله: «اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، وأصلح لى شأنى كله لا إله إلا أنت»[(٣)] من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيده والاعتماد عليه وحده، وتفويض الأمر إليه، والتضرع إليه، أن يتولى إصلاح شأنه، ولا يكله إلى نفسه، والتوسل إليه بتوحيده مما له تأثير قوى فى دفع هذا الداء، وكذلك قوله: «الله ربى لا أشرك به شيئاً».

وأما حديث ابن مسعود: «اللهم إنى عبدك ابن عبدك»[(٤)] ففيه من المعارف الإلهية، وأسرار العبودية ما لا يتسع له كتاب، فإنه يتضمن الاعتراف بعبوديته وعبودية آبائه وأمهاته، وأن ناصيته بيده يصرفها كيف يشاء، فلا يملك العبد دونه

---

(١) (حسن) أبو داود (١٤٩٦)، والترمذي(٣٤٧٨)،وابن ماجه(٣٨٥٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٩٨٠).

(٢) (صحيح) أبو داود (١٤٩٥)، والنسائي ٣/ ٥٢، وابن حبان(٢٣٨٢).

(٣، ٤) سبق تخريجه .

لنفسه نفعاً ولا ضراً، ولا موتاً ولا حياة، ولا نشوراً، لأن من ناصيته بيد غيره، فليس إليه شئ من أمره، بل هو عانٍ فى قبضته، ذليل تحت سلطان قهره.

وقوله: «ماض فىّ حكمك عدل فىّ قضاؤك» متضمن لأصلين عظيمين عليهما مدار التوحيد.

أحدهما: إثبات القدر، وأن أحكام الرب تعالى نافذة فى عبده ماضية فيه، لا انفكاك له عنها، ولا حيلة له فى دفعها.

والثانى: أنه -سبحانه- عدل فى هذه الأحكام، غير ظالم لعبده، بل لا يخرج فيها عن موجب العدل والإحسان، فإن الظلم سببه حاجة الظالم، أو جهله، أو سفهه، فيستحيل صدوره ممن هو بكل شئ عليم، ومن هو غنى عن كل شئ، وكل شئ فقير إليه، ومن هو أحكم الحاكمين، فلا تخرج ذرة من مقدوراته عن حكمته وحمده، كما لم تخرج عن قدرته ومشيئته، فحكمته نافذة حيث نفذت مشيئته وقدرته، ولهذا قال نبي الله هود صلى الله على نبينا وعليه وسلم، وقد خوفه قومه بآلهتهم: ﴿**إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (٥٤) مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ (٥٥) إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾[هود: ٥٤-٥٦] أي: مع كونه سبحانه آخذاً بنواصى خلقه وتصريفهم كما يشاء، فهو على صراط مستقيم لا يتصرف فيهم إلا بالعدل والحكمة، والإحسان والرحمة. فقوله: «ماض فىّ حكمة» مطابق لقوله: ﴿**مَّا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا**﴾ وقوله: «عدل فىّ قضاؤك» مطابق لقوله: ﴿**إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ ثم توسل إلى ربه بأسمائه التى سمى بها نفسه ما علم العباد منها وما لم يعلموا. ومنها: ما استأثره فى علم الغيب عنده، فلم يطلع عليه ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلاً، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل، وأحبها إلى الله، وأقربها تحصيلاً للمطلوب.

ثم سأله أن يجعل القرآن لقلبه كالربيع الذى يرتع فيه الحيوان، وكذلك القرآن ربيع القلوب، وأن يجعله شفاء همه وغمه، فيكون له بمنزلة الدواء الذى يستأصل الداء، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذى يجلو الطبوع والأصدية وغيرها، فأحرى بهذا العلاج إذا صدق العليل فى استعماله أن يزيل عنه داءه، ويعقبه شفاء تاماً وصحة وعافية، والله الموفق.

وأما دعوة ذى النون: فإن فيها من كمال التوحيد والتنزيه للرب تعالى، واعتراف العبد بظلمه وذنبه ما هو من أبلغ أدوية الكرب والهم والغم، وأبلغ الوسائل إلى الله -سبحانه- فى قضاء الحوائج، فإن التوحيد والتنزيه يتضمنان إثبات كل كمال لله، وسلب كل نقص وعيب وتمثيل عنه. والاعتراف بالظلم يتضمن إيمان العبد بالشرع والثواب والعقاب ويجب إنكساره ورجوعه إلى الله، واستقالته عثرته، والاعتراف بعبوديته، وافتقاره إلى ربه، فها هنا أربعة أمور قد وقع التوسل بها: التوحيد، والتنزيه، والعبودية والاعتراف.

وأما حديث أبى أمامة: «اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن»[1] فقد تضمن الاستعاذة من ثمانية أشياء، كل اثنين منها قرينان مزدوجان، فالهم والحزن أخوان، والعجز والكسل أخوان، والجبن والبخل أخوان، وضلع الدين وغلبة الرجال أخوان، فإن المكروه المؤلم إذا ورد على القلب، فإما أن يكون سببه أمراً ماضياً، فيوجب له الحزن، وإن كان أمراً متوقعاً فى المستقبل، أوجب الهم، وتخلف العبد عن مصالحه وتفويتها عليه، إما أن يكون من عدم القدرة وهو العجز، أو من عدم الإرادة وهو الكسل، وحبس خيره ونفعه عن نفسه وعن بنى جنسه، إما أن يكون منع نفعه ببدنه، فهو الجبن، أو بماله، فهو البخل، وقهر الناس له إما بحق، فهو ضلع الدين، أو بباطل فهو غلبة الرجل، فقد تضمن الحديث الاستعاذة من كل شر، وإما تأثير الاستغفار فى دفع الهم والغم والضيق، فلما اشترك فى العلم به أهل (الملل وعقلاء كل أمة أن المعاصى والفساد توجب الهم والغم، والخوف والحزن، وضيق الصدر، وأمراض القلب، حتى إن أهلها إذا قضوا منها أوطارهم، وسئمتها نفوسهم، ارتكبوها دفعاً لما يجدونه فى صدورهم من الضيق والهم والغم، كما قال شيخ الفسوق:

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها[2]

وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام فى القلوب، فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار.

---

(١) سبق تخريجه .
(٢) ديوان الأعشي «ميمون بن قيس» ص(١٢١).

وأما الصــلاة، فشأنها فى تفـريح القلب وتقويته، وشرحـه وابتهاجه ولذتـه أكبر شـأن، وفيـها من اتصــال القلب والروح بالله، وقـربه والتنعم بذكـره، والابتهـاج بمناجـاته، والوقوف بين يديه، واسـتعمـال جمـيع البدن وقـواه وآلاته فى عبـوديته وإعطاء كل عضو حظه منهـا، واشتغاله عن التعلق بالخلق وملابسـتهم ومحاوراتهم وانجذاب قـوى قلبه وجوارحـه إلى ربه وفاطره، وراحتـه من عدوه حالة الصــلاة ما صارت به من أكبر الأدوية والمفرحات والأغذية التى لا تلائم إلا القلوب الصحيحة، وأما القلوب العليلة، لا تناسبها إلا الأغذية الفاضلة.

فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مـصالح الدنيا والآخرة، ودفع مفاسد الدنيا والآخرة، وهى منهـاة عن الإثم، ودافعة لأدواء القلوب، ومطردة للداء عن الجسد ومنورة للقلب، ومبيضة للوجه، ومنشطة للجوارح والنفس، وجالبة للرزق، ودافعة للظلم، وناصرة للمـظلوم، وقامعة لأخـلاط الشهوات، وحـافظة للنعمة، ودافـعة للنقمة، ومنزلة للرحمـة، وكاشفة للغمة، ونفاعة من كثـير من أوجاع البطن. وقد روى ابن مـاجة فى «سننه» من جـديث مجـاهد، عن أبى هريرة قال: رآنـى رسول الله ﷺ وأنا نائم أشكو من وجع بطـني، فقـال لي: «يا أبا هريرة أشكمت درد؟» قال: قلت: نعم يا رسـول الله، قال: «قم فصل، فإن فى الصــلاة شفاء»[1] وقد روى هذا الحديث مـوقوفـاً على أبى هريرة، وأنه هو الذى قال ذلك بمـجاهد، وهو أشبه. ومعنى هذه اللفظة بالفارسي: أيوجعك بطنك؟

فإن لم ينشرح صدر زنديق الأطباء بهذا العـلاج، فيخاطب بصناعة الطب، ويقال له: الصلاة رياضـة النفس والبدن جمـيعاً، إذا كانت تـشتمل على حركـات وأوضاع مخـتلفة من الانتـصاب، والركوع، والسـجود، والتورك، والانتـقالات وغـيرها من الأوضاع التى يتحرك معها أكثر المفاصل، وينغمز معها أكثر الأعضاء الباطنة، كالمعدة، والأمعاء، وسـائر آلات النفس، والغذاء، فما ينكر أن يكون فى هذه الحـركات تقوية وتحليل للمواد، ولا سيما بواسطة قوة النفس وانشراحها فى الصلاة، فتقوى الطبيعة، فينـدفع الألم، ولكن داء الزندقة والإعـراض عما جـاءت به الرسل، والتعـوض عنه بالإلحاد داء ليس له دواء إلا نار تلظى لا يصلاها إلا الأشقى الذى كذب وتولى.

---

(1) (ضعيف) ابن ماجه(٣٤٥٨)، وأحمد٢/٤٠٣: حديث(٩٢١٢)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/١٧١، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٨٥ .

وأما تأثير الجهاد في دفع الهم والغم، فأمر معلوم بالوجدان، فإن النفس متى تركت صائل الباطل وصولته واستيلاءه، اشتدهمها وغمها، وكربها وخوفها، فإن جاهدته لله أبدل ذلك الهم والحزن فرحاً ونشاطاً وقوةً، كما قال تعالي: ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ (١٤) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ١٤-١٥].

وأما تأثير «لا حول ولا قوة إلا بالله» في دفع هذا الداء، فلما فيها من كمال التفويض والتبرى من الحول والقوة إلا به، وتسليم الأمر كله له، وعدم منازعته في شئ منه، وعموم ذلك لكل تحول من حال إلى حال في العالم العلوى والسفلي والقوة على ذلك التحول، وأن ذلك كله بالله وحده فلا يقوم لهذه الكلمة شئ وفي بعض الآثار: إنه ما ينزل ملك من السماء، ولا يصعد إليها إلا بلا حول ولا قوة إلا بالله، ولها تأثير عجيب في طرد الشيطان والله المستعان.

فصل

في هديه ﷺ في علاج الفزع، والأرق المانع من النوم

روى الترمذي في «جامعه» عن بريدة قال: شكى خالد إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ما أنام الليل من الأرق، فقال النبي ﷺ: «إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم رب السماوات السبع وما أظلت، ورب الأرضين، وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جاراً من شر خلقك كلهم جميعاً أن يفرط علي أحد منهم، أو يبغي علي، عز جارك، وجل ثناؤك، ولا إله غيرك»[1].

وفيه أيضاً: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع: «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأعوذ بك رب أن يحضرون» قال: وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه. ومن لم يعقل كتبه، فأعلقه عليه[2] ولا يخفى مناسبة هذه العوذة لعلاج هذا الداء.

(١) (ضعيف) الترمذي(٣٥٢٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٠٨).
(٢) (حسن) الترمذي(٣٥٢٨)، وأبو داود (٣٨٩٣) وأحمد٦/٦: حديث(٢٣٧٢٩)، والحاكم١/٥٤٨: حديث(٢٠١٠).

فصـل

في هديهﷺ في علاج داء الحريق وإطفائه

يذكر عن عمـرو بن شعيب عن أبيه عن جده قـال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الحريق فكبـروا، فإن التكبير يطفـئه»[1] لما كان الحريق سببـه النار، وهى مادة الشيطان التى خلق منها، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله، كان للشـيطان إعانة عليه، وتنفـيذ له، وكانت النار تطلب بطبـعها العلو والفـساد، وهذان الأمران، وهما العلو فى الأرض والفساد هما هدى الشيطان، وإليهما يدعو، وبهمـا يهلك بنى آدم، فالنار والشيطـان كل منهما يريد العلو فى الأرض والفـساد، وكبرياء الرب -عز وجل- تقمع الشيطان وفعله.

ولهذا كان تكبير الله - عز وجل- له أثر فى إطفـاء الحريق، فإن كبرياء الله -عز وجل- لا يقوم لهـا شئ، فإذا كبر المسلم ربه، أثر تكبـيره فى خمود النـار وخمود الشيطان التـى هى مادته، فيطفئ الحـريق، وقد جربنا نـحن وغيرنا هذا، فـوجدناه كذلك، والله أعلم.

فصـــل

في هديهﷺ في حفظ الصحـــة

لما كان اعـتدال البدن وصـحته وبقـاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاومـة للحرارة فالرطوبة مادته، والحـرارة تنضجها، وتدفع فـضلاتها، وتصلحهـا، وتلطفها، وإلا أفسـدت البدن ولم يمكن قيـامه، وكذلك الرطوبة هى غـذاء الحرارة، فلولا الرطوبة لأحرقت البدن وأيبسـته وأفسدته، فقوام كل واحـدة منهما بصاحبتـها، وقوام البدن بهما جميـعاً. وكل منهما مادة للأخرى، فالحرارة مادة للرطوبـة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستـحالة، والرطوبة مادة للحرارة تغذوها وتحملها، ومـتى مالت إحداهما إلى الزيادة على الأخرى، حصل لمزاج البدن الانحراف بحسب ذلك، فالحرارة دائماً تحلل الرطوبة، فـيحتـاج البدن إلى مـا به يخلف عليه مـا حللته الحـرارة -لضرورة بقائه- وهو الطعـام والشراب، ومتى زاد على مـقدار التحلل، ضعـفت الحرارة عن

(1) (ضعيف) ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٦٥، ٤/ ١٤٦٩، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٠٤).

تحليل فضـلاته، فاستحـالت مواد رديئة، فعـاثت فى البدن، وأفسدت، فـحصلت الأمراض المتنوعة بحسب تنوع موادها وقبول الأعضاء واستعدادها، وهذا كله مستفاد من قوله تـعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾[الأعراف: ٣١] فـأرشد عـباده إلى إدخال مـا يقيم البدن من الطعام والشـراب عوض ما تحلل منه، وأن يكون بقـدر ما ينتفع به البدن فى الكمية والكيفية، فمتى جاوز ذلك كان إسرافاً، وكلاهما مانع من الصحة جالب للمرض، أعنى عدم الأكل والشرب، أو الإسراف فيه.

فحـفظ الصحة كله فى هاتين الكلمـتين الإلهيتين، ولا ريب أن البـدن دائماً فى التحلل والاسـتخلاف، وكلما كـثر التحلل ضعفـت الحرارة لفناء مادتها، فـإن كثرة التحلل تفنى الرطوبة، وهى مادة الحرارة، وإذا ضعفت الحرارة، ضعف الهضم، ولا يزال، كذلك حـتى تفنى الرطوبة، وتنطفئ الحرارة جملة، فـيستكمل العـبد الأجل الذى كتب الله له أن يصل إليه.

فغاية علاج الإنسان لنفسه ولغـيره حراسة البدن إلى أن يصل إلى هذه الحالة، لا أنه يستلزم بقاء الحـرارة والرطوبة اللتين بقاء الشباب والصحة والقـوة بهما، فإن هذا مما لم يحـصل لبـشـر فى هذه الدار، وإنما غـاية الـطبيـب أن يحـمى الرطوبة عن مفسداتها من العفونة وغيرها، ويحمى الحـرارة من مضعفاتها، ويعدل بينهما بالعدل فى التدبيـر الذى به قام بدن الإنسان، كـما أن به قامت السمـاوات والأرض وسائر المخلوقات، إنما قوامها بالعدل، ومن تأمل هدى النبي ﷺ وجده أفضل هدى يمكن حفظ الصحـة به، فإن حفظها موقوف على حـسن تدبير المطعم والمشرب، والملبس والمسكن، والهـواء والنوم، واليـقظة والحـركـة، والسكون والمنكـح، والاستـفـراغ والاحتباس، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسن والعادة، كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل.

ولما كانت الصحة والعافية من أجل نعم الله على عبده، وأجزل عطاياه، وأوفر منحه بل العافـية المطلقة من أجل النعم على الإطلاق، فـحقيق لمن رزق حظاً من الـتوفيق مراعـاتها وحفظها وحمايتها عما يضادها، وقـد روى البخارى فى «صحيحه» من حديث ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»[1].

---

(١) (صحيح) البخاري(٦٤١٢)، والترمذي(٢٣٠٤)، وابن ماجه(٤١٧٠)، وأحمد١/ ٣٤٤: حديث(٣٢٠٧).

وفى الترمذى وغيره من حديث عبيد الله بن محصن الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح معافى فى جسده، آمناً فى سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا»(١).

وفى الترمذى أيضاً من حديث أبى هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم، أن يقال له: ألم نصح لك جسمك، ونروك من الماء البارد»(٢).

ومن ها هنا قال من قال من السلف فى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قال: عن الصحة.

وفى «مسند الإمام أحمد» أن النبي ﷺ قال للعباس «يا عباس، يا عم رسول الله! سل الله العافية فى الدنيا والآخرة»(٣).

وفيه عن أبى بكر الصديق، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سلوا الله اليقين والمعافاة، فما أوتى أحد بعد اليقين خيراً من العافية»(٤) فجمع بين عافيتى الدين والدنيا، ولا يتم صلاح العبد فى الدارين إلا باليقين والعافية، فاليقين يدفع عنه عقوبات الآخرة، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا فى قلبه وبدنه.

وفى «سنن النسائي» من حديث أبى هريرة يرفعه: «سلوا الله العفو والعافية والمعافاة، فما أوتى بعد يقين خيراً من معافاة»(٥) وهذه الثلاثة تتضمن إزالة الشرور الماضية بالعفو، والحاضرة بالعافية، والمستقبلة بالمعافاة، فإنها تتضمن المداومة والاستمرار على العافية.

وفى الترمذى مرفوعاً: «ما سئل الله شيئاً أحب إليه من العافية»(٦).

---

(١) (حسن) الترمذي(٢٣٤٦)، وابن ماجه(٤١٤١)، وابن حبان في «صحيحه» ٢/ ٣٢، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ١٢٨، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٧)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٤٢).

(٢) (صحيح) الترمذي(٣٣٥٨)، والحاكم٤/ ١٣٨: حديث(٧٢٠٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٠٢٢).

(٣) (صحيح) أحمد١/ ٢٠٩: حديث(١٧٨٣)، والترمذي(٣٥١٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٧٩٣٨).

(٤) (صحيح) أحمد١/ ٣: حديث(٦)، وابن ماجه(٣٨٤٩)، والحاكم١/ ٥٢٩: حديث(١٩٣٨).

(٥) (صحيح) النسائي في «الكبري» (١٠٧٢٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٨٨٧).

(٦) (ضعيف) الترمذي(٣٥٢٥-٣٥٤٨).

وقال عبد الرحمن بن أبى ليلى: عن أبى الدرداء، قلت: يا رسول الله! لأن أعافى فأشكر أحب إلى من أن أبتلى فأصبر، فقال رسول الله ﷺ: «ورسول الله يحب معك العافية»[1].

ويذكر عن ابن عباس أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال له: ما أسأل الله بعد الصلوات الخمس؟ فقال: «سل الله العافية» فأعاد عليه، فقال له فى الثالثة: «سل الله العافية فى الدنيا والآخرة»[2].

وإذا كان هذا شأن العافية والصحة، فنذكر من هديه ﷺ فى مراعاة هذه الأمور ما يتبين لمن نظر فيه أنه أكمل هدى على الإطلاق ينال به حفظ صحة البدن والقلب، وحياة الدنيا والآخرة والله المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فصل

في هديه ﷺ في الأكل

فأما المطعم والمشرب، فلم يكن من عادته ﷺ حبس النفس على نوع واحد من الأغذية لا يتعداه إلى ما سواه، فإن ذلك يضر بالطبيعة جداً، وقد يتعذر عليها أحياناً، فإن لم يتناول غيره، ضعف أو هلك، وإن تناول غيره، لم تقبله الطبيعة، واستضر به، فقصرها على نوع واحد دائماً -ولو أنه أفضل الأغذية- خطر مضر.

بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم، والفاكهة، والخبز، والتمر، وغيره مما ذكرناه فى هديه فى المأكول، فعليك بمراجعته هناك.

وإذا كان فى أحد الطعامين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل، كسرها وعدلها بضدها إن أمكن، كتعديل حرارة الرطب بالبطيخ، وإن لم يجد ذلك، تناوله على حاجة وداعية من النفس من غير إسراف، فلا تتضرر به الطبيعة.

(ضعيف) الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٩٠: حديث(٣٧٢٩)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» و«الصغير»، وفيه: " إبراهيم بن البراء بن النضر، وهو ضعيف.
(حسن) أحمد١/ ٢٠٩: حديث(١٧٨٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧٥: حديث(١٧٣٧٥، ١٧٣٧٦)، وقال: رواه كله الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث.

وكان إذا عافت نفسه الطعام لم يأكله، ولم يحملها إياه على كره، وهذا أصل عظيم فى حفظ الصحة، فمتى أكل الإنسان ما تعافه نفسه، ولا يشتهيه، كان تضرره به أكثر من انتفاعه. قال أبو هريرة: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله، وإلا تركه، ولم يأكل منه[1] ولما قدم إليه الضب المشوى لم يأكل منه، فقيل: أهو حرام؟ قال: «لا ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجدنى أعافه»[2] فراعى عادته وشهوته، فلما لم يكن يعتاد أكله بأرضه، وكانت نفسه لا تشتهيه، أمسك عنه، ولم يمنع من أكلة من يشتهيه ومن عادته أكله.

وكان يحب اللحم، وأحبه إليه الذراع، ومقدم الشاة، ولذلك سم فيه، وفى «الصحيحين»: أتى رسول الله ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه[3].

وذكر أبو عبيدة وغيره عن ضباعة بنت الزبير، أنها ذبحت فى بيتها شاة، فأرسل إليها رسول الله ﷺ أن أطعمينا من شاتكم، فقالت للرسول: ما بقى عندنا إلا الرقبة، وإنى لأستحى أن أرسل بها إلى رسول الله ﷺ، فرجع الرسول فأخبره، فقال: «ارجع إليها فقل لها: أرسلى بها، فإنها هادية الشاة وأقرب إلى الخير، وأبعدها من الأذي[4]».

ولا ريب أن أخف لحم الشاة لحم الرقبة، ولحم الذراع والعضد، وهو أخف على المعدة، وأسرع انهضاماً، وفى هذا مراعاة الأغذية التى تجمع ثلاثة أوصاف. أحدها: كثرة نفعها وتأثيرها فى القوى. الثاني: خفتها على المعدة، وعدم ثقلها عليها. الثالث: سرعة هضمها، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء، والتغذى باليسير من هذا أنفع من الكثير من غيره.

وكان يحب الحلواء والعسل، وهذه الثلاثة -أعني: اللحم والعسل والحلواء- من أفضل الأغذية، وأنفعها للبدن والكبد والأعضاء، وللاغتذاء بها نفع عظيم فى حفظ الصحة والقوة ولا ينفر منها إلا من به علة وآفة.

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٤٠٩)، ومسلم(٢٠٦٤)، وأبو داود(٣٧٦٣)، والترمذي(٢٠٣١)، وابن ماجه(٣٢٥٩).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٥٣٧)، ومسلم(١٩٤٦)، وأبو داود(٣٧٩٤)، والنسائي٧/ ١٩٨، وابن ماجه(٣٢٤١)، وأحمد١/ ٣٣٢: حديث(٣٠٦٨).

(٣) (صحيح) البخاري(٣٣٤٠)، ومسلم(١٩٤)، وأبو داود(٣٨٧١)، والترمذي(١٨٣٧)، وابن ماجه(٣٣٠٧)، وأحمد١/ ٣٩٤: حديث(٣٧٣٣).

(٤) (حسن) أحمد ٦/ ٣٦٠-٣٦١: حديث(٢٦٩١٠)، والطبراني في «الكبير»٢٤/ ٣٣٦ .

وكان يأكل الخبز مـأدوماً ما وجد له إداماً، فتارة يأدمـه باللحم ويقول: «هو سيد طعام أهل الدنيا والآخرة» رواه ابن ماجه وغيره[(١)] وتارة بالبطيخ، وتارة بالتمر، فإنه وضع تمرة على كسرة شعير، وقال: «هذا إدام هذه»[(٢)] وفي هذا من تدبير الغذاء أنَّ خبز الشعير بارد يابس والتمر حار رطب على أصح القولين، فأدم خبز الشعير به من أحسن التدبير، لا سيما لمن تلك عادتهم، كأهل المدينة، وتارة بالخل، ويقول: «نعم الإدام الخل» وهذا ثناء عليه بحسب مقتضى الحال الحاضر، لا تفضيل له على غيره، كما يظن الجهـال، وسبب الحديث أنه دخل على أهله يوماً فقدموا له خـبزاً، فقال: هل عندكم من إدام؟» قالوا: ما عندنا إلا خل، فقال: «نعم الإدام الخل»[(٣)].

والمقصود: أن أكل الخبز مأدوماً من أسباب حفظ الصحة، بخلاف الاقتصار على أحدهما وحده، وسمى الأدم أدماً: لإصلاحه الخـبز، وجعله ملائماً لحفظ الصحة، ومنه قـوله في إباحتـه للخاطب الـنظر: إنه أحرى أن يودم بينهـما، أى أقـرب إلى الالتئام والموافقة، فإن الزوج يدخل على بصيرة، فلا يندم.

وكان يأكل من فاكهـة بلده عند مجيئها، ولا يحتمى عنهـا، وهذا أيضاً من أكبر أسباب حـفظ الصحة، فإن الله سبحـانه بحكمته جعل فى كل بلده من الفاكـهة ما ينتفع به أهلها فى وقته، فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم ويغنى عن كثير من الأدوية، وقل من احتمى عن فاكهة بلـده خشية السقم إلا وهو من أسقم الناس جسماً، وأبعدهم من الصحة والقوة.

وما فى تلك الفـاكهة من الرطوبات، فـحرارة الفصل والأرض، وحـرارة المعدة تنضجـها وتدفع شرها إذا لم يسـرف فى تناولها، ولم يحمل منهـا الطبيعة فـوق ما تحتمله، ولم يفـسد بها الغذاء قبل هـضمه، ولا أفسدها بشـرب الماء عليها، وتناول الغذاء بعد التحلى منهـا، فإن القولنج كثيراً ما يحـدث عند ذلك، فمن أكل منها ما ينبغى فى الوقت الذى ينبغى على الوجه الذى ينبغي، كانت له دواء نافعاً.

---

(١) (ضعيـف جداً) ابن ماجه (٣٣٠٥)، والكحـال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٨٨، وقال الألباني في «ضـعيف الجامع» (٣٣٢٧): «ضعيف جداً».

(٢) (ضـعيف) أبـو داود (٣٢٥٩، ٣٢٦٠)، والبيـهـقي في «السنن الكبـري» ١٠/ ٦٣، وأبو يعلي(٨٠١٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٦٠٨٤).

(٣) (صحيح) مسلم(٢٠٥١-٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠، ٣٨٢١)، والترمذي(١٨٣٩-١٨٤٠)، والنسائي٧/ ١٤، وابن ماجه(٣٣١٦-٣٣١٧).

فصـــل

في هديهﷺ في هيئة الجلوس للأكل

صح عنه أنه قال: «لا آكل متكئاً»[(١)] وقال: «إنما أجلس كما يجلس العبد وآكل كما يأكل العبد»[(٢)].

وروى ابن ماجه في «سننه» أنه نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه[(٣)].

وقد فسر الإتكاء بالتربع، وفسر بالاتكـاء على الشئ، وهو الاعتماد عليه، وفسر بالاتكاء على الجنب، والأنواع الـثلاثة من الاتكاء، فنوع مـنها يضـر بالآكل، وهو الاتكاء على الجنب، فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعى عـن هيئته، ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة، ويضغط المعدة، فلا يستحكم فـتحها للغذاء، وأيضاً فإنها تميل ولا تبقى منتصبة، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة.

وأما النوعان الآخـران: فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبـودية، ولهذا قال: «آكل كما يأكل العبد»[(٤)] وكان يأكل وهو مقع[(٥)] ويذكر عنه أنه كان يجلس للأكل متوركاً على ركبـتيه، ويضع بطن قـدمه اليسـرى على ظهر قدمـه اليمنى تواضعـاً لربه عز وجل، وأدباً بين يديه، واحترامـاً للطعام وللمؤاكل، فهذه الهيئـة أنفع هيئات الأكل وأفضلها، لأن الأعضـاء كلها تكون على وضعها الطبيعى الذى خلقهـا الله سبحانه عليه مع ما فيها من الهيئة الأدبيـة، وأجود ما اغتذى الإنسان إذا كانت أعضاؤه على وضعها الطبـيعي، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإنسان منتصباً الانتـصاب الطبيعي، وأردأ الجلسات للأكل الاتكاء على الجنب، لما تقـدم من أن المرئ، وأعضاء الازدراد تضيق عند هذه الهيئة، والمعدة لا تبقى على وضـعها الطبيعي، لأنها تنعصر مما يلى البطن بالأرض، ومما يلى الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء، وآلات التنفس.

---

(١) (صحيح) البخاري(٣٥٩٨)، وأبو داود(٣٧٦٩)، وابن ماجه(٣٢٦٢).
(٢) (ضعيف) أحمد في «الزهد» ص(١١)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٢٠٥٣).
(٣) (ضعيف) ابن ماجه(٣٣٧٠)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ١٠١ .
(٤) سبق تخريجه.
(٥) (صحيح) مسلم(٢٠٤٤)، وأبو داود (٣٧٧١)، وأحمد٣/ ١٨٠ : حديث(١٢٧٩٦).

وإذا كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذى تحت الجالس، فيكون المعنى أنى إذا أكلت لم أقعـد متكئاً على الأوطيـة والوسائد، كفعل الجـبابرة، ومن يريد الإكثار من الطعام، لكنى آكل بلغة كما يأكل العبد.

فصـــل

وكان يأكـل بأصابعـه الثلاث[١]، وهذا أنفع ما يكون من الأكـلات، فإن الأكل بأصبـع أو أصبعين لا يسـتلذ به الآكل، ولا يمريه، ولا يشـبعه إلا بـعد طول، ولا تفرح آلات الطعام والمعدة بما ينالها فى كل أكلة، فتأخذها على إغماض، كما يأخذ الرجل حقـه حبه أو حـبتين أو نحو ذلك، فـلا يلتذ بأخـذه، ولا يسر به، والأكل بالخمـسة والراحـة يوجب ازدحام الطعـام على آلاته، وعلى المعدة، وربمـا انسدت الآلات فمات، وتُغْصَب الآلات على دفعه، والمعـدة على احتماله، ولا يجد له لذة ولا استمراء، فأنفع الأكل أكلهﷺ ، وأكل من اقتدى به بالأصابع الثلاث.

فصـــل

في هديهﷺ في المأكل

ومن تدبر أغذيتـهﷺ ، وما كان يأكله، وجده لم يجـمع قط بين لبن وسمك، ولا بين لبن وحـامـض، ولا بين غـذاءين حـارين، ولا بـاردين، ولا لزجين، ولا قابضين، ولا مسهلين، ولا غليظين، ولا مرخيين، ولا مستحيلين إلا خلط واحد، ولا بين مختلفين كـقابض ومسهل، وسريع الهضم وبطيـئه، ولا بين شوى وطبيخ، ولا بين طرى وقديد، ولا بين لبن وبيض، ولا بين لحم ولبن، ولم يكن يأكل طعاماً فى وقت شدة حـرارته، ولا طبيخـاً بائتاً يسخن له بالغـد، ولا شيئاً من الأطعـمة العـفنة والمالحة، كـالكوامخ والمخللات، والمملوحـات، وكل هذه الأنواع ضار مـولد لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال.

وكان يصلح ضـرر بعض الأغذية ببعض إذا وجـد إليه سبـيلاً، فيكسـر حرارة هذا ببرودة هذا، ويبـوسة هذا برطوبة هذا، كما فـعل فى القثاء والرطب، وكمـا كان يأكل التمر بالسمن، وهو الحيس، ويشرب نقيع التمر يلطف به كيموسات الأغذية الشديدة.

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٠٣٢)، وأبو داود(٣٨٤٨)، والدارمي(٢٠٣٣)، وأحمد٦/ ٣٨٦: حديث(٢٧٠٤٥).

وكان يأمر بالعشاء، ولو بكف من تمر، ويقول: «ترك العشاء مهرمة» ذكره الترمذى فى «جامعه» وابن ماجه فى «سننه»[1] وذكر أبو نعيم عنه أنه كان ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يقسى القلب، ولهذا فى وصـايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة: أن يمشى بعد العشاء خطوات ولو مـائة خطوة، ولا ينام عقبه، فأنه مـضر جـداً وقال مسلموهم أو يصلى عقبيه ليستقر الغذاء بقعر المعدة فيسهل هضمه ويجود بذلك.

ولم يكن من هديه أن يشرب على طعامه فيفسده، ولا سيما إذا كان الماء حاراً أو بارداً، فإنه ردئ جداً. قال الشاعر:

لا تـكن عند أكـل سخـن وبـــرد ودخـــول الحمـــام تشـرب مــــاء

فـــإذا مــــا اجتنـبت ذلـك حقـــاً لـم تخـف مـا حييت فى الجـوف داء

ويكره شرب الماء عـقب الرياضة، والتـعب، وعقيب الجـماع، وعقـيب الطعام وقبله، وعـقيب أكل الفاكهـة، وإن كان الشرب عـقيب بعضهـا أسهل من بعض، وعقب الحمام، وعند الانتـباه من النوم، فهذا كله مناف لحفظ الصحـة، ولا اعتبار بالعوائد، فإنها طبائع ثوان.

فصـــل

في هديهﷺ في الشراب وآدابه

وأما هديه فى الشراب، فمن أكمل هدى يحفظ به الصحة، فإنه كان يشرب العسل الممزوج بالماء البـارد، وفى هذا من حفظ الصحة ما لا يهـتدى إلى معرفـته إلا أفاضل الأطبـاء، فإن شـربه ولعـقه على الريق يذيـب البلغم، ويغسل خـمل المعـدة، ويجلو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات، ويسخنـها باعتدال، ويفتح سددها، ويفعل مثل ذلك بالكبـد والكلى والمثانـة، وهو أنفع للمعـدة من كل حلو دخلهـا، وإنما يضر بالعـرض لصاحب الصفراء لحدته وحدة الصفراء، فربما هـيجها، ودفع مضرته لهم بالخل، فيعود حينئذ لهم نافعـاً جداً، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتـخذة من السكر أو أكثرها، ولا سيما لمن لم يعـتد هذه الأشربة، ولا ألفها طبعه، فإنه إذا شربـها لا تلائمه ملاءمة العسل، ولا قريباً منه، والمحكم فى ذلك العادة، فإنها تهدم أصولاً، وتبنى أصولاً.

---

(١) (ضعـيف) الترمذي(١٨٥٦)، وابن مـاجه(٣٣٥٥)، والكحال في «الأحكام النـبوية» ٢/ ١٣، والذهبي في «الطب» (١٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٢٤٤٧).

وأما الشراب إذا جمع وصفى الحلاوة والبرودة، فمن أنفع شئ للبدن، ومن أكبر أسـباب حـفظ الصـحـة، وللأرواح والقوي، والكـبد والقلب، عـشق شـديد له، واستـمداد منه، وإذا كان فـيه الوصفـان، حصلت به التغـذية، وتنفيـذ الطعام إلى الأعضاء، وإيصاله إليها أتم تنفيذ.

والماء البارد رطب يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية، ويرد عليه بدل ما تحلل منها، ويرقق الغذاء وينفذه فى العروق.

واختلف الأطباء: هل يغذى البدن؟ على قولين: فأثبتت طائفة التغذية به بناء على ما يشاهدونه من النمو والزيادة والقوة فى البدن به، ولا سيما عند شدة الحاجة إليه.

قالوا: وبين الحيوان والنبات قدر مشتـرك من وجوه عديدة منها: النمو والاغتذاء والاعتدال، وفى النبات قوة حس تناسبه، ولهذا كان غذاء النبات بالماء، فما ينكر أن يكون للحيوان به نوع غذاء، وأن يكون جزءاً من غذائه التام.

قالوا: ونحن لا ننكر أن قوة الغذاء ومعظمه فى الطعام، وإنما أنكرنا أن لا يكون الماء تغـذية البتـة. قالوا: وأيضـاً الطعام إنمـا يغذى بما فـيه من المائيـة، ولولاها لما حصلت به التغذية.

قالوا: ولأن الماء مادة حياة الحيوان والنبات، ولا ريب أن ما كان أقرب إلى مادة الشئ، حـصلت به التـغذية، فكيف إذا كـانت مـادته الأصليـة، قال الله تعـالي: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠] فكيف ننكر حصول التغذية بما هو مادة الحياة على الإطلاق.

قـالوا: وقد رأينا العطشـان إذا حصل لـه الرى بالماء البارد، تراجـعت إليه قـواه ونشاطه وحركتـه، وصبر عن الطعام، وانتفع بالقدر اليسـير منه، ورأينا العطشان لا ينتفع بالقدر الكثير من الطعـام، ولا يجد به القوة والاغتذاء، ونحن لا ننكر أن الماء ينفذ الغـذاء إلى أجزاء البدن وإلى جمـيع الأعضاء، وأنه لا يتم أمـر الغذاء إلا به، وإنما ننكر على من سلب قوة التـغذية عنه البتـة، ويكاد قوله عندنا يدخل فى إنكار الأمور الوجدانية.

وأنكرت طائفة أخـرى حصول التغـذية به، واحتجت بأمور يرجع حـاصلها إلى عدم الاكـتفاء به، وأنـه لا يقوم مقـام الطعام، وأنه لا يزيد فى نمو الأعـضاء، ولا

يخلف عليها بدل ما حللته الحرارة، ونحو ذلك مما لا ينكره أصحاب التغذية، فإنهم يجعلون تغذيته بحسب جوهره، ولطافته ورقته، وتغذية كل شئ بحسبه، وقد شوهد الهواء الرطب البارد اللين اللذيذ يغذى بحسبه، والرائحة الطيبة تغذى نوعاً من الغذاء، فتغذية الماء أظهر وأظهر.

والمقصود: أنه إذا كان بارداً، وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب، أو التمر أو السكر، كان من أنفع ما يدخل البدن، وحفظ عليه صحته، فلهذا كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ البارد الحلو[١] والماء الفاتر ينفخ، ويفعل ضد هذه الأشياء.

ولما كان الماء البائت أنفع من الذى يشرب وقت استقائه، قال النبي ﷺ وقد دخل إلى حائط أبى الهيثم بن التيهان: «هل من ماء بات فى شنة؟» فأتاه به، فشرب منه، رواه البخارى ولفظه: «إن كان عندك ماء بات فى شنة وإلا كرعنا»[٢].

والماء البائت بمنزلة العجين الخمير، والذى شرب لوقته بمنزلة الفطير، وأيضاً فإن الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه إذا بات، وقد ذكر أن النبي ﷺ كان يستعذب له الماء، ويختار البائت منه، وقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يستقى له الماء العذب من بئر السقيا[٣].

والماء الذى فى القرب والشنان، ألذ من الذى يكون فى آنية الفخار والأحجار وغيرهما، ولا سيما أسقية الأدم، ولهذا التمس النبي ﷺ ماء بات فى شنة دون غيرها من الأواني، وفى الماء إذا وضع فى الشنان، وقرب الأدم خاصة لطيفه لما فيها من المسام المنفتحة التى يرشح منها الماء، ولهذا كان الماء فى الفخار الذى يرشح ألذ منه، وأبرد فى الذى لا يرشح، فصلاة الله وسلامه على أكمل الخلق، وأشرفهم نفساً، وأفضلهم هدياً فى كل شئ، لقد دل أمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم فى القلوب والأبدان، والدنيا والآخرة.

---

(١) (صحيح) الترمذي(١٨٩٥)، وأحمد٦/ ٤٠: حديث(٢٤٠١١)، والحاكم٤/١٣٧: حديث(٧٢٠٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٦٢٧).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٦٢١)، وأبو داود (٣٧٢٤)، وابن ماجه(٣٤٣٢)، وأحمد٣/٣٢٨: حديث(١٤٤٥٦).

(٣) (صحيح) أبو داود (٣٧٣٥)، وأحمد٦/ ١٠٠: حديث(٢٤٥٧٤).

قالت عائشة: كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد[١] وهذا يحتمل أن يريد به الماء العذب، كمياه العيون والآبار الحلوة، فإنه كان يستعذب له الماء. ويحتمل أن يريد به الماء الممزوج بالعسل، أو الذى نقع فيه التمر أو الزبيب. وقد يقال -وهو الأظهر: يعمهما جميعاً.

وقوله فى الحديث الصحيح: «إن كان عندك ماء بائت فى شن وإلا كرعنا»[٢] فيه دليل جواز الكرع، وهو الشرب بالفم من الحوض والمقراة ونحوها، وهذه -والله أعلم- واقعة عين دعت الحاجة فيها إلى الكرع بالفم، أو قاله مبيناً لجوازه، فإن من الناس من يكرهه، والأطباء تكاد تحرمه، ويقولون: إنه يضر بالمعدة، وقد روى فى حديث لا أدرى ما حاله عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهانا أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة وقال: «لا يلغ أحدكم كما يلغ الكلب، ولا يشرب بالليل من إناء حتى يختبره إلا أن يكون مخمراً»[٣].

وحديث البخارى أصح من هذا، وإن صح، فلا تعارض بينهما، إذ لعل الشرب باليد لم يكن يمكن حينئذ، فقال: وإلا كرعنا، والشرب بالفم إنما يضر إذا انكب الشارب على وجهه وبطنه، كالذى يشرب من النهر والغدير، فأما إذا شرب منتصباً بفمه من حوض مرتفع ونحوه، فلا فرق بين أن يشرب بيده أو بفمه.

فصل

وكان من هديه الشرب قاعداً، هذا كان هديه المعتاد، وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائماً[٤]، وصح عنه أنه أمر الذى شرب قائماً أن يستقئ[٥]، وصح عنه أن شرب قائماً[٦].

قالت طائفة: هذا ناسخ للنهي، وقالت طائفة: بل مبين أن النهى ليس للتحريم، بل للإرشاد وترك الأولى، وقالت طائفة: لا تعارض بينهما أصلاً، فإنه إنما شرب

(١-٢) سبق تخريجه.
(٣) (ضعيف) ابن ماجه(٣٤٣١)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١٠٤، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٧٠).
(٤) (صحيح) مسلم(٢٠٢٤)، وأبو داود (٣٧١٧)، وأحمد٢/ ٣٢٧: حديث(٨٣١٧).
(٥) (صحيح) مسلم(٢٠٢٦).
(٦) (صحيح) البخاري(٥٦١٧)، ومسلم(٢٠٢٧).

قائمـاً للحاجة، فإنه جـاء إلى زمزم، وهـم يستـقون منها، فاسـتقى فناولوه الدلو، فشرب وهو قائم، وهذا كان موضع حاجة.

وللشرب قـائماً آفات عديدة منهـا: أنه لا يحصل به الرى التام، ولا يستـقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء، وينزل بسرعة وحدة إلى المعدة، فيخشى منه أن يبرد حرارتها، ويشوشها، ويسـرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج، وكل هذا يضر بالشارب، وأما إذا فعله نادراً أو لحاجـة، لم يضره، ولا يعترض بالعوائد على هذا، فإن العوائد طـبائع ثوان، ولها أحكام أخرى، وهى بمنزلة الخـارج عن القياس عند الفقهاء.

فصـــل

وفى «صحـيح مسلم» من حديـث أنس بن مالك، قال: كـان رسول اللهﷺ يتنفس فى الشراب ثلاثاً، ويقول: «إنه أروى وأمرأ وأبرأ»[١]

هو الماء، ومعنى تنفسه فى الشراب: إبانته القدح عن فـيه، وتنفســه خارجه، ثم يعـود إلى الشراب، كمـا جاء مصـرحاً به فى الحديث الآخر: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى القدح، ولكن ليبن الإناء عن فيه»[٢]

وفى هذا الشرب حكم جمة، وفوائد مهمة، وقد نبهﷺ على مجامعها بقوله: «إنه أروى وأمرأ وأبرأ»[٣] فأروي: أشد ريا، وأبلغه وأنفعه، وأبرأ: أفعل من البرء، وهو الشفـاء، أى يبرئ من شدة العطـش ودائه لتردده على المعدة الملتـهبة دفـعات، فتسكن الدفعة الثانية ما عجـزت الأولى عن تسكينه، والثالثة ما عجزت الثانية عنه، وأيضاً فإنه أسلم لحرارة المعدة، وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة، ونهلة واحدة.

وأيضاً فإنه لا يروى لمصادفته لحرارة العطش لحظة، ثم يقلع عنها، ولما تكسر سورتها وحدتها، وإن انكسرت لم تبطل بالكلية بخلاف كسرها على التمهل والتدريج.

---

(١) (صحـيح) مسـلم(٢٠٢٨)، والبخـاري(٥٦٣١)، وأبو داود(٣٧٢٧)، والترمـذي(١٨٨٤)، وابن ماجه(٣٤١٦)، وأحمد٣/١١٩: حديث(١٢١٣٢).
(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٢٧).
(٣) سبق تخريجه.

وأيضاً فإنه أسلم عاقبة، وآمن غائلة من تناول جميع ما يروى دفعة واحدة، فإنه يخاف منه أن يطفئ الحرارة الغريزية بشدة برده، وكثرة كميتـه، أو يضعفها فيؤدى ذلك إلى فساد مزاج المعـدة والكبد، وإلى أمراض رديئـة، خصوصاً فى سـكان البلاد الحارة، كالحـجاز واليمن ونحوهمـا، أو فى الأزمنة الحارة كشدة الصيف، فإن الشـرب وهلة واحدة مخوف عليهم جداً، فإن الحار الغريزى ضعيف فى بواطن أهلها وفى تلك الأزمنة الحارة.

وقـوله: «وأمـرأ»: هو أفـعل من مـرئ الطعـام والشـراب فى بدنه: إذا دخله، وخالطه بسهولة ولذة ونفع. ومنه: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾[النساء: ٤] هنيئاً فى عاقبته، مريئـاً فى مذاقه، وقيل: مـعناه أنه أسرع انحداراً عن المرئ لسهـولته وخفتـه عليه، بخلاف الكثير، فإنه لا يسهل على المرئ انحداره.

ومن آفات الشـرب نهلة واحدة أنه يخاف منه الشـرق بأن ينسد مجـرى الشراب لكثرة الوارد عليه، فيغص به، فإذا تنفس رويداً، ثم شرب، أمن من ذلك.

ومن فوائده: أن الشارب إذا شـرب أول مرة تصاعد البخـار الدخانى الحار الذى كان على القلب والكبد لورود الماء البـارد عليه، فأخرجته الطبيعـة عنها، فإذا شرب مرة واحدة، اتفق نزول الماء البارد، وصعود البخار، فيتدافعان ويتعالجان، ومن ذلك يحدث الشـرق والغصة ولا يتهنأ الشـارب بالماء، ولا يمرئه، ولا يتم ريه. وقد روى عبـد الله بن المبـارك، والبيـهقي، وغـيرهمـا عن النبيﷺ : «إذا شرب أحـدكم فليمص الماء مصاً، ولا يعب عباً، فإنه من الكباد»[١]

والكباد -بـضم الكاف وتخفـيف الباء- هو وجع الكبـد، وقد علم بالتـجربة أن ورود الماء جملة واحدة على الكبـد يؤلمهما ويضعف حرارتهـا، وسبب ذلك المضادة التى بين حرارتها، وبين ما ورد عليـها من كيفية المبرود وكمـيته. ولو ورد بالتدريج شيئـاً فشيئـاً، لم يضاد حرارتها، ولم يضـعفها، وهذا مثـاله صب الماء البارد على القدر، وهى تفـور، لا يضرها صبـه قليلاً قليلاً، وقـد روى الترمذى فى «جامـعه» عنهﷺ : «لا تشربوا نفـساً واحداً كـشرب البعـير، ولكن اشـربوا مثنى وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم فرغتم»[٢]

---

(١) (ضعيف) البيهقي في «السنن الكبري» ٧/ ٢٨٤، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٦١).

(٢) (ضعيف) الترمذي(١٨٨٥)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ١٠٩، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٦٢٣٣).

وللتسميـة فى أول الطعام والشراب، وحمد الله فى آخره تأثير عـجيب فى نفعه واستمرائه، ودفع مضرته.

قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعاً، فقد كمل: إذا ذكر اسم الله فى أوله، وحمد الله فى آخره، وكثرت عليه الأيدي، وكان من حل.

فصـــل

وقد روى مسلم فى «صـحيحه»: من حـديث جابر بن عبد الله، قـال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقـاء، فإن فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليـه غطاء، أو سقـاء ليس عليه وكـاء إلا وقع فيـه من ذلك الداء»[١] وهذا مما لا تناله علوم الأطباء ومعـارفهم، وقد عرفه من عرفـه من عقلاء الناس بالتجربة. قال الليث ابن سعـد أحد رواة الحديث: الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة فى السنة فى كانون الأول منها.

وصح عنه أنه أمر بتخميـر الإناء ولو أن يعرض عليه عوداً[٢]، وفى عرض العود عليه من الحكمة، أنه لا ينسى تخـميره، بل يعتاده حتى بالعـود، وفيه: أنه ربما أراد الدبيب أن يسقط فيه، فيمر على العود، فيكون العود جسراً له يمنعه من السقوط فيه.

وصح عنه: أنه أمـر عند إيكـاء الإناء بذكـر اسم الله، فـإن ذكـر اسم الله عند تخميـر الإناء يطرد عنه الشيطان، وإيكاؤه يطرد عنه الهوام، ولذلـك أمر بذكر اسم الله فى هذين الموضعين لهذين المعنيين

وروى البخارى فى «صحيحـه» من حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب من فى السقاء[٣]

وفى هذه آداب عديدة، منها: أن تردد أنفاس الشارب فـيه يكسبه زهومه ورائحة كريهة يعاف لأجلها.

---

(١)(صحيح) مسلم(٢٠١٤)، وابن ماجه(٣٤١٠)، وأحمد٣/ ٣٥٥: حديث(١٤٧٦٥).
(٢)(صـحـيح) الـبـخـاري(٥٦٢٣-٥٦٢٤)، ومـسلم(٢٠١٢)، وأبـو داود(٣٧٣١)، والتـرمـذي(١٨١٢)، والدارمي(٢١٣١)، وابن ماجه(٣٤١٠)، وأحمد٢/ ٣٦٣: حديث(٨٧٣٧).
(٣)(صحيح) البخاري(٥٦٢٩)، وأبو داود(٣٧١٩)، وابن ماجه(٣٤٢٠)، وأحمد١/ ٢٩٣: حديث(٢٦٧١).

ومنها: أنه ربما غلب الداخل إلى جوفه من الماء، فتضرر به.

ومنها: أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعر به، فيؤذيه.

ومنها: أن الماء ربما كان فيه قذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب، فتلج جوفه.

ومنها: أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيق عن أخذ حظه من الماء، أو يزاحمه، أو يؤذيه، ولغير ذلك من الحكم.

فإن قيل: فما تصنعون بما فى «جامع الترمذي»: أن رسول الله ﷺ دعا بإداوة يوم أحد، فقال: «اخنث فم الإداوة» ثم شرب منها من فيها؟ قلنا: نكتفى فيه بقول الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بصحيح. وعبد الله بن عمر العمرى يضعف من قبل حفظه، ولا أدرى سمع من عيسى أو لا انتهي[1]. يريد عيسى بن عبد الله الذى رواه عنه. عن رجل من الأنصار.

فصل

وفى «سنن أبى داود» من حديث أبى سعيد الخدري، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة القدح، وأن ينفخ فى الشراب»[2] وهذا من الآداب التى تتم بها مصلحة الشارب، فإن الشرب من ثلمة القدح فيه عدة مفاسد:

أحدها: أن ما يكون على وجه الماء من قذى أو غيره يجتمع إلى الثلمة بخلاف الجانب الصحيح.

الثاني: أنه ربما شوش على الشارب، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثلمة.

الثالث: أن الوسخ والزهومة تجتمع فى الثلمة، ولا يصل إليها الغسل، كما يصل إلى الجانب الصحيح.

الرابع: أن الثلمة محل العيب فى القدح، وهى أردأ مكان فيه، فينبغى تجنبه وقصد الجانب الصحيح، فإن الردئ من كل شئ لا خير فيه، ورأى بعض السلف رجلاً يشترى حاجة رديئة، فقال: لا تفعل أما علمت أن الله نزع البركة من كل ردئ.

---

(١) (ضعيف) الترمذي(١٨٩١)، وأبو داود(٣٧٢١).

(٢) (صحيح) أبو داود(٣٧٢٢)، وأحمد٣/ ٨٠: حديث(١١٦٩٩)، وصححه الشيخ شاكر -رحمه الله-

الخامس: أنه ربما كان فى الثلمة شق أو تحديد يجرح فم الشارب، ولغير هذه من المفاسد.

وأما النفخ فى الشراب، فـإنه يكسبه من فم النافخ رائحة كريهـة يعاف لأجلها، ولا سيما إن كان متغير الفم، وبالجملة: فأنفاس النافخ تخالطه، ولهذا جمع رسول الله ﷺ بين النهى عن التنفس فى الإناء والنفخ فيه فى الحديث الذى رواه الترمذى وصححه، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس فى الإناء، أو ينفخ فيه[1].

فـإن قيل: فـمـا تصنعون بما فـي «الصحـيحـين» من حديث أنس، أن رسـول الله ﷺ كان يتنفس فى الإناء ثلاثاً[2] قيل: نقابله بالقبول والتسليم، ولا معارضة بينه وبين الأول، فـإن مـعناه أنه كـان يتنفس فى شـربه ثلاثاً، وذكـر الإناء لأنه آلة الشرب، وهذا كما جاء فى الحديث الصحيح: أن إبراهيم ابن رسول الله ﷺ مات فى الثدي[3] أي: فى مدة الرضاع.

فصـــل

وكان ﷺ يشـرب اللبن خالصـاً تارة، ومشـوباً بالماء أخري، وفى شـرب اللبن الحلو فى تلك البلاد الحارة خـالصاً ومشوباً نفع عظيم فى حـفظ الصحة، وترطيب البدن، ورى الكبد، ولا سيما اللبن الذى ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهـها، فإن لبنها غذاء مع الأغـذية، وشراب مع الأشربة، ودواء مع الأدوية وفى «جامع التـرمذي» عنه ﷺ: «إذا أكل أحدكم طعـاماً فليقل: اللهم بارك لنا فـيه، وزدنا منه، فإنه ليس شئ يجـزء من الطعام والشراب إلا اللبن» قال الـترمذي: هذا حديث حسن[4].

---

(١) (صحيح) الترمذي(١٨٨٨)، وأبو داود(٣٧٢٨)، وابن ماجه(٣٤٢٩)، والدارمي(٢١٣٤)، وأحمد١/ ٣٠٩: حديث(٢٨١٨).

(٢) سبق تخريجه .

(٣) (صحيح) مسلم(٢٣١٦)، وأحمد(٣/ ١١٢: حديث(١٢٠٤١).

(٤) (حسن) الترمذي(٣٤٥٥)، وأبو داود(٣٧٣٠)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(٣٨١).

فصل

وثبت في «صحيح مسلم» أنه ﷺ كان ينبذ له أول الليل، ويشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد، والليلة الأخري، والغد إلى العصر ، فإن بقي منه شئ سقاه الخادم، أو أمر به فصب[1] وهذا النبيذ: هو ما يطرح فيه تمر يحليه، وهو يدخل في الغذاء والشراب، وله نفع عظيم في زيادة القوة، وحفظ الصحة، ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفاً من تغيره إلى الإسكار.

فصل

في تدبيره لأمر الملبس

وكان من أتم الهدي، وأنفعه للبدن، وأخفه عليه، وأيسره لبساً وخلعاً، وكان أكثر لبسه الأردية والأزر، وهي أخف على البدن من غيرها، وكان يلبس القميص بل كان أحب الثياب إليه، وكان هديه في لبسه لما يلبسه أنفع شئ للبدن، فإنه لم يكن يطيل أكمامه، ويوسعها، بل كانت كم قميصه إلى الرسغ لا يجاوز اليد، فتشق على لابسها، وتمنعه خفة الحركة والبطش، ولا تقصر عن هذه، فتبرز للحر والبرد وكان ذيل قميصه وإزاره إلى أنصاف الساقين لم يتجاوز الكعبين، فيؤذي الماشي ويؤوده، ويجعله كالمقيد، ولم يقصر عن عضلة ساقية، فنكشف ويتأذى بالحر والبرد، ولم تكن عمامته بالكبيرة التي يؤذي الرأس حملها، ويضعفه ويجعله عرضه للضعف والآفات، كما يشاهد من حال أصحابها. ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد، بل وسطاً بين ذلك، وكان يدخلها تحت حنكة، وفي ذلك فوائد عديدة: فإنها تقي العنق الحر والبرد، وهو أثبت لها، ولا سيما عند ركوب الخيل والإبل، والكر والفر، وكثير من الناس اتخذ الكلاليب عوضاً عن الحنك، ويباعد ما بينهما في النفع والزينة، وأنت إذا تأملت هذه اللبسة وجدتها من أنفع اللبسات وأبلغها في حفظ صحة البدن وقوته، وأبعدها من التكلف والمشقة على البدن.

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٠٠٤)، وأبو داود(٣٧١٣)، وابن ماجه(٣٣٩٩).

وكان يلبس الخـفاف في السـفر دائماً، أو أغلب أحـواله لحاجـة الرجلين إلى ما يقيمها من الحر والبرد، وفي الحضر أحياناً.

وكان أحب ألوان الثيـاب إليه البياض، والحبرة، وهى البـرود المحبرة، ولم يكن من هديه لبس الأحمر، ولا الأسود، ولا المصبغ، ولا المصـقول. وأما الحلة الحمراء التى لبسهـا، فهى الرداء اليمانى الذى فيـه سواد وحمرة وبياض، كـالحلة الخضراء، فـقد لبس هذه وهذه، وقـد تقـدم تقرير ذلك، وتغلـيظ من زعم أنه لبس الأحمـر القانى بما فيه كفاية.

فصـــل

في تدبيره لأمر المسكن

لما علم ﷺ أنه على ظهر سير، وأن الدنيا مرحلة مسـافر ينزل فيها مدة عمره، ثم ينتقل عنهـا إلى الآخرة، لم يكن من هديه وهدى أصـحابه، ومن تبعـه الاعتناء بالمساكن وتشييدها، وتعليتها وزخرفتها وتوسعتها، بل كانت من أحسن منازل المسافر تقى الحر والبرد، وتستر عن العيـون، وتمنع من ولوج الدواب، ولا يخاف سقوطها لفرط ثقلها، ولا تعشش فيها الهوام لسـعتها ولا تعتور عليها الأهوية والرياح المؤذية لارتفاعهـا، وليست تحت الأرض فتؤذى سكانها، ولا فى غاية الارتفـاع عليها، بل وسط، وتلك أعدل المسـاكن وأنفعها، وأقلـها حراً وبرداً، ولا تضيق عن سـاكنها، فينحصر، ولا تفضل عنه بغير منفعة ولا فائدة، فتأوى الهوام فى خلوها، ولم يكن فيهـا كنف تؤذى ساكنها برائحتـها، بل رائحتهـا من أطيب الروائح لأنه كان يحب الطيب، ولا يزال عنده، وريحـه هو من أطيب الرائحة، وعرقـه من أطيب الطيب، ولم يكن فى الدار كنيف تظهر رائحته، ولا ريب أن هذه من أعـدل المساكن وأنفعها وأوفقها للبدن، وحفظ صحته.

فصـــل

في تدبيره لأمر النوم واليقظة

من تدبر نومه ويقظته ﷺ ، وجده أعدل نوم، وأنفعه للبدن والأعضاء والقوي، فإنه كان ينام أول الليل، ويستيقظ فى أول النصف الثانـي، فيقوم ويستاك، ويتوضأ

ويصلى ما كتب الله له، فيأخذ البدن والأعضاء، والقوى حظها من النوم والراحة، وحظها من الرياضة مع وفور الأجر، وهذا غاية صلاح القلب والبدن، والدنيا والآخرة.

ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه، وكان يفعله على أكمل الوجوه، فينام إذا دعته الحاجة إلى النوم على شقه الأيمن، ذاكراً الله حتى تغلبه عيناه، غير ممتلئ البدن من الطعام والشراب، ولا مباشر بجنبه الأرض، ولا متخذ للفرش المرتفعة، بل له ضجاع من أدم حشوه ليف، وكان يضطجع على الوسادة، ويضع يده تحت خده أحياناً.

ونحن نذكر فصلاً فى النوم النافع منه والضار، فنقول:

النوم حالة للبدن يتبعها غور الحرارة الغريزية والقوى إلى باطن البدن لطلب الراحة وهو نوعان: طبيعى وغير طبيعي، فالطبيعي: إمساك القوى النفسانية عن أفعالها وهى قوى الحس والحركة الإرادية، ومتى أمسكت هذه القوى عن تحريك البدن استرخي، واجتمعت الرطوبات والأبخرة التى كانت تتحل وتتفرق بالحركات واليقظة فى الدماغ الذى هو مبدأ هذه القوى، فيتخدر ويسترخي، وذلك النوم الطبيعي.

وأما النوع غير الطبيعي، فيكون لعرض أو مرض، وذلك بأن تستولى الرطوبات على الدماغ استيلاء لا تقدر اليقظة على تفريقها، أو تصعد أبخرة رطبة كثيرة كما يكون عقيب الامتلاء من الطعام والشراب، فتثقل الدماغ وترخيه، فيتخدر، ويقع إمساك القوى النفسانية عن أفعالها، فيكون النوم.

وللنوم فائدتان جليلتان، إحداهما: سكون الجوارح وراحتها مما يعرض لها من التعب، فيريح الحواس من نصب اليقظة، ويزيل الإعياء والكلال.

والثانية: هضم الغذاء، ونضج الأخلاط لأن الحرارة الغريزية فى وقت النوم تغور إلى باطن البدن. فتعين على ذلك، ولهذا يبرد ظاهره، ويحتاج النائم إلى فضل دثار.

وأنفع النوم: أن ينام على الشق الأيمن، ليستقر الطعام بهذه الهيئة فى المعدة استقراراً حسناً، فإن المعدة أميل إلى الجانب الأيسر قليلاً، ثم يتحول إلى الشق الأيسر قليلاً ليسرع الهضم بذلك لاستمالة المعدة على الكبد، ثم يستقر نومه على الجانب الأيمن، ليكون الغذاء أسرع انحداراً عن المعدة، فيكون النوم على الجانب

الأيمن بداءة نومه ونهايته، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه، فتنصب إليه المواد.

وأردأ النوم النوم على الظهر، ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم، وأردأ منه أن ينام منبطحاً على وجهه، وفى «المسند» و«سنن ابن ماجة» عن أبى أمامة قال: مر النبيﷺ على رجل نائم فى المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قم أو أقعد، فإنها نومة جهنمية»[1].

قال أبقراط فى كتاب «التقدمة»: وأما نوم المريض على بطنه من غير أن يكون عادته فى صحته جرت بذلك، فذلك يدل على اختلاط عقل، وعلى ألم فى نواحى البطن، قال الشراح لكتابة: لأنه خالف العادة الجيدة إلى هيئة رديئة من غير سبب ظاهر ولا باطن.

والنوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من أفعالها، مريح للقوة النفسانية، مكثر من جوهر حاملها، حتى إنه ربما عاد بإرخائه مانعاً من تحلل الأرواح.

ونوم النهار ردئ يورث الأمراض الرطوبية والنوازل، ويفسد اللون، ويورث الطحال، ويرخى العصب، ويكسل، ويضعف الشهوة إلاً فى الصيف وقت الهاجرة، وأردؤه نوم أول النهار، وأردأ منه النوم آخره بعد العصر، ورأى عبد الله بن عباس ابناً له نائماً نومة الصبحة، فقال له: قم أتنام فى الساعة التى تقسم فيها الأرزاق.

وقيل: نوم النهار ثلاثة: خلق، وحرق، وحمق. فالخلق: نومة الهاجرة، وهى خلق رسول اللهﷺ والحرق: نومة الضحي، تشغل عن أمر الدنيا والآخرة، والحمق: نومة العصر. قال بعض السلف: من نام بعد العصر، فاختلس عقله، فلا يلومن إلا نفسه وقال الشاعر:

ألا إن نومات الضحى تورث الفتى خبالاً ونومات العصير جنون

ونوم الصبحة يمنع الرزق، لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليقة أرزاقها، وهو وقت قسمة الأرزاق، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة، وهو مضر جداً بالبدن لإرخائه

---

(١) (حسن) ابن ماجه(٣٧٢٥).

البدن، وإفساده للفضلات التى ينبغى تحليلها بالرياضة، فيحدث تكسراً وعياً وضعفاً، وإن كان قبل التبرز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشئ، فذلك الداء العضال المولد لأنواع من الدواء.

والنوم فى الشمس يثير الداء الدفين، ونوم الإنسان بعضه فى الشمس، وبعضه فى الظل ردئ، وقد روى أبو داود فى «سننه» من حديث أبى هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ : «إذا كان أحدكم فى الشمس فقلص عنه الظل، فصار بعضه فى الشمس، وبعضه فى الظل فليقم»(١)

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره من حديث بريدة بن الحصيب، أن رسول اللهﷺ نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس(٢) وهذا تنبيه على منع النوم بينهما.

وفى «الصحيحين» عن البراء بن عازب، أن رسول اللهﷺ قال: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم إنى أسلمت نفسى إليك، ووجهت وجهى إليك، وفوضت أمرى إليك، وألجأت ظهرى إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك، إلا إليك، أمنت بكتابك الذى أنزلت، ونبيك الذى أرسلت. واجعلهن آخر كلامك، فإن مت من ليلتك، مت على الفطرة»(٣)

وفى «صحيح البخاري» عن عائشة أن رسول اللهﷺ ، كان إذا صلى ركعتى الفجر -يعنى سنتها- اضطجع على شقه الأيمن(٤)

وقد قيل: إن الحكمة فى النوم على الجانب الأيمن، أن لا يستغرق النائم فى نومه، لأن القلب فيه ميل إلى جهة اليسار، فإذا نام على جنبه الأيمن، طلب القلب مستقره من الجانب الأيسر، وذلك يمنع من استقرار النائم واستثقاله فى نومه،

---

(١) (صحيح) أبو داود(٤٨٢١)، وأحمد٢/ ٣٨٣: حديث(٨٩٥٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٧٤٨).

(٢) (صحيح) ابن ماجه(٣٧٢٢)، والكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ١١٥، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٨٤٠).

(٣) (صحيح) البخاري(٣٦١١)، ومسلم(٢٧١٠)، وأبو داود (٥٠٤٦)، والترمذي(٣٥٧٤).

(٤) (صحيح) البخاري (٦٢٦)، ومسلم(١٢٢/ ٧٣٦)، وأبو داود (١٢٦٣)، وابن ماجه(١١٩٨)، والدارمي(١٤٤٧)، وأحمد ٦/ ١٢١: حديث(٢٤٧٨٥).

بخلاف قـراره فى النوم على اليسار، فإنه مـستقره، فـيحصل بذلك الدعة الـتامة، فيستغرق الإنسان فى نومه، ويستثقل، فيفوته مصالح دينه ودنياه.

وكما كان النائم بمنزلة الميت، والنوم أخـو الموت -ولهذا يستحيل على الحى الذى لا يموت، وأهل الجنة لا ينامون فـيها- كـان النائم محتـاجاً إلى من يحرس نفـسه، ويحفظها مما يعرض لها من الآفـات، ويحرس بدنه أيضاً من طوارق الآفات، وكان ربه وفاطره تعالى هو المتولى لذلك وحـده، علم النبي ﷺ النائم أن يقول كلمات التفويض والالتجاء، والرغـبة والرهبة، ليستدعى بها كمـال حفظ الله له، وحراسته لنفسه وبدنه، وأرشده مع ذلك إلى أن يستـذكر الإيمان، وينام عليه، ويجعل التكلم به آخر كلامه، فإنه ربما توفاه الله فى منامه، فإذا كان الإيمان آخر كلامه دخل الجنة، فتـضمن هذا الهـدى فى المنام مصـالح القلب والبدن، والروح فى النوم والـيقظة، والدنيا والآخرة، فصلوات الله وسلامه على من نالت به أمته كل خير.

وقوله: «أسلمت نفسى إليك»[1] أي: جعلتـها مسلمة لك تسليم العـبد المملوك نفسه إلى سيده ومالكه. وتوجيه وجهه إليه يتضمن إقباله بالكلية على ربه وإخلاص القصد والإرادة له، وإقـراره بالخضوع والذل والانقيـاد، قال تعالي: ﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾[آل عمران: ٢٠] وذكر الوجـه إذ هو أشرف ما فى الإنسان، ومجمع الحواس، وأيضاً ففيه معنى التوجه والقصد من قوله:

استغفـر الله ذنباً لـست محصيـه رب العبـاد إليـه الوجـه والعمـــل

وتفويض الأمر إليه رده إلى الله سبحانه، وذلك يوجب سكون القلب وطمأنينته، والرضى بما يقضـيه ويختاره له مما يـحبه ويرضاه، والتـفويض من أشرف مقـامات العبودية، ولا علة فيه، وهو من مقامات الخاصة خلافاً لزاعمى خلاف ذلك.

وإلجاء الظهر إليه سبحانه يتضمن قـوة الاعتماد عليه، والثقة به، والسكون إليه، والتوكل عليه، فإن من أسند ظهره إلى ركن وثيق، لم يخف السقوط.

ولما كان للقلب قـوتان: قوة الطلب، وهى الرغبة، وقوة الـهرب، وهى الرهبة، وكان العـبد طالبـاً لمصالحـه، هارباً من مضـاره، جمع الأمـرين فى هذا التـفويض والتوجه، فقـال: رغبة ورهبة إليك، ثم أثنى على ربه، بأنه لا ملجأ لـلعبد سواه،

(١) سبق تخريجه .

ولا منجا له منه غيره، فهو الذى يلجأ إليه العـبد لينجيه من نفسه، كما فى الحديث الآخر: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك»[1] فهو سبحانه الذى يعيذ عبده وينجيه من بأسه الذى هو بمشيئته وقدرته، فمنه البلاء، ومنه الإعانة، ومنه ما يطلب النجـاة منه، وإليه الالتجاء فى النجاة، فهـو الذى يلجأ إليه فى أن ينجى مما منه، ويستـعاذ به مما منـه، فهـو رب كل شئ، ولا يكون شئ إلا بمشيئته: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ ﴾[الأنعام: ١٧] ﴿ قُلْ مَن ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾[الأحزاب: ١٧] ثم ختم الدعاء بالإقرار بالإيمان بكتـابه ورسوله الذى هو ملاك النجاة، والفـوز فى الدنيا والآخرة، فهذا هديه فى نومه.

لو لـم يقـل إنى رسـول لكـان شـاهـد فى هـديـه ينطـق

فصـــل

وأما هديه فى يقظته، فكان يستـيقظ إذا صاح الصارخ وهو الديك، فيـحمد الله تعالى ويكبره، ويهـلله ويدعوه، ثم يستاك، ثم يقوم إلى وضـوئه، ثم يقف للصلاة بين يدى ربه، مناجيـاً له بكلامه، مثنيـاً عليه، راجيـاً له، راغباً راهباً، فـأى حفظ لصحة القلب والبدن، والروح والقوي، ولنعيم الدنيا والآخرة فوق هذا.

فصـــل

في هديهﷺ في الرياضة

وأما تدبير الحـركة والسكون، وهو الرياضة، فنذكر منها فـصلاً يعلم منه مطابقة هديه فى ذلك لأكمل أنواعه وأحمدها وأصوبها، فنقول:

من المعلوم افتقار الـبدن فى بقائه إلى الغذاء والشراب، ولا يصير الـغذاء بجملته جزءاً من البـدن، بل لابد أن يبقى منه عند كل هضم بقـية ما، إذا كـثرت على مر الزمان اجـتمع منها شئ له كـمية وكيـفية، فـيضر بكميـته بأن يسد ويثـقل البدن، ويوجب أمراض الاحتبـاس، وإن استفرغ تأذى البدن بالأدوية، لأن أكثـرها سمية،

(١) (صحيح) مسلم(٤٨٦)، والترمذي(٣٤٩٣)، والنسائي٢/ ٢٢٢-٢٢٣ .

ولا تخلو من إخـراج الصالح المنتفـع به، ويضر بكيفـيتـه، بأن يسخن بنفـسه، أو بالعفن، أو يبرد بنفسه، أو يضعف الحرارة الغريزية عن إنضاجه.

وسدد الفضلات لا محالة ضارة تركت، أو استفرغت والحركة أقوى الأسباب فى منع تولدها، فإنها تسخن الأعضاء، وتسيل فضلاتها، فلا تجتمع على طول الزمان، وتعود البدن الخفة والنشاط، وتجعله قابلاً للغذاء، وتصلب المفاصل، وتقوى الأوتار والرباطات، وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها فى وقته، وكان باقى التدبير صواباً.

ووقت الرياضة بعد انحـدار الغذاء، وكمال الهضم، والرياضـة المعتدلة هى التى تحمر فيها البشرة، وتربوا ويتندى بها البدن، وأما التى يلزمها سيلان العرق فمفرطة، وأى عضو كثرت رياضته قوي، وخصوصاً على نوع تلك الرياضة، بل كل قوة فهذا شأنها، فإن من استكثر من الحفظ قويت حافظته، ومن استكثر من الفكر قويت قوته المفكرة، ولكل عضو رياضـة تخصه، فللصدر القراءة فليـبتدئ فيها من الخـفية إلى الجهـر بتدريج، ورياضة الـسمع بسمع الأصـوات، والكلام بالتدريج، فـينتقل من الأخف إلى الأثقل، وكـذلك رياضة اللسـان فى الكلام، وكذلك ريـاضة البـصر، وكذلك رياضة المشى بالتدريج شيئاً فشيئاً.

وأما ركوب الخـيل، ورمى النشاب، والصراع، والمسابقة على الأقـدام، فرياضة للبدن كله، وهى قالعة لأمراض مزمنة، كالجذام والاستسقاء، والقولنج.

ورياضة النفوس بالتـعلم والتأدب، والفرح والسرور، والصبر والـثبات، والإقدام والسماحة، وفـعل الخير، ونحو ذلك مما ترتاض به النفوس، ومن أعظم ريـاضتها: الصبر والحب، والشجاعة والإحسان، فلا تزال ترتاض بذلك شيئاً فشيئاً حتى تصير لها هذه الصفات هيئات راسخة، وملكات ثابتة.

وأنت إذا تأملت هديـهﷺ فى ذلك، وجـدته أكـمل هدى حـافظ للصـحـة والقوى، ونافع فى المعاش والمعاد.

ولا ريب أن الصلاة نفسهـا فيها من حفظ صحة البـدن، وإذابة أخلاطه وفضلاته مـا هو من أنفع شئ له سوى مـا فيـهـا من حفظ صـحة الإيمان، وسـعادة الدنيـا والآخرة، وكذلك قيام الليل من أنفع أسباب حـفظ الصحة، ومن أمنع الأمور لكثير

من الأمراض المزمنة، ومن أنشط شئ للبدن والروح والقلب، كما فى «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «يـعقد الشيـطان على قافيـة رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة: عليك ليل طويل، فارقـد، فإن هو استيقظ، فذكر الله انحلت عـقدة، فإن توضـأ، انحلت عقـدة ثانية، فـإن صلى انحلت عقـده كلها، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»(١) .

وفى الصوم الشرعى من أسباب حفظ الصـحة ورياضة البدن والنفس ما لا يدفعه صحيح الفطرة.

وأما الجهاد وما فيه من الحركـات الكلية التى هى من أعظم أسباب القوة، وحفظ الصحة، وصلابة القلب والبدن، ودفع فضلاتهما، وزوال الهم والغم والحزن، فأمر إنما يعرفه من له مـنه نصيب، وكذلك الحج، وفعل المناسك، وكذلـك المسابقة على الخيل، وبالنضـال، والمشى فى الحوائج، وإلى الإخوان، وقضـاء حقوقهم، وعـيادة مرضاهم، وتشـييع جنائزهم، والمشى إلى المساجد للجـمعات والجماعـات، وحركة الوضوء والاغتسال، وغير ذلك.

وهذا أقل ما فيـه الرياضة المعينة على حـفظ الصحة، ودفع الفضـلات، وأما ما شرع له من التـوصل به إلى خيـرات الدنيا والآخرة، ودفـع شرورهما، فـأمر وراء ذلك.

فعـلمت أن هديه فوق كل هدى فى طب الأبدان والقـلوب، وحفظ صـحتـها، ودفع أسقامها، ولا مزيد على ذلك لمن قد أحضر رشده، وبالله التوفيق.

فصـــل

في هديه ﷺ في الجمـاع

وأما الجماع والباه، فكان هديه فيه أكمل هدي، يحفظ به الصحة، وتتم به اللذة وسرور الـنفس، ويحصل به مـقاصـده التى وضع لأجلها، فـإن الجمـاع وضع فى الأصل لثلاثة أمور هى مقاصده الأصلية:

(١) (صحيح) البـخاري(١١٤٢)، ومسلم(٧٧٦)، وأبو داود(١٣٠٦)، وابن ماجـه(١٣٢٩)، وأحمد٢/ ٢٤٣: حديث(٧٣٠٦).

أحدها: حفظ النسل، ودوام النوع إلى أن تتكامل عـدة التى قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

الثاني: إخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن.

الثالث: قضاء الوطر: ونيل الـلذة، والتمتع بالنعمة، وهذه وحـدها هى الفائدة التى فى الجنة، إذ لا تناسل هناك، ولا احتقان يستفرغه الإنزال.

وفضلاء الأطباء: يرون أن الجماع من أحد أسباب حـفظ الصحة. قال جالينوس: الغـالب على جوهر المنى النار والهـواء، ومزاجـه حار رطب، لأنه كـونه من الدم الصافى الذى تغتذى به الأعضاء الأصلية، وإذا ثبت فضل المني، فاعلم أنه لا ينبغى إخراجه إلا فى طلب النسل، أو إخراج المحتـقن منه، فإنه إذا دام احتقانه، أحدث أمـراضاً رديئـة، منهـا: الوسواس، والجـنون، والصرع، وغـيـر ذلك، وقد يبـرئ استعماله من هذه الأمراض كـثيراً، فإنه إذا طال احتباسه، فسد واستـحال إلى كيفية سمـية توجب أمراضاً رديئـة كما ذكرنا، ولذلـك تدفعه الطبيـعة بالاحتلام إذا كـثر عندها من غير جماع.

وقال بعض السلف: ينبغى للرجل أن يتـعاهد من نفسه ثلاثاً: أن لا يدع المشي، فإن احتاج إليه يوماً قدر عليه، وينبغى أن لا يدع الأكل، فإن أمعاءه تضيق، وينبغى أن لا يدع الجماع، فإن البـئر إذا لم تنزح، ذهب ماؤها[1]. وقال محمد بن زكريا: من ترك الجمـاع مدة طويلة، ضعـفت قوى أعصـابه، وانسدت مجـاريها، وتقلص ذكره. قـال: ورأيت جماعـة تركوه لنوع من التقـشف، فبردت أبدانهم، وعـسرت حركاتهم، ووقعت عليهم كآبة بلا سبب، وقلت شهواتهم وهضمهم، انتهى[2].

ومن منافـعه: غـض البصـر، وكف النفس، والقـدرة على العـفة عن الحـرام، وتحـصيل ذلك للمـرأة، فهـو ينفع نفـسه فى دنـياه وأخـراه، وينفع المرأة، ولذلك كانﷺ يتعاهده ويحبه، ويقول: «حبب إليّ من دنياكم: النساء والطيب»[3]

(١، ٢) ذكرهما المؤلف في «الزاد» ٤/ ٢٠٠ .

(٣) (صحيح) النسـائي ٧/ ٦١، وأحمد٣/ ١٢٨: حديث(١٢٢٣٣، ١٢٢٣٤)، وصححه الألبـاني في «صحيح الجامع»(٣١٢٢٤).

وفى كتاب «الزهد» للإمام أحمد فى هذا الحديث زيادة لطيفة، وهي: أصبر عن الطعام والشراب، ولا أصبر عنهن.

وحث على التزويج أمته فقال: «تزوجوا فإنى مكاثر بكم الأمم»[١]

وقال ابن عباس: خير هذه الأمة أكثرها نساء[٢]

وقال: «إنى أتزوج النساء، وأنام وأقوم، وأصوم وأفطر، فمن رغب عن سنتى فليس مني»[٣]

وقال: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحفظ للفرج، ومن لم يستطع، فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[٤]

ولما تزوج جابر ثيباً قال له: «هلا بكراً تلاعبها وتلاعبك»[٥]

وروى ابن ماجة فى «سننه»: من حديث أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً، فليتزوج الحرائر»[٦]

وفى «سننه» أيضاً من حديث ابن عباس يرفعه: قال: «لم نر للمتحابين مثل النكاح»[٧]

وفى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة»[٨]

---

(١) (صحيح) أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦/ ٦٥-٦٦، وابن ماجه(١٨٤٦)، والحاكم(٢/ ١٦٢: حديث(٢٦٨٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٢٩٤٠، ٢٩٤١).
(٢) (صحيح) البخاري(٥٠٦٩).
(٣) (صحيح) البخاري(٥٠٦٣)، ومسلم(١٤٠١).
(٤) (صحيح) البخاري(٥٠٦٦)، ومسلم(١٤٠٠)، والترمذي(١٠٨١)، وابن ماجه(١٨٤٥)، والنسائي٤/ ١٦٩، وأحمد١/ ٤٢٤: حديث(٤٠٢٣).
(٥) (صحيح) البخاري(٥٠٧٩، ٥٠٨٠)، ومسلم(٤/ ٧١٥) والترمذي(١١٠٠)، وابن ماجه(١٨٦٠)، وأحمد٣/ ٣٠٨: حديث(١٤٢٤٠).
(٦) (ضعيف) ابن ماجه(١٨٦٢)، والبخاري في «تاريخه» ٨/ ٤٠٤، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٢٢، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٣٨٨).
(٧) (صحيح) ابن ماجه (١٨٤٧)، والحاكم٢/ ١٦٠: حديث(٢٦٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١١/ ١٧، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٥٢٠٠).
(٨) (صحيح) مسلم(١٤٦٧)، والنسائي٦/ ٦٩، وابن ماجه(١٨٥٥)، وأحمد٢/ ١٦٨: حديث(٦٥٦٧).

وكان ﷺ يحرض أمتـه على نكاح الأبكار الحسان، وذوات الدين، وفي «سنن النسائي» عن أبي هريرة قـال: سئل رسول الله ﷺ : أي النساء خـير؟ قال: «التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله»(١)

وفي «الصحـيحين» عنه، عن النبي ﷺ قـال: «تنكح المرأة لمالها، ولحسبـها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك»(٢)

وكان يحث على نكاح الولود، ويكره المرأة التي لا تلد، كما في «سنن أبي داود» عن معـقل بن يسار، أن رجلاً جـاء إلى النبي ﷺ فقال: إني أصـبت امرأة ذات حسب وجمال، وإنها لا تلد، أفأتزوجـها؟ قال: «لا» ثم أتاه الثانية، فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم»(٣)

وفي الترمذي عنه مرفوعاً: «أربع من سنن المرسلين: النكاح، والسواك والتعطر، والحناء»(٤) روى في «الجـامع» بالنون والياء وسـمـعت أبا الحجـاج الحافظ يقـول: الصواب: أنه الختان، وسقطت النون من الحـاشية، وكذلك رواه المحاملي عن شيخ أبي عيسى الترمذي.

ومما ينبغي تـقديمه على الجمـاع ملاعبـة المرأة، وتقبيلـها، ومص لسانهـا، وكان رسول الله ﷺ يلاعب أهله، ويقبلها.

وروى أبو داود في «سننه» أنه ﷺ كان يقبل عائشة، ويمص لسانها(٥)

ويذكر عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن المواقعة قبل الملاعبة

وكان ﷺ ربما جامع نساءه كلهن بغسل واحد، وربما اغتسل عند كل واحدة منهن، فروى مسلم في «صحيحه» عن أنس، أن النبي ﷺ ، كان يطوف على نسائه بغسل واحد(٦)

---

(١) (صحيح) النسائي(٦/ ٦٨، وأحمد(٢/ ٢٥١: حديث(٧٤١٥).
(٢) (صحيح) البخاري(٥٠٩٠)، ومسلم(١٤٦٦)، وأبو داود(٢٠٤٧)، والنسائي٦/ ٦٨، وابن ماجه(١٨٥٨)، وأحمد٢/ ٤٢٨: حديث(٩٤٨٩).
(٣) سبق تخريجه.
(٤) (ضعـيف) الترمذي(١٠٨٠)، وأحمـد٥/ ٤٢١: حديث(٢٣٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ٤/ ١٩، وابن أبي شيبة ١/ ١٧٠، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٧٦٠).
(٥) (ضعيف) أبو داود (٢٣٨٦).
(٦) (صحيح) مسلم(٣٠٩).

وروى أبو داود فى «سننـه» عن أبى رافع مـولى رسـول الله ﷺ ، أن رسـول الله ﷺ طاف على نسائه فى ليلة، فاغتـسل عند كل امرأة منهن غسلاً، فقلت: يا رسول الله، لو اغتسلت غسلاً واحداً، فقال: «هذا أزكى وأطهر وأطيب»[1]

وشرع للمجامع إذا أراد العود قبل الغسل الوضوء بين الجماعين، كما روى مسلم فى «صحيحه» من حديث أبى سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود فليتوضأ»[2]

وفى الغسل والوضوء بعد الوطء من النـشاط، وطيب النفس، واخلاف بعض ما تحلل بالجماع، وكمال الطهر والنظافة، واجـتماع الحار الغريزى إلى داخل البدن بعد انتشاره بالجماع، وحصول النظافة التى يحبها الله، ويبغض خلافها ما هو من أحسن التدبير فى الجماع، وحفظ الصحة والقوى فيه.

فصـــل

الوقت الصالح للجماع

وأنفع الجـماع: مـا حصل بعـد الهـضم، وعند اعتـدال البدن فى حـره وبرده، ويبوسته ورطوبته، وخلائه وامتلائه. وضرره عند امتلاء البدن أسهل وأقل من ضرره عند خلوه، وكذلك ضرره عند كثرة الرطوبة أقل منه عنه اليبوسة، وعند حرارته أقل منه عند برودته، وإنما ينبغـى أن يجامع إذا اشتدت الشـهوة، وحصل الانتشـار التام الذى ليس عن تكلف ولا فكر فى صورة، ولا نظر مـتتابع، ولا ينبغى أن يـستدعى شهوة الجماع ويتكلفها، ويحمل نفسـه عليها، وليبادر إليه إذا هاجت به كثرة المني، واشتد شبقه، وليحذر جماع العـجوز والصغيرة التى لا يوطأ مثلها، والتى لا شهوة لها، والمريضة، والقـبيحة المنظر، والبـغيضة، فوطء هؤلاء يوهـن القوى، ويضعف الجماع بالخاصية، وغلط من قال من الأطبـاء: إن جماع الثيب أنفع من جماع البكر وأحفظ للصحة، وهذا من القياس الفاسد، حتى ربما حذر بعضهم، وهو مخالف لما عليه عقلاء الناس، ولما اتفقت عليه الطبيعة والشريعة.

---

(١) (صحيح) أبو داود(٢١٩)، وابن ماجه(٥٩٠)، وأحمد٦/٨: حديث(٢٣٧٥٢).

(٢) (صـحيـح) مسلم(٣٠٨)، وأبو داود(٢٢٠)، والـترمـذي(١٤١)، وابن مـاجـه(٥١٧)، وأحمـد٣/ ٢١: حديث(١١١٠٤).

وفى جماع البكر من الخاصيـة وكمال التعلق بينها وبين مجامعهـا، وامتلاء قلبها من محبتـه، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره، ما ليس للثيب. وقد قال النبي ﷺ لجابر: «هلا تزوجت بكراً»[١] وقد جعل الله سبحانه من كمال نساء أهل الجنة من الحور العين، أنهن لم يطمثهن أحد قبل من جعلن له من أهل الجنة.

وقالت عائشة للنبي ﷺ: أرأيت لو مررت بشجرة قد أرتع فيها، وشجرة لم يرتع فيها، ففى أيهما كنت ترتع بعيرك؟ قال: «فى التى لم يرتع فيها»[٢] تريد أنه لم يأخذ بكراً غيرها.

وجماع المرأة المحبوبة فى النفس يقل إضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمني، وجماع البغيضة يحل البدن، ويوهن القوى مع قلة استفراغه، وجماع الحائض حرام طبعاً وشرعاً، فإنه مضر جداً، والأطباء قاطبة تحذر منه.

وأحسن أشكال الجماع أن يعلو الرجل المرأة، مستفرشاً لها بعد الملاعبة والقبلة، وبهذا سميت المرأة فراشاً، كما قال ﷺ: «الولد للفراش»[٣] وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤] وكما قيل:

إذا رمتها كانت فراشاً يقلني ... وعند فراغى خادم يتملق

وقد قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] وأكمل اللباس وأسبغه على هذه الحال، فإن فراش الرجل لباس له، وكذلك لحاف المرأة لباس لها، فهذا الشكل الفاضل مأخوذ من هذه الآية، وبه يحسن موقع استعارة اللباس من كل من الزوجين للآخر. وفيه وجه آخر، وهو أنها تتعطف عليه أحياناً، فتكون عليه كاللباس، قال الشاعر:

إذا ما الضجيع ثنى جيدها ... تثنت فكانت عليه لباسا

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (صحيح) البخاري(٥٠٧٧).
(٣) (صحيح) البخاري(٢٠٥٣)، ومسلم(١٤٥٧)، وأبو داود(٢٢٧٣)، والترمذي(١١٥٧)، والنسائي٦/ ١٨١، وابن ماجه(٢٠٠٦-٢٠٠٧)، وأحمد١/ ٥٩: حديث(٤١٦).

وأردأ أشكاله أن تعلوه المرأة، ويجامعها على ظهره، وهو خلاف الشكل الطبيعى الذى طبع الله عليه الرجل والمرأة، بل نوع الذكر والأنثى، وفيه من المفاسد، أن المنى يتعسر خروجه كله، فربما بقى فى العضو منه فيتعفن ويفسد، فيضر وأيضاً: فربما سال إلى الذكر رطوبات من الفرج، وأيضاً، فإن الرحم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه، وانضمامه عليه لتخليق الولد، وأيضاً: فإن المرأة مفعول بها طبعاً وشرعاً، وإذا كانت فاعلة خالفت مقتضى الطبع والشرع. وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف، ويقولون: هو أيسر للمرأة.

وكانت قريش والأنصار تشرح النساء على اقفائهن، فعابت اليهود عليهم ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ**﴾[البقرة: ٢٢٣].

وفى «الصحيحين» عن جابر، قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فى قبلها، كان الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ**﴾ وفى لفظ لمسلم: «إن شاء مجبية، وإن شاء غير مجبية غير أن ذلك فى صمام واحد»(١)

والمجبية: المنكبة على وجهها، والصمام الواحد: الفرج، وهو موضع الحرث والولد.

وأما الدبر: فلم يبح قط على لسان نبى من الأنبياء، ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة فى دبرها، فقد غلط عليه، وفى «سنن أبى داود» عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعون من أتى المرأة فى دبرها»(٢)

وفى لفظ لأحمد وابن ماجه: «لا ينظر الله إلى رجل، جامع امرأته فى دبرها»(٣)

وفى لفظ للترمذى وأحمد: «من أتى حائضاً أو امرأة فى دبرها أو كاهناً فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»(٤)

---

(١) (صحيح) البخاري(٤٥٢٨)، ومسلم(١٤٣٥)، وأبو داود(٢١٦٣)، والترمذي(٢٩٧٨)، وابن ماجه(١٩٢٥).

(٢) (صحيح) أبو داود(٢١٦٢)، وأحمد٢/ ٤٤٤: حديث(٩٦٦٤)، وصححه الألباني في«صحيح الجامع»(٥٨٨٩).

(٣) (صحيح) أحمد(٢/ ٣٤٤: حديث(٨٥١٣)، وابن ماجه(١٩٢٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٢٠٧٨٠).

(٤) (حسن) الترمذي(١٣٥)، وأحمد٢/ ٤٠٨: حديث(٩٢٦١)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٥٩٤٢).

وفى لفظ للبيهقي: «من أتى شيئاً من الرجال والنساء فى الأدبار فقد كفر»[١]

وفى «مصنف وكيع»: حدثنى زمـعة بن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن يزيد، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يستحيى من الحق، لا تأتوا النســاء فى أعجازهن» وقال مرة: «فى أدبارهن»[٢]

وفى الترمذي: عن على بن طلق، قــال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأتوا النساء فى أعجازهن، فإن الله لا يستحى من الحق»[٣]

. وفى «الكامل» لابن عــدي: من حــديثه عن المحــاملي، عن ســعـيد بن يحـيى الأموي، قال: حدثنا محمد بن حمزة، عن زيد بن رفيع، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود يرفعه: «لا تأتوا النساء فى أعجازهن»[٤]

وروينا فى حــديث الحــسن بن على الجــوهري، عن أبى ذر مرفــوعــاً: «من أتى الرجال أو النساء فى أدبارهن، فقد كفر».[٥]

وروى إسماعيــل بن عياش، عن سهيل بن أبى صالح، عن مــحمد بن المنكدر، عن جابر يرفعــه: «استحيوا من الله، فإن الله لا يســتحيَ من الحق، لا تأتوا النساء فى حشــوشهن» ورواه الدارقطنى من هذه الطريق، ولفظه: «إن الله لا يســتحى من الحق، لا يحل مأتاك النساء فى حشوشهن»[٦]

وقال البغوي: حدثنا هدبة، حدثنا همــام، قال: سئل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دبرها؟ فـقال: حــدثنى عــمرو بــن شعــيب، عن أبيــه، عن جده، أن رســول الله ﷺ قال: «تلك اللوطية الصغري»[٧]

---

(١) (ضعيف) العقيلي في الضعفاء الكبير١/ ١٤٩ .

(٢) (صحـيح) الترمـذي(١١٦٤)، وابن ماجه(١٦٢٤)، والدارمـي(٢٢١٣)، وصححـه الألباني في «صـحيح الجامع» (٧٧١١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) (ضعيف) ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٦٢ .

(٥) سبق تخريجه .

(٦) (صحيح) الدارقطني ٣/ ٢٨٨، والطبراني في «الكبير» ٤/ ١٠٢، ومجمع الزوائد ٤/ ٢٩٨ .

(٧) (صحيح) أحمد٢/ ١٨٢ : حديث(٦٧٠٦).

وقال أحمد فى «مسنده»: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا همام، أخبرنا عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فذكره.[١]

وفى المسند أيضاً: عن ابن عباس، أنزلت هذه الآية: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾[البقرة: ٢٣٤] فى أناس من الأنصار، أتوا رسول الله ﷺ فسألوه، فقال: «ائتها على كل حال إذا كان فى الفرج»[٢]

وفى «المسند» أيضاً: عن ابن عباس، قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت، فقال: «وما الذى أهلكك؟» قال: حولت رحلى البارحة، قال: فلم يرد عليه شيئاً، فأوحى الله إلى رسوله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ أقبل وأدبر، واتق الحيضة والدبر[٣]

وفى الترمذي: عن ابن عباس مرفوعاً: «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة فى الدبر»[٤]

وروينا من حديث أبى على الحسن بن الحسين بن دوما، عن البراء ابن عازب يرفعه: «كفر بالله العظيم عشرة من هذه الأمة: القاتل والساحر، والديوث، وناكح المرأة فى دبرها، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فمات ولم يحج، وشارب الخمر، والساعى فى الفتن، وبائع السلاح من أهل الحرب، ومن نكح ذات محرم منه»[٥]

وقال عبد الله بن وهب: حدثنا عبد الله بن لهيعة عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «ملعون من يأتى النساء فى محاشهن. يعني: أدبارهن»[٦]

(١) انظر التخريج السابق.
(٢) (ضعيف) أحمد١/٢٦٨: حديث(٢٤١٤)، «ومجمع الزوائد» ٦/٣١٩: حديث(١٠٨٦٤).
(٣) (حسن) أحمد١/٢٩٧: حديث(٢٧٠٣)، والترمذي (٢٩٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٩٨، وابن حبان٦/٢٠٢ .
(٤) سبق تخريجه.
(٥) (ضعيف) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٦٢٦٣) وعزاه لابن عساكر من حديث البراء بن عازب، ورمز له بالحرف (ض) كناية عن ضعفه.
(٦) (حسن) ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٨ .

وفى «مسـند الحارث بن أبى أسـامة» من حديـث أبى هريرة وابن عبـاس، قالا: خطبنا رسـول الله ﷺ قبل وفـاته، وهى آخـر خطبة بالمديـنة حتى لحق بالله عـز وجل: وعظنا فيـها وقال: «من نكح امرأة فى دبرها أو رجـلاً أو صبياً، حـشر يوم القيامة، وريحه أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخل النار، وأحبط الله أجره، ولا يقبل منه صرفـاً ولا عدلاً، ويدخل فى تابوت من نار، ويشد عليه مسـامير من نار» قال أبو هريرة: هذا لمن لم يتب[١]

وذكر أبو نعيم الأصبهاني، من حديث خزيمة بن ثابت يرفعه، «إن الله لا يستحى من الحق، لا تأتوا النساء فى أعجازهن»[٢]

وقال الشافعي: أخـبرنى عمى محمد بن على بن شافع، قال: أخـبرنى عبد الله بن على بن السائـب، عن عمرو بن أحـيحة بن الجـلاح، عن خزيمة بن ثابت، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء فى أدبارهن، فقال: «حلال» فلما ولي، دعاه فقال: «كيف قلت: فى أى الخربتـين، أو فى أى الخرزتين، أو فى أى الخصفتين أمن دبرها فى قبلها؟ فنعم. أم من دبرها فى دبرها، فلا إن الله لا يستحى من الحق، لا تأتوا النساء فى أدبارهن»[٣]

قال الربيع: فقـيل للشافعي: فما تـقول؟ فقال: عمى ثقـة، وعبد الله ابن على ثقة، وقد أثنى على الأنصـارى خيراً، يعنى عمـرو بن الجلاح، وخزيمة ممن لا يشك فى ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه[٤].

قلت: ومن ها هنا نـشأ الغلـط على من نقل عنه الإباحـة من السلف والأئمـة، فـإنهم أباحـوا أن يكون الدبر طريقـاً إلى الوطء فى الفـرج، فـيطأ من الدبر لا فى الدبر، فاشتـبه على السامع «من» بـ «في» ولم يظن بينهـما فرقاً، فـهذا الذى أباحه السلف والأئمة، فغلط عليهم الغالط أقبح الغلط وأفحشه.

وقد قال تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قال مـجاهد: سألت ابن عباس عن قـوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فقال: تأتيـها من حيث

(١) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ٢١١ .
(٢) سبق تخريجه.
(٣) (صحيح) الشافعي في «مسنده» ص(٢٧٦).
(٤) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ٢١٢ .

أمرت أن تعزلها يعنى فى الحيض. وقال على بن أبى طلحة عنه، يقول: فى الفرج، ولا تعده إلى غيره.

وقد دلت الآية على تحريم الوطء فى دبرها من وجهين: أحدهما: أنه أباح إتيانها فى الحرث، وهو موضع الولد لا فى الحش الذى هو موضع الأذي، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ الآية قال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ وإتيانها فى قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضاً، لأنه قال: أنى شئتم، أي: من أين شئتم من أمام أو من خلف. قال ابن عباس: فأتوا حرثكم، يعني: الفرج.

وإذا كان الله حرم الوطء فى الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظن بالحش الذى هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضاً: فللمرأة حق على الزوج فى الوطء، ووطؤها فى دبرها يفوت حقها، ولا يقضى وطرها، ولا يحصل مقصودها.

وأيضاً: فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يخلق له، وإنما الذى هئ له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدبر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعاً.

وأيضاً: فإن ذلك مضر بالرجل، ولهذا ينهى عنه عقلاء الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصية فى اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه، والوطء فى الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعي.

وأيضاً: يضر من وجه آخر، وهو إحواجه إلى حركات متعبة جداً لمخالفته للطبيعة.

وأيضا: فإنه محل القذر والنجو، فيستقبله الرجل بوجهه، ويلابسه.

وأيضا: فإنه يضر بالمرأة جداً، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية المنافرة.

وأيضا: فإنه يحدث الهم والغم، والنفرة عن الفاعل والمفعول.

وأيضاً: فإنه يسود الوجه. ويظلم الصدر، ويطمس نور القلب، ويكسو الوجه وحشه تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسة.

وأيضاً: فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول. ولابد

وأيضاً: فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكاد يرجى بعده صلاح، إلا أن يشاء الله بالتوبة النصوح.

وأيضاً: فإنه يذهب بالمحاسن منهما، ويكسوهما ضدها، كما يذهب بالمودة بينهما، ويبدلهما بها تباغضاً وتلاعناً.

وأيضاً: فإنه من أكبر أسباب زوال النعم، وحلول النقم، فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله، وإعراضه عن فاعله، وعدم نظره إليه، فأى خير يرجوه بعد هذا، وأى شر يأمنه، وكيف حياة عبد قد حلت عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه.

وأيضاً: فإنه يذهب بالحياء جملة، والحياء هو حياة القلوب، فإذا فقدها القلب، استحسن القبيح، واستقبح الحسن، وحينئذ فقد استحكم فساده.

وأيضاً: فإنه يحيل الطباع عما ركبها الله، ويخرج الإنسان عن طبعه إلى طبع لم يركب الله عليه شيئاً من الحيوان، بل هو منكوس، وإذا نكس الطبع انتكس القلب، والعمل، والهدي، فيستطيب حينئذ الخبيث من الأعمال والهيئات، ويفسد حاله وعمله وكلامه بغير اختياره.

وأيضاً: فإنه يورث من الوقاحة والجرأة ما لا يورثه سواه.

وأيضاً: فإنه يورث من المهانة والسفال والحقارة ما لا يورثه غيره.

وأيضاً: فإنه يكسو العبد من حلة المقت والبغضاء، وازدراء الناس له، واحتقارهم إياه، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحس، فصلاة الله وسلامه على من سعادة الدنيا والآخرة فى هديه واتباع ما جاء به، وهلاك الدنيا والآخرة فى مخالفة هديه وما جاء به.

فصـــل

الجماع الضار

والجماع الضار: نوعان: ضار شرعاً، وضار طبعاً، فالضار شرعاً: المحرم، وهو مراتب بعضها أشد من بعض. والتحريم العارض منه أخف من اللازم، كتحريم الإحرام، والصيام والاعتكاف، وتحريم المظاهر منها قبل التكفير، وتحريم وطء الحائض ونحو ذلك، ولهذا لا حد فى هذا الجماع:

وأما اللازم: فنوعان: نوع لا سبيل إلى حله البتة، كذوات المحارم، فهذا من أضر الجماع، وهو يوجب القتل حداً عند طائفة من العلماء، كأحمد بن حنبل رحمه الله وغيره، وفيه حديث مرفوع ثابت[(١)]

والثاني: ما يمكن أن يكون حلالاً، كالأجنبية، فإن كانت ذات زوج، ففى وطئها حقان. حق الله. وحق للزوج. فإن كانت مكرهة، ففيه ثلاثة حقوق، وإن كان لها أهل وأقارب يلحقهم العار بذلك صار فيه أربعة حقوق، فإن كانت ذات محرم منه، صار فيه خمسة حقوق. فمضرة هذا النوع بحسب درجاته فى التحريم.

وأما الضار طبعاً، فنوعان أيضاً: نوع ضار بكيفيته كما تقدم، ونوع ضار بكميته كالإكثار منه، فإنه يسقط القوة، ويضر بالعصب، ويحدث الرعشة، والفالج، والتشنج. ويضعف البصر وسائر القوى، ويطفئ الحرارة الغريزية، ويوسع المجاري، ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية.

وأنفع أوقاته، ما كان بعد انهضام الغذاء فى المعدة وفى زمان معتدل لا على جوع فإنه يضعف الحار الغريزى، ولا على شبع، فإنه يوجب أمراضاً شديدة، ولا على تعب ولا إثر حمام، ولا استفراغ، ولا انفعال نفسانى كالغم والهم والحزن وشدة الفرح.

---

(١) يشير إلي قوله ﷺ : «من وقع علي ذات محرم فاقتلوه».
(ضعيف) الترمذي(١٤٦٢)، وابن ماجه(٢٥٦٤)، والحاكم٤/ ٢٥٦: حديث(٨٠٥٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٦١٠٠).
وقال البراء ﷺ: لقيت عمي ومعه راية! فقلت له: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلي رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه، وآخذ ماله».
(حسن) أبو داود(٤٤٥٧)، والترمذي(١٣٦٢)، وابن ماجه(٢٦٠٧).

وأجود أوقـاته بعـد هزيع من الليل إذا صادف انهـضام الطعـام، ثم يغتـسل أو يتوضأ، وينام عليه، وينام عقبه، فتراجع إليه قواه، وليحذر الحركة والرياضة عقبه، فإنها مضرة جداً.

فصــل

في هديهﷺ في علاج العشق

هذا مـرض من أمـراض القلب، مـخالـف لسائر الأمـراض فى ذاته وأسـبـابه وعلاجه. وإذا تمـكن واستحكم، عز على الأطبـاء دواؤه، وأعيى العليل داؤه، وإنما حكاه الله سبـحانه فى كتابه عن طائفـتين من الناس: من النساء، وعشاق الصـبيان المردان، فحكاه عن امرأة العزيز فى شأن يوسف، وحكاه عن قوم لوط، فقال تعالى إخباراً عنهم لما جاءت الملائكة لوطاً: ﴿وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ (٦٧) قَالَ إِنَّ هَؤُلاءِ ضَيْفِي فَلا تَفْضَحُونِ (٦٨) وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلا تُخْزُونِ (٦٩) قَالُوا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ (٧٠) قَالَ هَؤُلاءِ بَنَاتِي إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ (٧١) لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾[الحجر: ٦٧-٧٢].

وأما ما زعمه بعض من لم يقدر رسول الله ﷺ حق قدره أنه ابتلى به فى شأن زينب بنت جحش، وأنه رآها فقال: «سبحانه مقلب القلوب» وأخذت بقلبه، وجعل يقول لزيد بن حـارثة: أمسكها حـتى أنزل الله عليه: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾[الأحـزاب: ٣٧] فظن هذا الزاعم أن ذلك فى شـأن العـشق وصنف بعضهم كتـاباً فى العشق، وذكر فيه عشق الأنبيـاء، وذكر هذه الواقعة وهذا من جهل هذا الـقائل بالقرآن والرسل، وتحـميله كـلام الله ما لا يحتـمله، ونسبـته رسول اللـه ﷺ إلا ما برأه الله منه، فـإن زينب بنت جحش كـانت تحت زيد بن حارثة، وكان رسول الله ﷺ قد تبناه، وكـان يدعى زيد بن محمد، وكانت زينب فـيهـا شمم وترفع عـليه، فـشاور رسـول الله ﷺ فى طلاقـها فـقال له رسـول الله ﷺ: «أمسك عليك زوجك واتق الله»[1] وأخفى فى نفـسه أن يتزوجـها إن طلقهـا زيد، وكان يخشى من قالة الناس أنه تزوج امـرأة ابنه، لأن زيداً كان يدعى

(١) (صحيح) أحمد٣/ ١٤٩-١٥٠: حديث(١٢٤٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى»٧/ ١٣٨، والدارقطني٣/ ٣٠١.

ابنه، فهـذا هو الذى أخفاه فى نفسـه، وهذه هى الخشيـة من الناس التى وقعت له، ولهذا ذكر سبحانه هذه الآية يعدد فيها نعمه عليه لا يعاتبه فيها، وأعلمه أنه لا ينبغى له أن يخشى الناس فيما أحل الله له، وأن الله أحق أن يخشاه، فلا يتحرج ما أحله له لأجل قول الناس، ثم أخـبره أنه سبحـانه زوجه إياها بعد قضـاء زيد وطره منها لتقتدى أمته به فى ذلك، ويتـزوج الرجل بامرأة ابنه من التبني، لا امرأة ابنة لصلبه، ولهذا قال فى آية التحريم: ﴿ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ﴾[النساء: ٢٣] وقال فى هذه السورة: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾[الأحزاب: ٤٠] وقال فى أولها: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ﴾[الأحزاب: ٤] فـتأمل هذا الذب عن رسول الله ﷺ، ودفع طعن الطاعنين عنه، وبالله التوفيق.

نعم كان رسول الله ﷺ يحـب نساءه، وكان أحبهن إليـه عائشه رضي الله عنها، ولم تكن تبلغ محبتـه لها ولا لأحد سوى ربه نهاية الحب، بل صح أنه قـال: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليـلاً لاتخذت أبـا بكر خليلاً» وفى لفـظ: «وإن صاحـبكم خليل الرحمن»[1]

فصـل

وعشق الصـور إنما تبتلى به القلوب الفـارغة من محـبة الله تعالي، المعـرضة عنه، المتعوضة بغيره عنه، فإذا امتـلأ القلب من محبة الله والشوق إلى لقائه، دفع ذلك عنه مرض عـشق الصور، ولهذا قـال تعالى فى حق يوسف: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾[يوسف: ٢٤] فدل على أن الإخلاص سبب لدفع العشق وما يترتب عليه من السوء والفحشاء التى هى ثمرته ونتيجته، فصرف المسبب صرف لسببـه، ولهذا قال بعض السلف: الـعشق حركة قلب فارغ، يعـنى فارغاً مما سـوى معـشوقـه. قال تعـالي: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ﴾[القصص: ١٠] أي: فارغـاً من كل شئ إلا من موسى لفرط محبـتها له، وتعلق قلبها به.

---

(١) (صحيح) البخاري(٣٦٥٦)، ومسلم(٢٣٨٣)، والترمذي(٣٦٥٩، ٣٦٦٠)، وابن ماجه(٩٣)، وأحمد١/ ٣٧٧: حديث(٣٥٨٠).

والعشق مركب من أمرين: استحسان للمعشوق، وطمع فى الوصول إليه، فمتى انتفى أحدهما انتـفى العشق، وقد أعيت علة العشق على كثـير من العقلاء، وتكلم فيها بعضهم بكلام يرغب عن ذكره إلى الصواب.

فنقول: قد استقرت حكمـة الله -عز وجل- فى خلقه وأمره على وقوع التناسب والتآلـف بين الأشباه، وانجـذاب الشئ إلى موافـقه ومـجانسـه بالطبع، وهروبه من مخالفه، ونفرته عنه بالطبع، فسر التمازج والاتصال فى العالم العلوى والسفلي، إنما هو التناسب والتشاكل، والتـوافق، وسر التباين والانفصال، إنما هو بعـدم التشاكل والتناسب، وعلى ذلك قام الخلق والأمر، فالمثل إلى مثله مائل، وإليه صائر، والضد عن ضـده هارب، وعنه نافر، وقـد قال تعـالي: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[الأعراف: ١٨٩] فجعل سـبحانه علة سكون الرجل إلى امرأته كـونها من جنسـه وجوهره، فـعلة السكون المذكور -وهو الحب- كـونها منه، فدل على أن العلة ليـست بحسن الصورة، ولا الموافقـة فى القصد والإرادة، ولا فى الخلق والهدي، وإن كانت هذه أيضاً من أسباب السكون والمحبة.

وقد ثبت فى «الصـحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «الأرواح جنود مجنـدة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»[1] وفى «مسند الإمام أحمد» وغيره فى سبب هذا الحديث: أن امرأة بمكة كـانت تضحك الناس، فجاءت إلى المدينة فنزلت على امرأة تضحك الناس، فقال النبي ﷺ: «الأرواح جنود مجندة»[2] الحديث

وقد استقرت شـريعته سبحانه أن حكم الشئ حكم مثله، فـلا تفرق شريعته بين متـماثلين أبداً، ولا تجمع بين مـتضادين، ومن ظـن خلاف ذلك، فإمـا لقلة علمه بالشريعة، وإما لتقصـيره فى معرفة التماثل والاختلاف، وإما لنسبـته إلى شريعته ما لم ينزل به سلطاناً، بل يكون من آراء الرجال، فبحكمتـه وعدله ظهر خلقه وشرعه وبالعـدل والميزان قـام الخلق والشرع، وهو التـسـوية بين المتمـاثلين، والتفـريق بين المختلفين.

---

(١) (صحيح) البخاري(٣٣٣٦)، ومسلم(٢٦٣٨)، وأبو داود(٤٨٣٤)، وأحمد٢/ ٢٩٥: حديث(٧٩٢٢).

(٢) (صحـيح) أحمد٢/ ٢٩٥: حـديث(٧٩٢٢)، وذكره الهيـثمي في «مجـمع الزوائد» (١٧٩٧٤) وقال «رواه أحمد والطبراني، وإسناده جيد.

وهذا كما أنه ثابت فى الدنيـا، فهو كذلك يوم القيامـة. قال تعالي: ﴿ **احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ (٢٢) مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ** ﴾[الصافات: ٢٢].

قال عـمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعده الإمـام أحمد رحـمه الله: أزواجهم أشـباههم ونظراؤهم.

وقال تعـالى: ﴿ **وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ** ﴾[التكوير: ٧] أي: قـرن كل صاحب عـمل بشكله ونظيره، فقـرن بين المتحابين فى الله فى الجنة، وقرن بين المتـحابين فى طاعة الشيطان فى الجحيم، فالمرء مع من أحب شاء أو أبى، وفى «مستدرك الحاكم» وغيره عن النبي ﷺ: «لا يحب المرء قوماً إلا حشر معهم»[١]

والمحبة أنواع متعددة: فأفضلهـا وأجلها: المحبة فى الله ولله، وهى تستلزم محبة ما أحب الله وتستلزم محبة الله ورسوله.

ومنها: مـحبة الاتفـاق فى طريقة، أو دين، أو مـذهب، أو نحلة، أو قرابة، أو صناعة، أو مراد ما.

ومنها: محـبة لنيل غرض من المحبـوب، إما من جاه أو من ماله أو من تـعليمه وإرشاده، أو قضاء وطر منـه، وهذه هى المحبة العرضية التى تزول بزوال مـوجبها، فإن من ودك لأمر، ولى عنك عند انقضائه.

وأما محبة المشاكلة والمناسبة التى بين المحب والمحبوب، فمحبة لازمة لا تزول إلا لعارض يزيلها، ومـحبة العشق من هذا النوع، فإنهـا استحسان روحـاني، وامتزاج نفساني، ولا يعرض فى شئ من أنواع المحبة من الوسواس والنحول، وشغل البال، والتلف ما يعرض من العشق.

فإن قيل: فإذا كان سبب العشق مـا ذكرتم من الاتصال والتناسب الروحاني، فما باله لا يكون دائماً من الطرفين، بل تجـده كثيراً من طرف العـاشق وحده، فلو كان سببه الاتصال النفسى والامتزاج الروحاني، لكانت المحبة مشتركة بينهما.

---

(١) (صحيح) الحاكم ٤/ ٣٨٤: حديث(٨١٦١)، وأحمد٦/ ١٤٥: حديث(٢٥٠٠١).

فالجواب: أن السبب قـد يتخلف عنـه مسببه لفـوات شرط، أو لوجـود مانع وتخلف المحبة من الجانب الآخر لابد أن يكون لأحد ثلاثة أسباب:

الأول: علة فى المحبة، وأنها محبة غرضية لا ذاتية، ولا يجب الاشتراك فى المحبة العرضية، بل قد يلزمها نفرة من المحبوب.

الثانى: مانع يقوم بالمحب يمنع محبة محبوبه له، إما فى خلقه، أو فى خلقه أو هديه أو فعله، أو هيئته أو غير ذلك.

الثالث: مانع يقوم بالمحبوب يمنع مشاركته للمحب فى محبته، ولولا ذلك المانع لقام به من المحبة مثل ما قام به بالآخر، فإذا انتفت هذه الموانع، وكانت المحبة ذاتية، فلا يكون قط إلا من الجانبين، ولولا مانع الكبر والحسد، والرياسة والمعاداة فى الكفار، لكانت الرسل أحب إليهم من أنفسهم وأهليهم وأموالهم، ولما زال هذا المانع من قلوب أتباعهم، كانت محبتهم لهم فوق محبة الأنفس والأهل والمال.

فصـــل

عـلاج العشـق

والمقصود: أن العشق لما كان مرضاً من الأمراض، كان قابلاً للعلاج، وله أنواع من العلاج، فـإن كان مما للعاشق سبيـل إلى وصول محبوبه شرعاً وقدراً، فـهو علاجه، كما ثبت فى «الصحيحين» من حديث ابن مسعود ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»[1] فدل المحب على علاجين: أصلي، وبدلي. وأمره بالأصلي، وهو العلاج الذى وضع لهذا الداء، فلا ينبغى العدول عنه إلى غيره ما وجد إليه سبيلاً.

وروى ابن ماجه فى «سننه» عن ابن عباس ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «لم نر للمتحابين مثل النكاح»[2] وهذا هو المعنى الذى أشار إليه سبحانه عقيب إحلال النساء حرائرهن وإمائهن عند الحاجة بقوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾[النساء: ٢٨] فذكر تخفيفه فى هذا الموضع، وإخباره عن ضعف الإنسان يدل

(١، ٢) سبق تخريجه.

على ضعفه عن احتمال هذه الشهـوة، وأنه -سبحانه- خفف عنه أمرها بما أباحه له من أطايب النساء مثنى وثلاث ورباع، وأباح لـه ما شاء مما ملكت يمينه، ثم أباح له أن يتزوج بالإماء إن احتـاج إلى ذلك علاجاً لهذه الشهوة، وتخـفيفاً عن هذا الخلق الضعيف، ورحمة به.

فصـــل

وإن كان لا سبيل للعـاشق إلى وصال معشوقه قدراً أو شـرعاً، أو هو ممتنع عليه من الجهتين، وهو الداء العضال، فمن علاجه إشعار نفسه اليأس منه، فإن النفس إذا يئست من الشئ، اسـتراحت منه، ولم تلتـفت إليه، فإن لم يزل مـرض العشق مع اليأس، فقد انحرف الطبع انحرافاً شـديداً، فينتقل إلى علاج آخر، وهو علاج عقله بأن يعلم تعلق القلب بما لا مطمع فى حـصوله نوع من الجنون، وصاحـبه بمنزلة من يعشق الشـمس، وروحه متـعلقة بالصـعود إليهـا والدوران معهـا فى فلكها، وهذا معدود عند جميع العقلاء فى زمرة المجانين.

وإن كان الوصال متعذراً شرعاً لا قـدراً، فعلاجه بأن ينزله منزلة المتعذر قدراً، إذ ما لم يأذن فـيه الله، فعلاج العبـد ونجاته موقوف على اجـتنابه، فليشعر نـفسه أنه معلوم ممتنع لا سبيل له إليه، وأنه بمنزلة سـائر المحالات، فإن لم تجبه النفس الأمارة فليتركه لأحد أمرين: إما خشية، وإما فوات محبوب هو أحب إليه، وأنفع له وخير له منه، وأدوم لذة وسروراً، فـإن العاقل متـى وازن بين نيل محبـوب سريع الزوال بفوات محبوب أعظم منه، وأدوم، وأنفع، وألذ أو بالعكس، ظهر له التفاوت، فلا تبع لذة الأبد التى لا خطر لها بلذة ساعة تنقلب آلاماً، وحقـيقتها أنها أحلام نائم، أو خيال لا ثبات له، فتذهب اللذة، وتبقى التبعة، وتزول الشهوة، وتبقى الشقوة.

الثانى: حصول مكروه أشق عليه من فوات هذا المحبوب؛ بل يجتمع له الأمران، أعني: فوات ما هو أحب إليـه من هذا المحبوب، وحصول مـا هو أكره إليه من هذا المحبوب، فإذا تيقن أن فى إعطاء النفس حظها من هذا المحبوب هذين الأمرين، هان عليه تركه، ورأى أن صبـره على فوته أسهل من صبره عليهما بكثـير فعقله ودينه، ومروءته وإنسـانيته، تأمره باحـتمال الضرر اليـسير الذى ينقلب سريعـاً لذة وسروراً وفرحاً لدفع هذين الضررين العظيمين، وجهله وهواه، وظلمـه وطيشه، وخفته بأمره بإيثار هذا المحبوب العاجل بما فيه جالباً عليه ما جلب، والمعصوم من عصمة الله.

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء، فليتذكر قبائح المحبوب، وما يدعوه إلى النفرة عنه، فإنه إن طلبها وتأملها، وجدها أضعاف محاسنه التى تدعو إلى حبه، وليسأل جيرانه عما خفى عليه منها، فإن المحاسن كما هى داعية الحب والإرادة، فالمساوئ داعية البغض والنفرة، فليوازن بين الداعيين، وليحب أسبقهما وأقربهما منه باباً، ولا يكن ممن غره لون جمال على جسم أبرص مجذوم وليجاوز بصره حسن الصورة إلى قبح الفعل، وليعبر من حسن المنظر والجسم إلى قبح المخبر والقلب.

فإن عجزت عنه هذه الأدوية كلها لم يبق له إلا صدق اللجأ إلى من يجيب المضطر إذا دعاه، وليطرح نفسه بين يديه على بابه، ومستغيثاً به، متضرعاً، متذللاً، مستكيناً، فمتى وفق لذلك، فقد قرع باب التوفيق، فليعف وليكتم، ولا يشبب بذكر المحبوب، ولا يفضحه بين الناس ويعرضه للأذى فإنه يكون ظالماً معتدياً.

ولا يغتر بالحديث الموضوع على رسول الله ﷺ الذى رواه سويد بن سعيد، عن على بن مسهر، عن أبى يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ ورواه عن أبى مسهر أيضاً، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، ورواه الزبير بن بكار، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «من عشق، فعف، فمات فهو شهيد»[1] وفى رواية: «من عشق وكتم وعف وصبر، غفر الله له، وأدخله الجنة».

فإن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ولا يجوز أن يكون من كلامه، فإن الشهادة درجة عالية عند الله، مقرونة بدرجة الصديقية، ولها أعمال وأحوال، هى شرط فى حصولها، وهى نوعان:

عامة وخاصة، فالخاصة: الشهادة فى سبيل الله.

(١) (موضوع) الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٥٦، ١٦٢، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٦٩٧): «موضوع».

والعامة خمس مذكورة فى «الصحيح»[1] العشق واحداً منها. وكيف يكون العشق الذى هو شرك فى المحبة، وفراغ القلب عن الله، وتمليك القلب والروح، والحب لغيره تنال به درجة الشهادة، هذا من المحال، فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد، بل هو خمر الروح الذى يسكرها، ويصدها عن ذكر الله وحبه، والتلذذ بمناجاته، والأنس به، ويوجب عبودية القلب لغيره، فإن قلب العاشق متعبد لمعشوقه، بل العشق لب العبودية، فإنها كمال الذل، والحب والخضوع والتعظيم فكيف يكون تعبد القلب لغير الله مما تنال به درجة أفاضل الموحدين وساداتهم وخواص الأولياء، فلو كان إسناد هذا الحديث كالشمس، كان غلطاً ووهماً، ولا يحفظ عن رسول الله ﷺ لفظ العشق فى حديث صحيح البتة.

ثم إن العشق منه حلال، ومنه حرام، فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يحكم على كل عاشق يكتم ويعف بأنه شهيد، فترى من يعشق امرأة غيره، أو يعشق المردان والبغايا، ينال بعشقه درجة الشهداء، وهل هذا إلا خلاف المعلوم من دينه ﷺ بالضرورة؟ كيف والعشق مرض من الأمراض التى جعل الله سبحانه لها الأدوية شرعاً وقدراً، والتداوى منه إما واجب إن كان عشقاً حراماً، وإما مستحب.

وأنت إذا تأملت الأمراض والآفات التى حكم رسول الله ﷺ لأصحابها بالشهادة، وجدتها من الأمراض التى لا علاج لها، كالمطعون، والمبطون، والمجنون، والحريق، والغريق، وموت المرأة يقتلها ولدها فى بطنها، فإن هذه بلايا من الله لا صنع للعبد فيها، ولا علاج لها، وليست أسبابها محرمة، ولا يترتب عليها من فساد القلب وتعبده لغير الله ما يترتب على العشق، فإن لم يكف هذا فى إبطال نسبة هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ ، فقلد أئمة الحديث العالمين به وبعلله، فإنه لا يحفظ عن إمام واحد منهم قط أنه شهد له بصحة، بل ولا بحسن، كيف وقد أنكروا على سويد هذا الحديث، ورموه لأجله بالعظائم، واستحل بعضهم غزوه لأجله. قال أبو أحمد بن عدى فى «كامله»: هذا الحديث أحد ما أنكر على سويد. وكذلك قال البيهقي: إنه مما أنكر عليه، وكذلك قال ابن طاهر فى «الذخيرة» وذكره فى الحاكم فى «تاريخ نيسابور» وقال: أنا أتعجب من هذا الحديث فإنه لم يحدث به عن غير سويد، وهو ثقة، وذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»، وكان أبو بكر الأزرق يرفعه أولاً عن سويد، فعوتب فيه، فأسقط النبي ﷺ وكان لا يجاوز به ابن عباس رضي الله عنهما.

---

(١) (موضوع) الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٥٠، ٥١، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٦٩٨): «موضوع».

ومن المصائب التى لا تحتمل جعل هذا الحديث من حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ ومن له أدنى إلمام بالحديث وعلله، لا يحتمل هذا البتة، ولا يحتمل أن يكون من حديث الماجشون عن ابن أبى حازم، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وفى صحته موقوفاً على ابن عباس نظر، وقد رمى الناس سويد بن سعيد راوى هذا الحديث بالعظائم، وأنكره عليه يحيى بن معين وقال: هو ساقط كذاب، لو كان لى فرس ورمح كنت أغزوه وقال الإمام أحمد: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري: كان قد عمى فيلقن ما ليس من حديثه، وقال ابن حبان: يأتى بالمعضلات عن الثقات يجب مجانبة ما روي. انتهي. وأحسن ما قيل فيه قول أبى حاتم الرازي: إنه صدوق كثير التدليس، ثم قول الدارقطني: هو ثقة غير أنه لما كبر كان ربما قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه انتهى. وعيب على مسلم إخراج حديثه، وهذه حاله، ولكن مسلم روى من حديث ما تابعه عليه غيره، ولم ينفرد به، ولم يكن منكراً ولا شاذاً بخلاف هذا الحديث، والله أعلم.

فصل

في هديه ﷺ في حفظ الصحة بالطيب

لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح، والروح مطية القوي، والقوى تزداد بالطيب، وهو ينفع الدماغ والقلب، وسائر الأعضاء الباطنية، ويفرح القلب، ويسر النفس ويبسط الروح، وهو أصدق شئ للروح، وأشده ملاءمة لها، وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة، كان أحد المحبوبين من الدنيا إلى أطيب الطيبين صلوات الله عليه وسلامه.

وفى «صحيح البخاري» أنه ﷺ كان لا يرد الطيب[1]

وفى «صحيح مسلم» عنه ﷺ: «من عرض عليه ريحان، فلا يرده فإنه طيب الريح، خفيف المحمل»[2]

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٩٢٩)، والترمذي(٢٧٨٩)، والنسائي(٨/ ١٨٩).
(٢) (صحيح) مسلم(٢٢٥٣)، والترمذي(٢٧٩١)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١٣٧، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٥٦).

وفى «سنن أبى داود» والـنسـائـي، عن أبى هريرة ﷺ، عن الـنبي ﷺ: «من عرض عليه طيب، فلا يرده، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة»(١)

وفى «مسند البزار»: عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله طيب يحب الطيب نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجـود، فنظفوا أفناءكم وساحاتكم، ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكب فى دورهم»(٢) الأكب: الزبالة.

وذكر ابن أبى شيبة، أنه ﷺ كان له سكة يتطيب منها

وصح عنه أنه قال: «إن لله حقاً على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام، وإن كان له طيب أن يمس منه»(٣) وفى الطيب من الخاصية، أن الملائكة تحبه، والشياطين تنفر عنه، وأحب شئ إلـى الشياطين الرائحـة المنتنة الكريهة، فالأرواح الطيـبة تحب الرائحة الطيبة، والأرواح الخبيثة تحب الرائحـة الخبيثة، وكل روح تميل إلى ما يناسبها فالخبيثات للخبيثين، والخبيثون للخبيثات، والطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات وهذا وإن كان فى النسـاء والرجال، فإنه يتـناول الأعمال والأقـوال، والمطاعم والمشارب، والملابس والروائح، إما بعموم لفظه، أو بعموم معناه.

فصـــل

في هديه ﷺ في حفظ صحة العين

روى أبو داود فى «سننه» عن عـبـد الرحـمن بن النعـمـان بن معـبـد بن هوذة الأنصـاري. عن أبيه عن جـده ﷺ، أن رسول الـله ﷺ أمر بالإثمـد المروح عند النوم وقال: «ليتقه الصائم»(٤) قال أبو عبيد: المروح: المطيب بالمسك.

وفى «سنن ابن ماجه» وغيره عن ابن عـباس ﷺ قال: كانت للنبي ﷺ مكحلة يكتحل منها ثلاثاً فى كل عين(٥)

---

(١) (صحيح) أبو داود (٤١٧٢)، والنسائي ٨/ ١٨٩، وأحمد٢/ ٣٢٠: حديث(٨٢٤٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٦٣٩٣) .

(٢) (ضعيف) الترمذي(٢٧٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٧٨، والكحـال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١٦، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٦١٦).

(٣) (صحيح) البيهقي في «السنن الكبري» ٣/ ١٨٩، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣١٥٤).

(٤) (ضعيف) أبو داود(٢٣٧٧)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٤٦ .

(٥) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٩٩)، والترمذي(٢٠٤٨)، وأحمد١/ ٣٥٤: حديث(٣٣١٨).

وفى الترمذي: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ إذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثاً، يبتدئ بها، ويختم بها، وفى اليسرى اثنتين[١]

وقد روى أبو داود عنه ﷺ: «من اكتحل فليوتر»[٢] فهل الوتر بالنسبة إلى العينين كلتيهما، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه اثنتان، واليمنى أولى بالابتداء والتفضيل، أو هو بالنسبة إلى كل عين، فيكون فى هذه ثلاث، وفى هذه ثلاث وهما قولان فى مذهب أحمد وغيره.

وفى الكحل حفظ لصحة العين، وتقوية للنور الباصر، وجلاء لها. وتلطيف للمادة الرديئة، واستخراج لها مع الزينة فى بعض أنواعه، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل، وسكونها عقيبة عن الحركة المضرة بها، وخدمة الطبيعة لها، وللإثمد من ذلك خاصية.

وفى «سنن ابن ماجه» عن سالم عن أبيه يرفعه: «عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر»[٣]

وفى كتاب أبى نعيم: «فإنه منبتة للشعر، مذهبة للقذي، مصفاة للبصر»[٤]

وفى «سنن ابن ماجه» أيضاً: عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه: «خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر، وينبت الشعر»[٥]

---

(١) (حسن) الترمذي(١٧٥٧).

(٢) (ضعيف) أبو داود(٣٥)، وابن ماجه(٣٣٨)، والدارمي (٦٦٢)، وأحمد٢/ ٣٧١: حديث(٨٨٢٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٦٨).

(٣) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٩٥)، والترمذي(١٧٥٧)، والحاكم ٤/ ٢٠٧: حديث(٧٤٦٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٠٥٤، ٤٠٥٦).

(٤) (حسن) أبو نعيم في «تاريخ أصفهان» ٢/ ١٤٣، وحلية الأولياء ١٧٨٣، ٣٤٣ .

(٥) (صحيح) ابن ماجه(٣٤٩٧)، وأحمد١/ ٣٧٤: حديث(٢٤٧٩)، والطبراني في «الكبير»١٢/ ٤٥، ٦٦، ٦٧، ٢٠٦٧).

فصل
في ذكر شئ من الأدوية والأغذية المفردة
التى جاءت على لسانه ﷺ مرتبة على حروف المعجم

حرف الهمزة:

إثمد: هو حجر الكحل الأسود، يؤتى به من أصبهان، وهو أفضله، ويؤتى به من جهة المغرب أيضاً، وأجوده السريع التفتيت الذى لفتاته بصيص، وداخله أملس ليس فيه شئ من الأوساخ.

ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويقويها، ويشد أعصابها، ويحفظ صحتها، ويذهب اللحم الزائد فى القروح ويدملها، وينقى أوساخها، ويجلوها، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائى الرقيق، وإذا دق وخلط ببعض الشحوم الطرية، ولطخ على حرق النار، لم تعرض فيه خشكريشة، ونفع من التنفط الحادث بسببه، وهو أجود أكحال العين لا سيما للمشايخ، والذين قد ضعفت أبصارهم إذا جعل معه شئ من المسك.

أترج: ثبت فى «الصحيح»: عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن كمثل الأترجة، طعمها طيب، وريحها طيب»[(١)]

فى الأترج منافع كثيرة، وهو مركب من أربعة أشياء: قشر، ولحم، وحمض وبزر، ولكل واحد منها مزاج يخصه، فقشره حار يابس، ولحمه حار رطب وحمضه بارد يابس، وبزره حار يابس.

ومن منافع قشره: أنه إذا جعل فى الثياب منع السوس، ورائحته تصلح فساد الهواء والوباء، ويطيب النكهة إذا أمسكه فى الفم، ويحلل الرياح، وإذا جعل فى الطعام كالأبازير، أعان على الهضم. قال صاحب «القانون»: وعصارة قشره تنفع من نهش الأفاعى شرباً، وقشره ضماداً، وحراقة قشره طلاء للبرص. انتهى.

وأما لحمه: فملطف لحرارة المعدة، نافع لأصحاب المرة الصفرا، قامع للبخارات الحارة، وقال الغافقي: أكل لحمه ينفع البواسير. انتهى.

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٠٢٠)، ومسلم(٧٩٧)، وأبو داود(٤٨٢٩)، والترمذي(٢٨٦٥)، والنسائي ٨/ ١٢٤-١٢٥ وابن ماجه(٢١٤)، وأحمد٤/ ٣٩٧: حديث(١٩٤٤١).

وأما حمضه: فـقابض كاسر للصفراء، ومسكن للخفـقان الحار، نافع من اليرقان شرباً واكـتحالاً، قاطع للقئ الصـفراوي، مُشَهٍ للـطعام، عاقل للطبيـعة، نافع من الإسهال الصـفراوى وعصارة حـمضة يسكن غَلمـة النساء، وينفع طلاءً من الكلف ويذهب بالقوباء، ويستدل على ذلك من فعله فى الحبر إذا وقع فى الثياب قلعه، وله قوة تلطف، وتقطع، وتبـرد، وتطفئ حرارة الكبد، وتقوى المعـدة، وتمنع حدة المرة الصفراء، وتزيل الغم العارض منها، وتسكن العطش.

وأما بزره: فله قـوة محللة مجـففة. وقـال ابن ماسويه خـاصية حـبه النفع من السموم القاتـلة إذا شرب منه وزن مثقال مقشـراً بماء فاتر، وطلاء مطبوخ، وإن دق ووضع على موضع اللسعـة، نفع، وهو ملين للطبيعة، مطيب للنكهـة، وأكثر هذا الفعل موجـود فى قشره، وقال غـيره: خاصيـة حبه النفع من لسعـات العقارب إذا شرب منه وزن مثقالين مقشراً بماء فاتر، وكذلك إذا دق ووضع على موضع اللدغة. وقال غيره: حبه يصلح للسموم كلها، وهو نافع من لدغ الهوام كلها.

وذكر أن بعض الأكاسرة غـضب على قوم من الأطباء، فأمر بحبـسهم، وخيرهم أدماً لا يـزيد لهم عليه، فـاختـاروا الأترج، فقـيل لهم: لم اختـرتموه على غـيره؟ فقـالوا: لأنه فى العاجل ريحـان، ومنظره مفـرح، وقشـره طيب الرائحة، ولحـمه فاكهة، وحمضه أدم، وحبه ترياق، وفيه دهن.

وحقـيق بشئ هذه منافعـه أن يشبه به خـلاصة الوجود، وهـو المؤمن الذى يقرأ القرآن، وكان بعض السلف يحب النظر إليه لما فى منظره من التفريح.

أرز: فيـه حديثان باطلان مـوضوعان على رسـول الله، أحدهمـا: أنه «لو كان رجلاً، لكان حليماً»[1] الثاني: «كل شئ أخرجته الأرض ففيه داء وشفاء إلا الأرز، فإنه شفاء لا داء فيه»[2] ذكرناهما تنبيهاً وتحذيراً من نسبتهما إليه ﷺ.

وبعد فـهو حار يابس، وهو أغذى الحـبوب بعد الحنطة، وأحمـدها خلطاً، يشد البطن شداً يسيـراً، ويقوى المعدة، ويدبغها، ويمكث فيـها، وأطباء الهند تزعم، أنه أحمـد الأغذية وأنفعـها إذا طبخ بألبان البـقر، وله تأثير فى خـصب البدن، وزيادة المني، وكثرة التغذية، وتصفية اللون.

(١) ذكره القاري في «الأسرار المرفوعة» (٩٦)، والفتني في «تذكرة الموضوعات» (١٤٨).
(٢) ذكره الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٥٠ .

أَرْز: بفتح الهمزة وسكون الراء: وهو الصنوبر، ذكره النبي ﷺ في قوله: «مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع، تفيئها الرياح، تقيمها مرة، وتميلها أخرى، ومثل المنافق مثل الأرزة لا تزال قائمة على أصلها حتى يكون انجعافها مرة واحدة»(١)

وحبه حار رطب، وفيه إنضاج وتليين، وتحليل، ولذع يذهب بنقعه في الماء، وهو عسر الهضم، وفيه تغذية كثيرة، وهو جيد للسعال، ولتنقية رطوبات الرئة، ويزيد في المني، ويولد مغصاً، وترياقه حب الرمان المز.

إذخر: ثبت في «الصحيح» عنه ﷺ أنه قال في مكة: «لا يختلى خلاها» فقال له العباس رضي الله عنه: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال: «إلا الإذخر»(٢)

والإذخر حار في الثانية، يابس في الأولى، لطيف مفتح للسدد، وأفواه العروق، يدر البول والطمث، ويفتت الحصى، ويحلل الأورام الصلبة في المعدة والكبد والكليتين شرباً وضماداً، وأصله يقوي عمود الأسنان والمعدة، ويسكن الغيثان، ويعقل البطن.

حرف الباء

بطيخ: روى أبو داود والترمذي، عن النبي ﷺ، أنه كان يأكل البطيخ بالرطب، يقول: «نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا»(٣)

وفي البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شئ غير هذا الحديث الواحد، والمراد به الأخضر، وهو بارد رطب، وفيه جلاء، وهو أسرع انحداراً عن المعدة من القثاء والخيار، وهو سريع الاستحالة إلى أي خلط كان صادفه في المعدة، وإذا كان آكله محروراً انتفع به جداً، وإن كان مبروداً دفع ضرره بيسير من الزنجبيل ونحوه، وينبغي أكله قبل الطعام، ويتبع به، وإلا غثى وقيأ. وقال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلاً، ويذهب بالداء أصلاً.

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٦٤٣)، ومسلم(٢٨١٠)، والترمذي(٢٨٦٦)، وأحمد٢/ ٢٨٣-٢٨٤: حديث(٧٨٠١).

(٢) (صحيح) البخاري (١٣٤٩)، ومسلم(١٣٥٣)، وأبو داود (٢٠١٧)، والنسائي٥/ ٢٠٣، وأحمد١/ ٢٥٣: حديث(٢٢٧٩).

(٣) سبق تخريجه.

بلح: روى النسائى وابن مـاجة فى «سننهما»: من حديـث هشام بن عروة، عن أبيـه، عن عائشـة رضي الله عنها قـالـت: قال رسـول الله ﷺ: «كلوا البلح بالتـمر، فـإن الشيطان إذا نظر إلى ابن آدم يأكل البلح بالتمر يقول: بقى ابن آدم حتى أكل الحديث بالعـتيق»[1] وفى رواية: «كلو البلح بالتـمر، فـإن الشيطان يحـزن إذا رأى ابن آدم يأكله يقول: عـاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق» رواه البـزار فى «مسنده» وهذا لفظه.[2]

قلت: البـاء فى الحديث بمعنى: مـع، أي: كلوا هذا مع هذا. قال بعض أطبـاء الإسلام: إنما أمـر النبي ﷺ بأكل البلح بالتمر، ولم يأمـر بأكل البسر مع التـمر، لأن البلح بارد يابس، والتـمر حار رطب، فـفى كل منهما إصـلاح للآخر، وليس كذلك البـسر مع التمر فـإن كل واحد منهما حـار وإن كانت حرارة التمـر أكثر ولا ينبغى من جهـة الطب الجمع بين حارين أو باردين، كمـا تقدم. وفى هذا الحديث: التنبيه على صحة أصل صناعة الطب، ومراعـاة التدبير الذى يصلح فى دفع كيفيات الأغذية والأدوية بعضها ببعض، ومراعاة القانون الطبى الذى تحفظ به الصحة.

وفى البلح برودة ويبوسة، وهو ينفع الفم واللثة والمعدة، وهو ردئ للصدر والرئة بالخشـونة التى فيه، بطئ فى المـعدة يسير الـتغذية، وهو للنخلة كـالحصرم لشـجرة العنب وهما جـميعاً يولدان رياحاً، وقـراقر، ونفخاً، ولا سـيما إذا شرب عليـهما الماء. ودفع مضرتهما بالتمر، أو بالعسل والزبد.

بسر: ثبت فى «الصحـيح»: أن أبا الهيثم بن التيهـان، لما ضافه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، جاءهم بعذق -وهو من النخلة كالعنقود من العنب- فقال له: «هلا أنتقيت لنا من رطبة» فقال: «أحببت أن تنتقوا من بسره ورطبه»[3]

البسر: حار يابس، ويبسه أكثر من حره، ينشف الرطوبة، ويدبغ المعدة، ويحبس البطن، وينفع اللثـة والفم، وأنفـعه مـا كان هشـاً وحلواً، وكثـرة أكله وأكل البلح يحدث السدد فى الأحشاء.

---

(١) (موضـوع) ابن ماجه(٣٣٣٠)، والحـاكم٤/ ١٢١: حديث(٧١٣٨)، وقال الألـباني في «ضعـيف الجامع» (٤١٩٩): «موضوع».

(٢) (موضوع) ذكره الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٥٣، والذهبي في «الطب النبوي» (٣٥).

(٣) (صحيح) مسلم(٢٠٣٨)، والترمذي(٢٣٦٩).

بيض: ذكر البيهقى فى «شعب الإيمان» أثراً مرفوعاً: أن نبياً من الأنبياء شكى إلى الله سبحانه الضعف، فأمره بأكل البيض وفى ثبوته نظر[١]، ويختار من البيض الحديث على العتيق، وبيض الدجاج على سائر بيض الطير، وهو معتدل يميل إلى البرودة قليلاً.

قال صاحب «القانون» ومحه: حار رطب، يولد دماً صحيحاً محموداً، ويغذى غيره: غذاءً يسيراً، ويسرع الانحدار من المعدة إذا كان رخواً. وقال غيره: مح البيض: مسكن للألم، مملس للحلق وقصبة الرئة، نافع للحلق والسعال وقروح الرئة والكلى والمثانة، مذهب للخشونة، لا سيما إذا أخذ بدهن اللوز الحلو، ومنضج لما فى الصدر، ملين له، مسهل لخشونة الحلق، وبياضه إذا قطر فى العين الوارمة ورماً حاراً، برده، وسكن الوجع، وإذا لطخ به حرق النار أو ما يعرض له، لم يدعه يتنفط، وإذا لطخ به الوجه، منع الإحتراق العارض من الشمس، وإذا خلط بالكندر، ولطخ على الجبهة، نفع من النزلة.

وذكره صاحب «القانون» فى الأدوية القلبية، ثم قال: وهو -وإن لم يكن من الأدوية المطلقة- فإنه مما له مدخل فى تقوية القلب جداً أعنى الصفرة، وهى تجمع ثلاثة معان: سرعة الاستحالة إلى الدم، وقلة الفضلة، وكون الدم المتولد منه مجانساً للدم الذى يغذو القلب خفيفاً مندفعاً إليه بسرعة، ولذلك هو أوفق ما يتلافى به عادية الأمراض المحللة لجوهر الروح.

بصل: روى أبو داود فى «سننه»: عن عائشة رضي الله عنها، أنها سئلت عن البصل، فقالت: إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ كان فيه بصل[٢]

وثبت عنه فى «الصحيحين» أنه منع آكله من دخول المسجد[٣]

والبصل: حار فى الثالثة، وفيه رطوبة فضلية ينفع من تغير المياه، ويدفع ريح السموم، ويفتق الشهوة، ويقوى المعدة، ويهيج الباه، ويزيد فى المني، ويحسن اللون،

---

(١) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ٢٣٣ .
(٢) (حسن) أبو داود(٣٨٢٩).
(٣) (صحيح) البخاري(٥٤٥٢)، ومسلم(٥٦١، ٥٦٥) وأبو داود(٣٨٢٥-٣٨٢٧)، وأحمد٣/ ٤٠٠: حديث(١٥٢٣٦).

ويقطع البلغم، ويجلو المعدة، وبزره يذهب البهق، ويدلـك به حول داء الثعلب، فينفع جداً، وهو بالملح يقلع الثآليل، وإذا شـمه من شرب دواء مسهلاً منعـه القئ والغثيان، وأذهب رائحـة ذلك الدواء، وإذا اسـتعط بمـائه، نقى الرأس، ويقطر فى الأذن لثـقل السـمع والطنين والقـيح، والماء الحادث فـى الأذنين، وينفع من الماء النازل فى العـينين اكتحالاً يكتحل ببزره مع العسل لبياض العين، والمطبوخ منه كثير الغذاء ينفع من اليرقان والسعـال، وخشونة الصدر، ويدر البـول، ويلين الطبع، وينفع من عضة الكلب غـير الكلب إذا نطل عليها ماؤه بملح وسذاب، وإذا احتمل، فتح أفواه البواسير.

وأما ضرره: فإنه يورث الشقيقة، ويصدع الرأس، ويولد أرياحاً، ويظلم البصر، وكثـرة أكله تورث النسـيان، ويفـسد العـقل، ويغيـر رائحة الفم والنكهـة، ويؤذى الجليس، والملائكة، وإماتته طبخاً تذهب بهذه المضرات منه.

وفى السنن: أنه ﷺ أمـر آكله وآكل الثوم أن يميتـها طبـخاً[١] ويذهب رائحته مضغ ورق السذاب عليه.

باذنجان: فى الحـديث الموضوع المختلق على رسول الله ﷺ: «البـاذنجان لما أكل له»[٢] وهذا الكلام مما يستقبح نسـبته إلى آحاد العقلاء، فضـلاً عن الأنبياء، وبعد: فهـو نوعان: أبيض وأسـود، وفيه خـلاف، هل هو بارد أم حار؟ والصـحيح: أنه حار، وهو مـولد للسوداء والبـواسيـر، والسدد والسـرطان والجذام، ويفـسد اللون ويسوده، ويضر بنتن الفم، والأبيض منه المستطيل عار من ذلك.

حـــرف التـــاء

تمر: ثبت فى «الصـحيح» عنه ﷺ: «من تصبح بسـبع تمرات» وفى لفظ: «من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»[٣] وثبت عنه أنه قال: «بيت لا تمر فيه جياع أهله»[٤] وثبت عنه أكل التمر بالزبد، وأكل التمر بالخبز، وأكله مفرداً.

---

(١) (صحيح) مسلم(٥٦٧)، والنسائي٢/٤٣، وابن ماجه (٣٣٦٣)، وأحمد١/١٥: حديث(٨٩).

(٢) (موضوع) ذكره الـفتني في «تذكرة الموضوعات» (١٤٨)، وعلي القاري في «الأسـرار المرفوعة» (١١٣٥)، والعجلوني في «كشف الخفاء» ١/٣٢٧: حديث(٨٧٤).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) (صـحـيح) مـسـلم(١٥٣/٤٦/٢٠٤٦)، وأبو داود(٣٨٣١)، والتـرمـذي(ـ١٨١٥)، وابن مـاجـه(٣٣٢٧)، والدارمي(٢٠٦٠)، وأحمد٦/١٧٩: حديث(٢٥٣٣٤).

وهو حار في الثـانية، وهل هو رطب في الأولي، أو يابس فـيهـا؟ على قولين.

وهو مقوٍ للكبـد، ملين للطبع، يزيد في الباه، ولا سيمـا مع حب الصنوبر، ويبرئ من خـشونة الحلق، ومن لم يعـتده كـأهل البلاد البـاردة، فإنه يورث لهم الـسدد، ويؤذى الأسنان، ويهيج الـصداع، ودفع ضرره باللوز والخـشخاش، وهو من أكـثر الثمار تغـذية للبدن بما فيه من الجوهر الحـار الرطب، وأكله على الريق يقتل الدود، فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فـإذا أديم استعماله على الريق، خفف مادة الدود، وأضعفه وقلله، أو قتله، وهو فاكهة وغذاء، ودواء وشراب وحلوى.

تين: لما لم يكن التين بـأرض الحجـاز والمدينة، لم يأت له ذكـر في السنة، فـإن أرضه تنافي أرض النخل، ولكن قد أقسم الله به في كتـابه، لكثرة منافعه وفوائده، والصحيح: أن المقسم به: هو التين المعروف.

وهو حار وفي رطوبته ويبوستـه قولان، وأجوده: الأبيض الناضج القشر، يجلو رمل الكلى والمثانة، ويؤمن من السموم، وهو أغذى من جميع الفواكه وينفع خشونة الحلق والصدر، وقـصبة الرئة، ويغـسل الكبد والطحال، وينقى الخـلط البلغمى من المعدة، ويغذو البدن غذاءً جيداً، إلا أنه يولد القمل إذا أكثر منه جداً.

ويابسه يغذو وينفع العصب، وهو مع الجوز واللوز محموداً، قال جالنيوس: وإذا أكل مع الجوز والسذاب قبل أخذ السم القاتل، نفع وحفظ من الضرر.

ويذكر عن أبي الدرداء: أهدى إلى النبيﷺ طبق من تين، فقال: «كلوا» وأكل منه، وقال: «لو قلت: أن فـاكهة نزلت من الجنة قلت: هذه، لأن فاكـهة الجنة بلا عجم، فكلوا منها فإنها تقطع البواسير، وتنفع من النقرس»[1] وفي ثبوت هذا نظر.

واللحم منـه أجـود، ويعطش المحـرورين، ويسـكن العطش الكائن عـن البلغم المالح، وينفع السـعال المزمن، ويدر البـول، ويفتح سـدد الكبد والطحـال، ويوافق الكلى والمثانة، ولأكله على الريق منفعة عجيبة في تفتيح مجارى الغذاء، وخصوصاً باللوز والجوز، وأكله مع الأغـذية الغليظة ردئ جداً، والتـوت الأبيض قريب منه، لكنه أقل تغذية وأضر بالمعدة.

---

(١) (ضعيف) ذكره الكحال في «الأحكام النبـوية» ٢/ ١٤١، والذهبي في «الطب النبوي» ص٣(٤٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٢٠١).

تلبينة: قد تقـدم أنها ماء الشعـير المطحون، وذكـرنا منافعهـا، وأنها أنفع لأهل الحجاز من ماء الشعير الصحيح.

حـــرف الثـــاء

ثلج: ثبت في «الصحيح»: عن النبيﷺ أنه قال: «اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد»(١)

وفى هذا الحديث من الفـقه: أن الداء يداوى بضده، فـإن فى الخطايا من الحرارة والحريق ما يضاده الثلج والبـرد، والماء البارد، ولا يقال: إن الماء الحار أبلغ فى إزالة الوسخ، لأن فى الماء البارد من تصليـب الجسم وتقويته مـا ليس فى الحار، والخطايا توجب أثرين: التـدنيس والإرخاء، فـالمطلوب مداوتـها بما ينظف القلب ويصلـبه، فذكر الماء البارد والثلج والبرد إشارة إلى هذين الأمرين.

وبعد فالثلج بارد على الأصح، وغلط من قـال: حار، وشبهته تولد الحـيوان فيه وهذا لا يدل على حرارته، فإنه يتولد فى الفواكـة الباردة، وفى الخل، وأما تعطيشه فلتـهييـجه الحـرارة لا لحرارته فى نفـسه، ويضـر المعدة والعصـب، وإذا كان وجع الأسنان من حرارة مفرطة، سكنها.

ثوم: هو قريب مـن البصل، وفى الحديث: «من أكلـهما فليـمتهـما طبـخاً»(٢) وأهدى إليه طعـام فيه ثوم، فـأرسل به إلى أبى أيوب الأنصاري، فقـال: يا رسول الله، تكرهه وترسل به إلي؟ فقال: «إنى أناجى من لا تناجي»(٣)

وبعد فهو حار يابس فى الرابعة، يسخن تسخيناً قوياً، ويجفف تجفيفاً بالغاً، نافع للمبرودين، ولمن مزاجه بلغمي، ولمن أشـرف على الوقوع فى الفالج، وهو مجفف للمني، مفتح للسدد، محلل للرياح الغليظة، هاضم للطعام، قاطع للعطش، مطلق للبطن، مدر للبول، يقوم فى لسع الهوام وجـميع الأورام الباردة مقام الترياق، وإذا دق وعمل منه ضـماد على نهش الحـيات، أو على لسع العقـارب، نفعهـا وجذب

---

(١) (صحيح) مسلم(٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١)، والنسـائي ١/ ٥٠-٥١، وابن ماجه(٨٠٥)، وأحمد٢/ ٢٣١: حديث(٧١٦٤).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) (صحيح) البخاري(٨٥٥)، ومسلم(٧٣/ ٥٦٤)، وأبو داود (٣٨٢٢).

السموم منها، ويسخن البدن، ويزيد فى حرارته، ويقطع البلغم، ويحلل النفخ، ويصفى الحلق، ويحفظ صحة أكثر الأبدان، وينفع من تغير المياه، والسعال المزمن ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ومشوياً، وينفع من وجع الصدر من البرد، ويخرج العلق من الحلق، وإذا دق مع الخل والملح والعسل، ثم وضع على الضرس المتأكل، فتته وأسقطه، وعلى الضرس الوجع، سكن وجعه، وإن دق منه مقدار درهمين، وأخذ مع ماء العسل، أخرج البلغم والدود، وإذا طلى بالعسل على البهق، نفع.

ومن مضاره، أنه يصدع، ويضر الدماغ، والعينين، ويضعف البصر والباه، ويعطش، ويهيج الصفراء، ويجيف رائحة الفم، ويذهب رائحته أن يمضغ عليه ورق السذاب.

ثريد: ثبت فى «الصحيحين» عنه ﷺ أنه قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»[1]

والثريد وإن كان مركباً، فإنه مركب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية.

وتنازع الناس أيهما أفضل؟ والصواب أن الحاجة إلى الخبز أكثر وأعم، واللحم أجل وأفضل، وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه، وهو طعام أهل الجنة، وقد قال تعالى لمن طلب البقل، والقثاء، والفوم والعدس، والبصل: ﴿**أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ**﴾[البقرة: ٦١] وكثير من السلف نص على أن الفوم الحنطة، وعلى هذا فالآية نص على أن اللحم خير من الحنطة.

حرف الجيم

جمار: قلب النخل، ثبت فى «الصحيحين»: عن عبد الله بن عمر قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، إذا أتى بجمار نخلة، فقال النبي ﷺ: «إن من الشجر شجرة مثل الرجل المسلم لا يسقط ورقها.. الحديث»[2] والجمار: بارد

---

(١) (صحيح) البخاري(٣٧٦٩)، ومسلم(٢٤٤٦)، والترمذي(٣٨٨٧)، والنسائي(٧/ ٦٨)، وابن ماجه(٣٢٨١)، وأحمد٣/ ٢٦٤: حديث(١٣٧٢٠).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٤٤٤)، ومسلم(٢٨١١)، والترمذي(٢٨٦٧)، وأحمد(٢/ ١٢: حديث(٤٥٩٩).

فى الأولى يختم القروح، وينفع من نفث الدم، واستطلاق البطن، وغلبة المرة الصفراء، وثائرة الدم، وليس برديء الكيموس ويغذوا غذاء يسيراً، وهو بطيء الهضم وشجرته كلها منافع، ولهذا مثلها النبيﷺ بالرجل المسلم لكثرة خيره ومنافعه.

جبن: فى «السنن» عن عبد الله بن عمر قال: «أتى النبيﷺ بجبنة فى تبوك فدعا بسكين، وسمى وقطع» رواه أبو داود(١)، وأكله الصحابة رضي الله عنهم بالشام، والعراق والرطب منه غير المملوح جيد للمعدة، هين السلوك فى الأعضاء، يزيد فى اللحم ويلين البطن تليناً معتدلاً، والمملوح أقل غذاء من الرطب، وهو رديء للمعدة، مؤذ للأمعاء، والعتيق يعقل البطن، وكذا المشوي، وينفع القروح، ويمنع الإسهال.

وهو بارد رطب، فإن استعمل مشوياً، كان أصلح لمزاجه، فإن النار تصلحه وتعدله، وتلطف جوهره، وتطيب طعمه ورائحته. والعتيق المالح، حار يابس وشيه يصلحه أيضاً بتلطيف جوهره، وكسر حرافته لما تجذبه النار منه من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها، والمملح منه يهزل، ويولد حصاة الكلى والمثانة، وهو رديء للمعدة، وخلطه بالملطفات أردأ بسبب تنفيذها له إلى المعدة.

حــرف الحــاء

حناء: قد تقدمت الأحاديث فى فضله، وذكر منافعه، فأغنى عن إعادته.

حبة السوداء: ثبت فى «الصحيحين»: من حديث أبى سلمة، عن أبى هريرة رضي الله عنه، أن رسول اللهﷺ قال: «عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام» والسام: الموت(٢)

الحبة السوداء: هى الشونيز فى لغة الفرس، وهى الكمون الأسود، وتسمى الكمون الهندي، قال الحربي، عن الحسن: إنها الخردل، وحكى الهروي: أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم، وكلاهما وهم، والصواب: أنها الشونيز.

وهى كثيرة المنافع جداً، وقوله: «شفاء من كل داء» مثل قوله تعالي: ﴿ **تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا** ﴾[الأحقاف: ٢٥] أي: كل شيء يقبل التدمير ونظائره، وهى نافعة من

---

(١) (حسن) أبو داود(٣٨١٩).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٦٨٨)، ومسلم(٢٢١٥)، والترمذي(٢٠٤١)، وابن ماجه(٣٤٤٨)، وأحمد٢/ ٥١٠: حديث(١٠٥٧٤).

جميع الأمراض الباردة، وتدخل فى الأمراض الحارة اليابسة بالعرض، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها.

وقد نص صاحب «القانون» وغيره، على الزعفران فى قرص الكافور لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته، وله نظائر يعرفها حذاق الصناعة، ولا تستبعد منفعة الحار فى أمراض حارة بالخاصية، فإنك تجد ذلك فى أدوية كثيرة، منها: الأنزروت وما يركب معه من أدوية الرمد، كالسكر وغيره من المفردات الحارة، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء، وكذلك نفع الكبريت الحار جداً من الجرب.

والشونيز حار يابس فى الثالثة، مذهب للنفخ، مخرج لحب القرع، نافع من البرص وحمى الربع البلغمية مفتح للسدد، ومحلل للرياح، مجفف لبلة المعدة ورطوبتها، وإن دق وعجن بالعسل، وشرب بالماء الحار، أذاب الحصاة التى تكون فى الكليتين والمثانة، ويدر البول والحيض واللبن إذا أديم شربه أياماً، وإن سخن بالخل، وطلى على البطن، قتل حب القرع، فإن عجن بماء الحنظل الرطب، أو المطبوخ، كان فعله فى إخراج الدود أقوى، ويجلو ويقطع، ويحلل، ويشفى من الزكام البارد إذا دق وصير فى خرقه، واشتم دائماً، أذهبه.

ودهنه نافع لداء الحية، ومن الثآليل والخيلان وإذا شرب منه مثقال بماء، نفع من البهر وضيق النفس، والضماد به ينفع من الصداع البارد، وإذا نقع منه سبع حبات عدداً فى لبن امرأة، وسعط به صاحب اليرقان، نفعه نفعاً بليغاً.

وإذا طبخ بخل، وتمضمض به، نفع من وجع الأسنان عن برد، وإذا استعط به مسحوقاً، نفع من ابتداء الماء العارض فى العين، وإن ضمد به مع الخل، قلع البثور والجرب المتقرح، وحلل الأورام البلغمية المزمنة، والأورام الصلبة، وينفع من اللقوة إذا تسعط بدهنه، وإذا شرب منه مقدار نصف مثقال إلى مثقال، نفع من لسع الرتيلاء، وإن سحق ناعماً وخلط بدهن الحبة الخضراء، وقطر منه فى الأذن ثلاث قطرات، نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد.

وإن قلى، ثم دق ناعماً، ثم نقع فى زيت، وقطر فى الأنف ثلاث قطرات أو أربع، نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

وإذا أحرق وخلط بشمع مذاب بدهن السوسن، أو دهن الحناء، وطلى به القروح الخارجة من الساقين بعد غسلها بالخل نفعها وأزال القروح.

وإذا سـحق بخل، وطلى به البرص والبـهق الأسـود، والحزاز الغليظ، نفـعهـا وأبرأها.

وإذا سحق ناعـماً، واستفَّ منه كل يوم درهمين بماء بارد من عضـة كلب كلب قبل أن يفرغ الماء، نفعه نفعاً بليغاً، وأمن على نفسه من الهلاك، وإذا استعط بدهنه، نفع من الفالج والكزاز وقطع موادهما، وإذا دخن به، طرد الهوام.

وإذا أذيب الأنزروت بماء، ولطخ على داخل الحلقة، ثم ذر عليهـا الشونيز، كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا، والشربة منه درهمان، وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل.

حرير: قد تقدم أن النبـيﷺ أباحه للزبير، ولعبد الرحـمن بن عوف من حكة كانت بهما، وتقدم منافعه ومزاجه، فلا حاجة إلى إعادته.

حرف: قال أبو حنـيفة الدينوري: هذا هـو الحب الذى يتداوى به، وهو الثـفاء الذى جاء فـيه الخبـر عن النبيﷺ، ونباته يقـال له: الحرف، وتسـميه العـامة: الرشاد، وقال أبو عبيد: الثفاء: هو الحرف.

قلت: والحـديث الذي أشار إليـه، ما رواه أبـو عبـيد وغـيره، من حـديث ابن عباسرضي الله عنهما، عن النبيﷺ أنه قـال: «ماذا فى الأمرين من الشفاء؟ الصبـر والثفاء» رواه أبو داود فى المراسيل.[1]

وقوتـه فى الحرارة واليـبوسـة فى الدرجة الثـالثة، وهو يسـخن، ويلين البطن، ويخرج الدود وحب القـرع، ويحلل أورام الطحال، ويحرك شهـوة الجماع، ويجلو الجرب المتقرح والقوباء.

وإذا ضمد به مع العسل، حلل ورم الطحال، وإذا طبخ مع الحناء أخرج الفضول التى فى الصدر، وشـربه ينفع من نهش الهوام ولسعهـا، وإذا دخن به فى موضع،

---

(١) (ضعـيف) البيـهقي في «السنن الكبـري» ٩/٣٤٦، والكحال في «الأحكام النبـوية» ٢/٤٧، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٤٤-٦٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٥٠٦٧).

طرد الهوام عنه، ويمسك الشعر المتساقط، وإذا خلط بسـويق الشعير والخل، وتضمد به، نفع من عرق النسا، وحلل الأورام الحارة فى آخرها.

وإذا تضمـد به مع الماء والملح أنضج الدماميل، وينفع مـن الاسترخاء فى جـميع الأعـضاء، ويزيد فى البـاه، ويشـهى الطعام وينفع الربـو، وعسـر التنفس، وغلظ الطحال، وينقى الرئة، ويدر الطمث، وينفع من عـرق النسا، ووجع حق الورك مما يخرج من الفضول، إذا شرب أو احـتقن به، ويجلو ما فى الصدر والرئة من البلغم اللزج.

وإن شرب منه بعد سحقه وزن خمـسة دراهم بالماء الحار، أسهل الطبيعة، وحلل الرياح، ونفع من وجع القولنج البارد السبب، وإذا سحق وشرب، نفع من البرص.

وإن لطخ عليه وعلى البهق الأبيض بالخل، نفع منهما، وينفع من الصداع الحادث من البرد والبلغم، وإن قـلي، وشرب، وعقل الطبع لا سـيما إذا لم يسـحق لتحلل لزوجته بالقلي، وإذا غسل بمائه الرأس، نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة.

قال جـالنيوس: قوته مثل قـوة بزر الخردل، ولذلك قد يسـخن به أوجاع الورك المعروفة بالنسا، وأوجاع الرأس، وكل واحد من العلل التى تحتاج إلى التسخين، كما يسخن بزر الخردل، وقـد يخلط أيضاً فى أدوية يسقاها أصـحاب الربو من طريق أن الأمر فيه مـعلوم أنه يقطع الأخلاط الغليظة تقطيعاً قوياً، كمـا يقطعها بزر الخردل، لأنه شبيه فى كل شئ.

حلبة: يذكر عن النبيﷺ، أنه عاد سعد بن أبى وقاصرضي الله عنه بمكة، فقال: ادعوا له طبيـباً، فدعى الحارث بن كلدة، فنظر إليـه، فقال: ليس عليه بأس، فـاتخذوا له فريقة، وهى الحلبة مع تمر عجوة رطب يطبخان، فيحساهما، ففعل ذلك، فبرئ[١].

وقوة الحلبة من الحرارة فى الدرجة الثانية، ومن اليبوسة فى الأولى، وإذا طبخت بالماء، لينت الحلق والـصدر والبطن، وتسـكن السعـال والخـشونة والـربو، وعسـر النفس، وتزيد فى الباه، وهى جيـدة للريح والبلغم والبواسير، محدرة الـكيموسات المرتبكة في الأمعـاء، وتحلل البلغم اللزج من الصدر، وتنفع من الدبيـلات وأمراض الرئة، وتستعمل لهذه الأدواء فى الأحشاء مع السمن والفانيذ.

---

(١) (صحيح) أبو داود (٣٨٧٥).

وإذا شربت مع وزن خمسة دراهم فوة أدرت الحيض، وإذا طبخت، وغسل بها الشعر جعدته، وأذهبت الحزاز.

ودقيقها إذا خلط بالنطرون والخل، وضمد به، حلل ورم الطحال، وقد تجلس المرأة فى الماء الذى طبخت فيه الحلبة، فتنتفع به من وجع الرحم العارض من ورم فيه، وإذا ضمد به الأورام الصلبة القليلة الحرارة، نفعتها وحللتها، وإذا شرب ماؤها، نفع من المغص العارض من الرياح، وأزلق الأمعاء.

وإذا أكلت مطبوخة بالتمر، أو العسل، أو التين على الريق، حللت البلغم اللزج العارض فى الصدر والمعدة، ونفعت من السعال المتطاول منه.

وهى نافعة من الحصر، مطلقة للبطن، وإذا وضعت على الظفر المتشنج أصلحته ودهنها ينفع إذا خلط بالشمع من الشقاق العارض من البرد، ومنافعها أضعاف ما ذكرنا.

ويذكر عن القاسم بن عبد الرحمن، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استشفوا بالحلبة»[1] وقال بعض الأطباء: لو علم الناس منافعها، لاشتروها بوزنها ذهباً.

حرف الخاء

خبز: ثبت فى «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يكفؤ أحدكم خبزته فى السفر نزلاً لأهل الجنة»[2]

وروى أبو داود فى «سننه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس[3].

---

(١) لم عليه عليه بهذا اللفظ.
وأورد السخاوي في «الأحاديث المشتهرة» ص(٣٥٠). حديثاً لفظه: «لو يعلم الناس ما في الحلبة لاشتروها بوزنها ذهباً» وعزاه إلي الطبراني في «الكبير» من طريق الجنائزي وقال: كذاب.

(٢) (صحيح) البخاري(٦٥٢٠)، ومسلم(٢٧٩٢).

(٣) (ضعيف) أبو داود(٣٧٨٣)، وابن سعد في «طبقاته» ١/٢/١٠٩، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٤٣١٥).

وروى أبو داود فى «سننـه» أيضـاً، من حـديث ابن عـمـر رضي الله عنه، قـال رسـول الله ﷺ: «وددت أن عندى خبزة بيـضاء من برة سمراء ملبقة بسـمن ولبن»، فقام رجل القوم فـاتخذه، فجاء به، فـقال: «فى أى شئ كان هذا السمن؟» فـقال: فى عكة ضب، فقال: «ارفعه»[١]

وذكر البيـهقى من حديث عائشة رضي الله عنها ترفـعه: «أكرموا الخبز، ومن كـرامته أن لا ينتظر به الإدام»[٢] الموقوف أشبه، فلا يثبت رفعه، ولا رفع ما قبله.

وأمـا حديث الـنهى عن قطع الخـبز بالسـكين، فبـاطل لا أصل له عن رسـول الله ﷺ وإنما المروي: النهى عن قطع اللحم بالسكين، ولا يصح أيضاً.

قال مهنا: سألـت أحمد عن حديث أبى معشر، عن هشـام بن عروة، عن أبيه، عن عائشـة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: «لا تقطعوا اللحم بالسكين، فـإن ذلك من فعل الأعاجم»[٣] فقال: ليس بصحيح، ولا يعرف هذا، وحـديث عمرو بن أمية خلاف هذا، وحديث المغيرة- يعنى بحديث عمـرو بن أمية: كان النبي ﷺ يحتز من لحم الشاة[٤] وبحديث المغيرة أنه لما أضـافه أمر بجنب فشوي، ثم أخذ الشـفرة، فجعل يحز[٥]

فصل

وأحمد أنواع الخبز أجودها اختمـاراً وعجناً، ثم خبز التنور أجود أصنافه، وبعده خبز الفرن، ثم خبز الملة فى المرتبة الثالثة، وأجوده ما اتخذ من الحنطة الحديثة.

وأكثر أنواعـه تغذية خبز السمـيذ، وهو أبطؤها هضماً لقلة نخالتـه، ويتلوه خبز الحواري، ثم الخشكار.

---

(١)(ضعيف) أبو داود(٣٨١٨)، والبيهقي في «السنن الكبري» ٩/ ٣٢٦، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦١١٩).

(٢)البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٦٩).

(٣)(ضعيف) أبو داود (٣٧٧٨)، والنسائي ٤/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن الكبري» ٧/ ٢٨٠، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٢٥٦).

(٤)(صحيح) البخـاري(٥٤٠٨)، ومسلم(٣٥٥)، والتـرمذي(١٨٣٦)، والدارمي(٧٢٧)، وأحـمد١/ ٣٦٥: حديث(٣٤٥٣).

(٥)(صحيح) أبو داود(١٨٨)، وأحمد٤/ ٢٥٢-٢٥٣: حديث(١٨١٢٨).

وأحمد أوقـات أكله فى آخر اليوم الذى خبـز فيه، واللين منه أكثر تـلييناً وغذاء وترطيباً وأسرع انحداراً، واليابس بخلافه.

ومزاج الخـبز من البر حـار فى وسط الدرجة الثـانية، وقريب من الاعـتدال فى الرطوبة واليبوسة واليبس يغلب على ما جففته النار منه، والرطوبة على ضده.

وفى خبـز الحنطة خاصيـة، وهو أنه يسمن سـريعاً، وخبـز القطائف يولد خلطاً غليظاً والفـتيت نفـاخ بطئ الهـضم، والمعمـول باللبن مسـدد كثـير الغـذاء، بطئ الانحدار.

وخبز الشعير بارد يابس فى الأول، وهو أقل غذاء من خبز الحنطة.

خل: روى مـسلم فى «صـحيـحـه»: عن جـابر بن عبـد الله، أن رسـول الله سـأل أهله الإدام، فقـالوا: مـا عندنا إلا خل، فـدعا به، وجـعل يأكل ويقول: «نعم الإدام الخل، نعم الإدام الخل»[1]

وفى «سنن ابن ماجه» عن أم سعد عن النبي : «نعم الإدام الخل اللهم بارك فى الخل، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي، ولم يفتقر بيت فيه الخل»[2]

الخل: مركـب من الحرارة، والبـرودة أغلب عليه، وهو يابس فى الـثالثـة، قوى التجفيف، يمنع من انصباب المواد، ويلطف الطبيـعة، وخل الخمر ينفع المعدة الملتهبة ويقـمع الصفـراء، ويدفع ضرر الأدوية القـتـالة، ويحلل اللبن والدم إذا جمـدا فى الجوف وينفع الطحـال، ويدفع المعدة، ويعـقل البطن، ويقطع العطش، ويمنع الورم حـيث يريد أن يحـدث، ويـعين على الهـضم، ويضـاد البلغـم، ويلطف الأغـذية الغليظة، ويرق الدم.

وإذا شرب بالملح، نفع من أكل الفطر الـقتال، وإذا احتـسى، قطع العلق المتعلق بأصل الحنك، وإذا تمضمض به مسخناً، نفع من وجع الأسنان، وقوى اللثة.

وهو نافع للداحس، إذا طلى به، والنملة والأورام الحارة، وحرق النار، وهو مشه للأكل، مطيب للمعدة، صالح للشباب، وفى الصيف لسكان البلاد الحارة.

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (موضوع) ابن ماجه(٣٣١٨)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٩٦١): موضوع.

خلال: فيه حـديثان لا يثبتان، أحدهمـا: يروى من حديث أبى أيوب الأنصارى يَرفعه: «يا حـبذا المتخللون من الطعام، إنه ليس شئ أشد على الملك من بقـية تبقى فى الفم من الطعـام»[١] وفـيه واصل بن السـائب، قـال البخـارى والرازي: منكر الحديث، وقال النسائى والأزدي: متروك الحديث.

الثاني: يروى من حـديث ابن عباس، قال عـبد الله بن أحمـد: سألت أبى عن شيخ روى عنه صـالح الوحاظى يقال له: محـمد بن عبد الملك الأنصـاري، حدثنا عطاء، عن ابن عـبـاس، قـال: نهى رسـول الله ﷺ أن يتـخلل بالليط والآس، وقال: «إنهـما يسقيـان عروق الجذام»[٢]، فقـال أبي: رأيت محمد بن عـبد الملك -وكان أعمى- يضع الحديث، ويكذب.

وبعد: فـالخلال نافع للثـة والأسنان، حافظ لصـحتهـا، نافع من تغيـر النكهة، وأجوده ما اتخـذ من عيدان الأخلة، وخشب الزيتون والخـلاف، والتخلل بالقصب والآس والريحان، والباذروج مضر.

حـــرف الـدال

دهن: روى الترمذى فى كتاب «الشـمائل» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه، وتسريح لحـيته، ويكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات[٣].

الدهن يسد مسام البـدن، ويمنع ما يتحلل منه، وإذا استعمل بعـد الاغتسال بالماء الحار، حسن البدن ورطبه، وإن دهن الشعر حسنه وطوله، ونفع من الحصبة، ودفع أكثر الآفات عنه.

وفى الترمـذى من حديث أبى هريرة رضي الله عنه مـرفوعـاً: «كلوا الزيت وادهنوا به»[٤] وسيأتى شرحه إن شاء الله تعالى.

---

(١)(ضعيف) أحمد٥/ ٤١٦: حديث(٢٣٤١٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٦٨٦، ٢٦٨٧).

(٢)(موضوع) ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٤١، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٣٨.

(٣) (ضعيف) الترمذي في «الشمائل» (٣٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٦٠٢).

(٤) (ضعيف) الترمذي(١٨٥١)، وابن ماجه(٣٣٢٠)، وأحمد/ ٤٩٧: حديث([illegible]١٦٠٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٢٠٣).

والدهن فى البلاد الحارة، كالحجاز ونحوه من آكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضرورى لهم، وأما البلاد الباردة، فلا يحتاج إليه أهلها، والإلحاح به فى الرأس فيه خطر بالبصر.

وأنفع الأدهان البسيطة: الزيت، ثم السمن، ثم الشَّيْرَج.

وأما المركبة: فمنها بارد رطب، كدهن البنفسج ينفع من الصداع الحار، وينوم أصحاب السهر، ويرطب الدماغ، وينفع من الشقاق، وغلبة اليبس، والجفاف، ويطلى به الجرب، والحكة اليابسة، فينفعها ويسهل حركة المفاصل، ويصلح لأصحاب الأمزجة الحارة فى زمن الصيف، وفيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ:

أحدهما: «فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان، كفضلى على سائر الناس»[١]

والثاني: «فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان، كفضل الإسلام على سائر الأديان»[٢]

ومنها: حار رطب، كدهن البان، وليس دهن زهره، بل دهن يستخرج من حب أبيض أغبر نحو الفستق، كثير الدهنية والدسم، ينفع من صلابة العصب، ويلينه، وينفع من البرش والنمش، والكلف والبهق، ويسهل بلغماً غليظاً، ويلين الأوتار اليابسة، ويسخن العصب، وقد روى فيه حديث باطل مختلق لا أصل له، «ادهنوا بالبان، فإنه أحظى لكم عند نسائكم»[٣] ومن منافعه أنه يجلو الأسنان، ويكسبها بهجة، وينقيها من الصدأ، ومن مسح به وجهه وأطرافه لم يصبه حصى ولا شقاق، وإذا دهن به حقوه ومذاكيره وما والاها، نفع من برد الكليتين، وتقطير البول.

---

(١) (موضوع) الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٦١ .

(٢) (موضوع) ابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٢/ ٢٤٦ والشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص(١٦٥): حديث(٣٣).

(٣) (موضوع) ابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٢/ ٢٧٩: حديث(٤٦)، والفتني في «تذكرة الموضوعات» (١٦١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٦٧ .

حـــرف الذال

ذريرة: ثبت فى «الصـحيحـين»: عن عائشـةﷺ قال: طيبت رسـول اللهﷺ بيدي، بذريرة فى حـجة الوداع لحله وإحـرامه[١] تقدم الكلام فى الذريرة ومنافـعها وماهيتها، فلا حاجة لإعادته.

ذباب: تقدم فى حـديث أبى هريرة المتفق عليه فى أمـرهﷺ بغمس الذباب فى الطعام إذا سـقط فيه لأجل الشـفاء الذى فى جناحه، وهو كـالترياق للسم الذى فى الجناح الآخر، وذكرنا منافع الذباب هناك.

ذهب: روى أبو داود، والترمذي: «أن النبيﷺ رخص لعُرفـجة ابن أسعد لما قطع أنفه يوم الكلاب، واتخذ أنفاً من ورق، فأنتن عليه، فأمره النبيﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب»[٢] وليس لعرفجة عندهم غير هذا الحديث الواحد.

الذهب: زينة الدنيا، وطلسم الوجـود، ومفرح النفوس، ومقـوى الظهور، وسر الله فى أرضه، ومـزاجه فى سـائر الكيفيـات، وفيه حـرارة لطيفـة تدخل فى سائر المعجونات اللطيفة والمفرحات، وهو أعدل المعادن على الإطلاق وأشرفها.

ومن خواصه أنه إذا دفن فى الأرض، لم يضره التراب، ولم ينقصه شيئاً، وبرادته إذا خلطت بالأدوية، نفعت من ضعف القلب، والرجفان العارض من السوداء وينفع من حـديث النفس، والحزن، والـغم، والفزع، والعـشق، ويسـمن البدن ويقـويه، ويذهب الصـفار، ويحسـن اللون، وينفع من الجذام، وجـميع الأوجـاع والأمراض السوداوية، ويدخل بخـاصية فى أدوية داء الثعلب، وداء الحيـة شرباً وطلاءً، ويجلو العين ويقويها، وينفع من كثير من أمراضها، ويقوى جميع الأعضاء.

وإمساكه فى الفم يزيل البخر، ومـن كان به مرض يحتاج إلى الكي، وكوى به، لم يتنفط مـوضعـه، ويبرأ سـريعاً، وإن اتـخذ منه مـيلاً واكـتحل به، قـوى العين وجلاها، وإذا اتخـذ منه خاتم فصه منه وأحـمي، وكوى به قوادم أجنحة الحـمام، ألفت أبراجها، ولم تنتقل عنها.

---

[١] سبق تخريجه.
[٢] (صـحـيـح) أبو داود(٤٢٣٢)، والتـرمـذي(١٧٧٠)، النسـائي٨/ ١٦٣-١٦٤، وأحـمـد٥/ ٢٣: حديث(٢٠١٤٨).

وله خاصيـة عجيبة فى تـقوية النفوس، لأجلها أبيح فى الحـرب والسلاح منه ما أبيح، وقـد روى الترمـذى من حـديث مزيدة العـصـري رضي الله عنه، قال: دخل رسـول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة[1]

وهو معشوق النفـوس التي متى ظفرت به، سلاها عن غيره من مـحبوبات الدنيا قال تعالي: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾[آل عمران: ١٤].

وفى «الصحيحين»: عن النبي ﷺ: «لو كان لابن آدم واد من ذهب لابتغى إليه ثانياً، ولو كان له ثان، لابتغى إليه ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»[2]

هذا وإنه أعظم حـائل بين الخليقـة وبين فوزها الأكـبر يوم معـادها، وأعظم شئ عصى الله به، وبه قطعت الأرحـام، وأريقت الدماء، واستـحلت المحارم، ومنعت الحقوق، وتظالم العـباد، وهو المرغب فى الدنيا وعاجلهـا، والمزهد فى الآخرة وما أعده الله لأولـيائه فيـها، فكم أمـيت به من حق، وأحيى به من باطـل، ونصر به ظالم، وقهر به مظلوم، وما أحسن ما قال فيه الحريري:

تبـاً لـه مـن خـادع ممـاذق ... أصفـر ذى وجهـين كالمنـافق

يبـدو بوصـفين لعـين الرامـق ... زينـة معشـوق ولـون عاشـق

وحبـه عنـد ذوى الحقـائـق ... يدعـو إلى ارتكـاب سخط الخالق

لـولاه لـم تقطـع يمين السـارق ... ولا بـدت مظلمـة من فاسـق

ولا إشمـأز باخـل من طـارق ... ولا اشتـكى الممطول مطل العـائق

ولا استعيذ مـن حسـود راشـق ... وشـر مـا فيـه مـن الخـلائق

أن ليس يغنى عنك فى المضايـق ... إلا إذا فـر فـرار الآبـق

---

(١) (حسن) الترمذي(١٦٩٠).
(٢) (صحيح) البخاري(٦٤٣٩)، ومسلم(١٠٤٨)، والترمذي(٣٧٩٣)، وأحمد٣/ ٣٤٠: حديث(١٤٥٩٢).

حرف الراء

رطب: قال الله تعالى لمريم: ﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا﴾[مريم: ٢٥].

وفى «الصحيحين» عن عبد الله بن جعفر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب[١]

وفى «سنن أبى داود» عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن رطبات فتمرات، فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء[٢]

طبع الرطب طبع المياه حار رطب، يقوى المعدة الباردة ويوافقها، ويزيد فى الباه، ويخصب البدن، ويوافق أصحاب الأمزجة الباردة، ويغذو غذاء كثيراً.

وهو من أعظم الفاكهة موافقة لأهل المدينة وغيرها من البلاد التى هو فاكهتهم فيها، وأنفعها للبدن، وإن كان من لم يعتده يسرع التعفن فى جسده، ويتولد عنه دم ليس بمحمود، ويحدث فى إكثاره منه صداع وسوداء. ويؤذى أسنانه، وإصلاح بالسكنجبين ونحوه.

وفى فطر النبي ﷺ من الصوم عليه، أو الماء تدبير لطيف جداً، فإن الصوم يخلى المعدة من الغذاء، فلا تجد الكبد فيها ما تجذبه وترسله إلى القوى والأعضاء، والحلو أسرع شئ وصولاً إلى الكبد، وأحبه إليها، ولا سيما إن كان رطباً، فيشتد قبولها له فتنتفع به هى والقوي، فإن لم يكن، فالتمر لحلاوته وتغذيته، فإن لم يكن، فحسوات الماء تطفئ لهيب المعدة، وحرارة الصوم، فتنتبه بعده للطعام، وتأخذه بشهوة.

ريحان: قال تعالي: ﴿فَأَمَّا إِن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾[الواقعة: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾[الرحمن: ١٢]

وفى «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ: «من عرض عليه ريحان، فلا يرده، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة»[٣]

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) (صحيح) أبو داود(٢٣٥٦)، والترمذي(٦٩٦)، والحاكم١/ ٤٣٢: حديث(١٥٧٦).
(٣) سبق تخريجه.

وفى «سنن ابن مـاجة»: من حديث أسـامة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ أنه قال: «ألا مشمر للـجنة، فإن الجنة لا خطر لها، هى ورب الكعبة، نور يتلألأ، وريحـانة تهتز وقصر مشـيد، ونهر مطرد وثمر نضيـجة، وزوجة حسناء جميلة، وحلل كـثيرة فى مقام أبداً، فى حبرة ونضرة، فى دور عاليـة سليمة بهية»، قالوا: نعم يا رسول الله نحن المشمرون لها قال: «قولوا: إن شاء الله تعالى» فقال القوم إن شاء الله[1]

الريحان: كل نبت طيب الريح، فكل أهل بلد يـخصونه بشئ مـن ذلك، فأهل الغرب يخصونه بالآس، وهو الذى يعرفـه العرب من الريحان، وأهل العراق والشام يخصونه بالحبق.

فأما الآس، فـمزاجه بارد فى الأولى، يابس فى الثانيـة، وهو مع ذلك، مركب من قوى متضـادة، والأكثر فيه الجوهر الأرضى البارد، وفـيه شئ حار لطيف، وهو يجفف تجـفيفـاً قوياً، وأجزاؤه متـقاربة القوة، وهى قـوة قابضة حـابسة من داخل وخارج معاً.

وهو قاطع للإسهال الصفراوي، دافع للبخار الحار الرطب إذا شم، مفرح للقلب تفريحاً شديداً، وشمه مانع للوباء، وكذلك افتراشه فى البيت.

ويبـرئ الأورام الحادثة فى الحـالتين إذا وضع عليـها، وإذا دق ورقـه وهو غض وضرب بالخل، ووضع على الـرأس، قطع الرعاف، وإذا سحق ورقـه اليابس، وذر على القروح ذوات الرطوبة نفعها، ويقـوى الأعضاء الواهية إذا ضمد به، وينفع داء الداحس، وإذا ذر على البثور والقروح التى فى اليدين والرجلين، نفعها.

وإذا دلك به البدن قطـع العرق، ونشف الرطوبات الفضـليه، وأذهب نتن الإبط وإذا جلس فى طبيخه، نفع من خراريج المقعدة والرحم، ومن استرخاء المفاصل وإذا صب على كسور العظام التى لم تلتحم، نفعها.

ويجلو قشور الرأس وقـروحه الرطبة، وبثوره، ويمسك الشعر المتـساقط ويسوده، وإذا دق ورقه، وصب عليه ماء يسير، وخلط به شئ من زيت أو دهن الورد، وضمد به، وافق القروح الرطبة والنملة والحمرة، والأورام الحادة، والشرى والبواسير.

---

(١) (ضعيف) ابن ماجه(٤٣٣٢)، والطبراني في «الكبيـر» ١/ ١٢٦، وابن حبان ٩/ ٢٣٨، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢١٨٠).

وحبه نافع من نفث الدم العارض فى الصدر والرئة، دابغ للمعدة وليس بضار للصدر ولا الرئة لجلاوته، وخاصيته النفع من استطلاق البطن مع السعال، وذلك نادر فى الأدوية، وهو مدر للبول، نافع من لذع المثانة، وعض الرتيلاء، ولسع العقارب، والتخلل بعرقه مضر، فليحذر.

وأما الريحان الفارسى الذى يسمى الحبق، فحار فى أحد القولين، ينفع شمه من الصداع الحار إذا رش عليه الماء، ويبرد، ويرطب بالعرض، وبارد فى الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن فيه من الطبائع الأربع، ويجلب النوم، وبزره حابس للإسهال الصفراوي، ومسكن للمغص، مقو للقلب، نافع للأمراض السوداوية.

رمان: قال تعالى: ﴿فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]

ويذكر عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً: «ما من رمان من رمانكم هذا إلا وهو ملقح بحبة من رمان الجنة»[١] والموقوف أشبه. وذكر حرب وغيره عن علي أنه قال: «كلوا الرمان بشحمه، فإنه دباغ المعدة»

حلو الرمان: حار رطب، جيد للمعدة، مقو لها بما فيه من قبض لطيف، نافع للحلق والصدر والرئة، جيد للسعال، وماؤه ملين للبطن، يغذو البدن غذاء فاضلاً يسيراً، سريع التحلل لرقته ولطافته، ويولد حرارة يسيرة فى المعدة وريحاً، ولذلك يعين على الباه، ولا يصلح للمحمومين، وله خاصية عجيبة إذا أكل بالخبز يمنعه من الفساد فى المعدة.

وحامضه بارد يابس، قابض لطيف، ينفع المعدة الملتهبة، ويدر البول أكثر من غيره من الرمان، ويسكن الصفراء، ويقطع الإسهال، ويمنع القئ، ويلطف الفضول.

ويطفئ حرارة الكبد، ويقوى الأعضاء، نافع من الخفقان الصفراوي، والآلام العارضة للقلب، وفم المعدة، ويقوى المعدة ويدفع الفضول عنها، ويطفئ المرة الصفراء والدم.

---

(١) (موضوع) ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٨٥، وابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٢/ ٢٤٢-٢٤٣: حديث(٤٢)، والشوكاني في«الفوائد المجموعة» ص(١٥٩): حديث(١٧).

وإذا استخرج ماؤه بشحمه، وطبخ بيسير من العسل حتى يصير كالمرهم، واكتحل به، قطع الصفرة من العين، ونقاها من الرطوبات الغليظة، وإذا لطخ على اللثة، نفع من الأكلة العارضة لها، وإن استخرج ماؤها بشحمهما، أطلق البطن، وأحدر الرطوبات العفنة المرية، ونفع من حميات الغب المتطاولة.

وأما الرمان المز، فمتوسط طبعاً وفعلاً بين النوعين، وهذا أميل إلى لطافة الحامض قليلاً، وحب الرمان مع العسل طلاء للداحس والقروح الخبيثة، وأقماعه للجراحات، قالوا: ومن ابتلع ثلاثاً من جنبذ الرمان فى كل سنة، أمن من الرمد سنته كلها.

حـــرف الـــزاي

زيت: قال تعالى: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لاَّ شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾[النور: ٣٥]

وفى الترمذى وابن ماجة من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبيﷺ أنه قال: «كلو الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة»[١]

وللبيهقى وابن ماجه أيضاً: عن ابن عمرﷺ، قال: قال رسول الله: «ائتدموا بالزيت، وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة»[٢]

الزيت حار رطب فى الأولى، وغلط من قال: يابس، والزيت بحسب زيتونه، فالمعتصر من النضيج أعدله وأجوده، ومن الفج فيه برودة ويبوسة، ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين، ومن الأسود يسخن ويرطب باعتدال، وينفع من السموم، ويطلق البطن، ويخرج الدود، والعتيق منه أشد تسخيناً وتحليلاً، وما استخرج منه الماء، فهو أقل حرارة، وألطف وأبلغ فى النفع، وجميع أصنافه ملينة للبشرة، وتبطئ الشيب.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) (حسن) البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٣٩)، وابن ماجه(٣٣١٩)، والحاكم٤/ ١٢٢: حديث(٧١٤٢)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع»(١٨).

وماء الزيتون المالح يمنع من تنفط حرق النار، ويشد اللثة، وورقه ينفع من الحمرة، والنملة، والقروح الوسخة، والشري، ويمنع العرق، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا.

زبد: روى أبو داود فى «سننه» عن ابنى بسر السلميين رضي الله عنهما قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ ، فقدمنا له زبداً وتمراً، وكان يحب الزبد والتمر(١)

الزبد: حار رطب، فيه منافع كثيرة، منها الإنضاج والتحليل، ويبرئ الأورام التى تكون إلى جانب الأذنين والحالبين، وأورام الفم، وسائر الأورام التى تعرض فى أبدان النساء والصبيان إذا استعمل وحده، وإذا لعق منه، نفع من نفث الدم الذى يكون من الرئة، وأنضج الأورام العارضة فيها.

وهو ملين للطبيعة والعصب والأورام الصلبة العارضة من المرة السوداء والبلغم نافع من اليبس العارض فى البدن، وإذا طلى به على منابت أسنان الطفل، كان معيناً على نباتها وطلوعها، وهو نافع من السعال العارض من البرد واليبس ويذهب القوباء والخشونة التى فى البدن، ويلين الطبيعة، ولكنه يضعف شهوة الطعام، ويذهب بوخامته الحلو، كالعسل والتمر. وفى جمعه ﷺ بين التمر وبينه من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر.

زبيب: روى فيه حديثان لا يصحان:

أحدهما: «نعم الطعام الزبيب يطيب النكهة، ويذيب البلغم»(٢)

والثانى: «نعم الطعام الزبيب يذهب النصب، ويشد العصب، ويطفئ الغضب ويصفى اللون، ويطيب النكهة»(٣) وهذا أيضاً لا يصح فيه شئ عن رسول الله ﷺ .

وبعد: فأجود الزبيب ما كبر جسمه، وسمن شحمه ولحمه، ورق قشره، ونزع عجمه، وصغر حبه.

---

(١) (صحيح) أبو داود(٣٨٣٧).
(٢) ذكره المؤلف في «الزاد» ٤/ ٢٥٩ .
(٣) ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ١٦٩، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٧٠٠، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٥٦)، وابن عساكر في «تاريخه»٦/ ١٢٨ .

وجرم الزبيب حار رطب فى الأولي، وحبه بارد يابس، وهو كالعنب المتخذ منه: الحلو منه حار، والحـامض قابض بارد، والأبيض أشد قبـضاً من غيره، وإذا أكل لحـمه، وافق قصبة الرئة، ونفع من السعال، ووجع الكلى، والمثانة، ويقوى المعدة، ويلين البطن.

والحلو اللحم أكـثـر غـذاءً من العنب، وأقل غـذاء من التين اليـابس، وله قـوة منضجة هاضمـة قابضة محللة باعتدال، وهو بالجملة يقـوى المعدة والكبد والطحال نافع من وجع الحلق والصدر والرئة والكلى والمثانة، وأعدله أن يؤكل بغير عجمه.

وهو يغذى غذاءً صالحـاً، ولا يسدد كما يفعل التمر، وإذا أكل منه بعـجمه كان أكثر نفـعاً للمعدة والكبد والطحـال، وإذا لصق لحمه على الأظافير المتحـركة أسرع قلعها، والحلو منه وما لا عـجم له نافع لأصحاب الرطوبات والبلغم، وهو يخصب الكبد، وينفعها بخاصيته.

وفيـه نفع للحفظ: قـال الزهري: من أحب أن يحفظ الحديث، فلـيأكل الزبيب وكان المنصور يذكر عن جده عبد الله بن عباس: عجمه داء، ولحمه دواء.

زنجبيل: قال تعالى: ﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلاً ﴾[الإنسان: ١٧] وذكر أبو نعيم فى كتاب «الطب النبوي» من حديث أبى سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ جرة زنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعة، وأطعمنى قطعة.

الزنجبيل حار فى الثانية، رطب فى الأولى، مسخن معين على هضم الطعام ملين للبطن تليينا معـتدلاً، نافع من سدد الكبد العارضـة عن البرد والرطوبة، ومن ظلمة البصـر الحادثة عن الرطوبة أكلاً واكتـحالاً، معين على الجمـاع، وهو محلل للرياح الغليظة الحادثة فى الأمعاء والمعدة.

وبالجملة فهو صالح للكبـد والمعدة الباردتى المزاج، وإذا أخذ منه مع السكر وزن درهمين بالماء الحـار، أسهل فضـولاً لزجة لعـابية، ويقع فى المعجـونات التى تحلل البلغم وتذيبه.

والمزى منه حار يابس يهيج الجماع، ويزيد فى المنيُ، ويسخن المعدة والكبد ويعين على الاستـمراء، وينشف البلغم الغالب على البـدن، ويزيد فى الحفظ، ويوافق برد الكبد والمعدة، ويزيل بلتها الحادثة عن أكل الفاكهة، ويطيب النكهة، ويدفع به ضرر الأطعمة الغليظة الباردة.

حرف السين

سنا: قد تقدم، وتقدم سنوت أيضاً، وفيه سبعة أقوال، أحدها: أنه العسل. الثاني: أنه رب عكة السمن يخرج خططاً سوداء على السمن. الثالث: أنه حب يشبه الكمون، وليس بكمون. الرابع: الكمون الكرماني، الخامس: أنه الشبت السادس: أنه التمر. السابع: أنه الرازيانج.

سفرجل: روى ابن ماجة فى «سننه»: من حديث إسماعيل بن محمد الطلحي عن نقيب بن حاجب، عن أبى سعيد، عن عبد الملك الزبيري، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ وبيده سفرجلة، فقال: «دونكها يا طلحة فإنها تجم الفؤاد»[1]

ورواه النسائى من طريق آخر، وقال: أتيت النبي ﷺ وهو فى جماعة من أصحابة وبيده سفرجلة يقلبها، فلما جلست إليه، دحا بها إلى ثم قال: «دونكها أبا ذر، فإنها تشد القلب، وتطيل النفس، وتذهب بطخاء الصدر».

وقد روى فى السفرجل أحاديث آخر، هذا أمثلها، ولا تصح.

والسفرجل بارد يابس، ويختلف فى ذلك باختلاف طعمه، وكله بارد قابض جيد للمعدة والحلو منه أقل برودة ويبساً، وأميل إلى الاعتدال، والحامض أشد قبضاً ويبساً وبرودة، وكله يسكن العطش والقئ ويدر البول ويعقل الطبع، وينفع من قرحة الأمعاء، ونفث الدم،و والهيضة، وينفع من الغثيان. ويمنع من تصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام، وحراقة أغصانه وورقة المغسولة كالتوتياء فى فعلها.

وهو قبل الطعام يقبض، وبعده يلين الطبع، ويسرع بانحدار الثفل، والإكثار منه مضر بالعصب، مولد للقولنج، ويطفئ المرة الصفراء المتولدة فى المعدة.

وإن شوى كان أقل لخشونته، وأخف، وإذا قور وسطه، ونزع حبه، وجعل فيه العسل، وطين جرمه بالعجين، وأودع الرماد الحار، نفع نفعاً حسناً.

---

(١)(صحيح) ابن ماجه(٣٣٦٩)، والحاكم٤/ ٤١١: حديث(٨٢٦٥)٢٤٢ و٣/ ٣٧٠-٣٧١: حديث(٥٥٩٢)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وذكره الكحال في «الأحكام النبوية» ١/ ٦٧-٢/ ١١٨، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٥٩).

وأجود ما أكل مشوياً أو مطبوخاً بالعسل، وحبه ينفع من خشونة الحلق، وقصبة الرئة، وكثير من الأمراض، ودهنه يمنع العرق، ويقوى المعدة، والمربى منه يقوى المعدة والكبد، ويشد القلب، ويطيب النفس.

ومعنى تجم الفؤاد: تريحه. وقيل: تفتحه وتوسعه، من جمام الماء، وهو اتساعه وكثرته، والطخاء للقلب مثل الغيم على السماء، قال أبو عبيد: الطخاء ثقل وغشي، تقول ما فى السماء طخاء، أي: سحاب وظلمة.

سواك: في «الصحيحين» عنه ﷺ: «لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»[1]

وفيهما: أنه ﷺ، كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك[2]

وفي« صحيح البخاري» تعليقاً عنه ﷺ: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب»[3]

وفى «صحيح مسلم»: أنه ﷺ كان إذا دخل بيته، بدأ بالسواك[4]

والأحاديث فيه كثيرة، وصح عنه من حديث أنه استاك عند موته بسواك عبد الرحمن بن أبى بكر[5] وصح عنه أنه قال: «أكثرت عليكم فى السواك»[6]

وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغى أن يؤخذ من شجرة مجهولة فربما كانت سماً وينبغى القصد فى استعماله، فإن بالغ فيه، فربما أذهب طلاوة الأسنان وصقالتها، وهيأها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ، ومتى استعمل باعتدال، جلا الأسنان، وقوى العمود، وأطلق اللسان ومنع الحفر، وطيب النكهة، ونقى الدماغ، وشهى الطعام.

---

(١) (صحيح) البخاري(٨٨٧)، ومسلم(٢٥٢)، وأبو داود(٤٦-٤٧)، والترمذي(٢٢-٢٣)، والنسائي١/ ١٢، وابن ماجه(١٨٧)، وأحمد١/ ٨٠: حديث(٦٠٧).

(٢) (صحيح) البخاري(٨٨٩)، ومسلم(٢٥٥)، وأبو داود(٥٥)، والنسائي١/٨، وأحمد٥/ ٣٨٢: حديث(٢٣١٣٥).

(٣) (صحيح) البخاري معلقاً في: ٣٠- كتاب الصوم: ٢٧- باب السواك الرطب واليابس. والنسائي ١/ ١٠، وابن ماجه (٢٨٩)، وأحمد١/ ٣: حديث(٧).

(٤) (صحيح) مسلم(٢٥٣)، وابن ماجه(٢٩٠)، وأحمد٦/ ١١٠ : حديث(٢٤٦٧٦).

(٥) (صحيح) البخاري(٤٤٣٨).

(٦) (صحيح) البخاري(٨٨٨)، والنسائي١/ ١١، وأحمد ٣/ ١٤٣ : حديث(١٢٣٩٨).

وأجود مـا استعـمل مبلولاً بماء الورد، ومن أنفعـه أصول الجوز، قـال صاحب «التيسير» زعموا أنه إذا استاك به المستاك كل خامس من الأيام، نقى الرأس، وصفى الحواس، وأحد الذهن.

وفى السـواك عـدة منافع: يطـيب الفم، ويشـد اللثـة، ويقطع البـلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحفر، ويصح المعـدة، ويصفى الصوت، ويعين على هضم الطعام ويسهل مـجارى الكلام، وينشط للقراءة، والذكـر والصلاة، ويطرد النوم، ويرضى الرب، ويعجب الملائكة، ويكثر الحسنات.

ويستحب كل وقت، ويتـأكد عند الصلاة والوضوء، والانتباه من النوم، وتـغيير رائحة الفم، ويستحب للمفطر والصائم فى كل وقت لعموم الأحاديث فيه، ولحاجة الصائم إليه، ولأنه مرضاة للرب، ومرضـاته مطلوبة فى الصوم أشد من طلبها فى الفطر، ولأنه مطهرة للفم، والطهور للصائم من أفضل أعماله.

وفى «السنن»: عن عـامر بن ربيـعةﷺ، قـال: رأيت رسول اللهﷺ مـا لا أحصى يستـاك، وهو صائم[1] وقال البـخاري: قال ابن عـمر: يستـاك أول النهار وآخره.

وأجمع الناس على أن الصائم يتمضمض وجوباً واسـتحباباً، والمضمضة أبلغ من السواك وليس لله غـرض فى التقرب إليـه بالرائحة الكريهـة، ولا هى من جنس ما شرع التعبد به، وإنما ذكر طيب الخلوف عند الله يوم القيامة حثاً منه على الصوم، لا حثاً على إبقاء الرائحة، بل الصائم أحوج إلى السواك من المفطر.

وأيضاً فإن رضوان الله أكبر من استطابته لخلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن محبته للسواك أعظم من محبته لبقاء خلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن السـواك لا يمنع طيب الخلوف الذى يزيله السواك عند الله يوم القـيامة بل يأتى الصائم يوم القيامة، وخلوف فمـه أطيب من المسك علامة على صيامه ولو أزاله بالسواك، كـما أن الجريح يأتى يوم القـيامة، ولون دم جرحـه لون الدم وريحه ريح المسك، وهو مأمور بإزالته فى الدنيا.

---

(١) (حسن) أبو داود(٢٣٦٤)، والترمذي(٧٢٥)، وأحمد٣/ ٤٤٥: حديث(١٥٦١٤٨).

وأيضـاً فإن الخلوف لا يزول بالسـواك، فإنه سـببـه قائم، وهو خلو المعـدة عن الطعام، وإنما يزول أثره، وهو المنعقد على الأسنان واللثة.

وأيضاً فإن النبي ﷺ علم أمته ما يستحب لهم فى الصيام، وما يكره لهم، ولم يجعل السواك من القسم المكروه، وهو يعلم أنهم يفـعلونه، وقد حضهم عليه بأبلغ ألفاظ العـموم والشـمول، وهم يشـاهدونه يستاك وهـو صائم مراراً كـثيـرة تفوت الإحصـاء، ويعلم أنهم يقتدون به، ولم يقل لهم يومـاً من الدهر: لا تستاكـوا بعد الزوال، وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع، والله أعلم.

سمن: روى محـمد بن جريـر الطبرى بإسناده، من حديث صـهيب يرفـعه: «عليكم بألبان البقر، فإنها شفاء، وسمنها دواء، ولحومها داء»[١] رواه عن أحمد بن الحسن الترمذي، حدثنا محمـد بن موسى النسائي، حدثنا دفاع بن دغفل السدوسي عن عبـد الحميد بن صـيفى بن صعـيب، عن أبيه عن جده، ولا يثـبت ما فى هذا الإسناد.

والسمن حار رطب فى الأولى، وفـيه جلاء يسير ولطافة وتفـشية الأورام الحادثة من الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزبد فى الإنضاج والتليين، وذكر جالينوس: أنه أبرأ به الأورام الحادثة فى الأذن، وفى الأرنبة، وإذا دلـك به موضع الأسنان، نبتت سريعـاً، وإذا خلط مع عسل ولوز مُـرّ، جلا ما فى الصـدر والرئة، والكيمـوسات الغليظة اللزجة، إلا أنه ضار بالمعدة، سيما إذا كان مزاج صاحبها بلغمياً.

وأما سمن البقر والمعز، فإنه إذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب، وفى كتاب ابن السني: عن علي بن أبى طالب رضي الله عنه قال: لم يستشف الناس بشئ أفضل من السمن.

سمك: روى الإمام أحمـد بن حنبل، وابن ماجة فى «سننه»: من حـديث عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «أحلت لنا ميـتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال»[٢]

---

(١) (صحيح) الحاكم٤/ ٤٠٤: حديث(٨٢٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٤٠٦٠).

(٢) (صـحيـح) أحمـد٢/ ٩٧: حـديث(٥٧٢٣)، وابن مـاجه(٣٢١٨)، وصـحـحـه الألباني في «صـحيح الجامع»(٢١٠).

أصناف السمك كـثيرة، وأجوده مـا لذ طعمه، وطاب ريحه، وتوسط ومـقداره وكان رقيق القشر، ولم يكن صلب اللحم ولا يابسه، وكان فى ماء عذب جار على الحصباء، ويغتذى بالنبات لا الأقذار، وأصلح أماكنه ما كان فى نهر جيد الماء، وكان يأوى إلى الأماكن الصخرية، ثم الرملية، والمياه الجارية العذبة التى لا قذر فيها، ولا حمأة، الكثيرة الاضطراب والتموج، المكشوفة للشمس والرياح.

والسـمك البحـرى فاضل، مـحمـود، لطيف، والطرى منه بارد رطب، عـسر الانهـضام، يولد بلغـماً كـثيراً، إلا البـحرى ومـا جرى مـجراه، فـإنه يولد خلطاً محموداً، وهو يخصب البدن، ويزيد فى المني، ويصلح الأمزجة الحارة.

وأما المالح، فأجوده ما كان قريب العـهد بالتملح، وهو حار يابس، وكلما تقادم عهـده ازداد حره ويبسه، والسـلور منه كثير اللزوجـة، ويسمى الجري، واليـهود لا تأكله. وإذا أكل طرياً، كان مليناً للبطن، وإذا ملح وعتق وأكل، صـفى قصبة الرئة وجود الصوت، وإذا دق ووضع من خارج، أخرج السلـي والفضول من عمق البدن من طريق أن له قوة جاذبة.

وماء ملح الحرى المالح إذا جلس فيه من كانـت به قرحة الأمعاء فى ابتداء العلة، وافقه بجذبه المواد إلى ظاهر البدن، وإذا احتقن به، أبرأ من عرق النسا.

وأجود ما فى السـمك ما قرب من مؤخرها، والطرى السـمين منه يخصب البدن لحمـه وودكه. وفى «الصحـيحين»: من حديث جـابر بن عبد الله رضي الله عنه قـال: بعثنا النبي ﷺ فى ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، فأتينا الساحل فأصابنا جوع شديد، حـتى أكلنا الخبط، فألقى لنا البـحر حوتاً، يقال لها: عنبـر فأكلنا منه نصف شـهر، وائتـدمنا بودكه حـتى ثابت أجسـامنا، فأخـذ أبو عبـيدة ضلعـاً من أضلاعه، وحمل رجلاً على بعيره، ونصبه، فمر تحته[(١)].

سلق: روى التـرمـــذى وأبو داود، عن أم المنذر، قـالت: دخـل على رسـول الله ﷺ ومعه علي رضي الله عنه، ولنا دوال معلقة، قالت: فجعل رسول الله ﷺ يأكل وعلى معه يأكل، فـقال رسول الله ﷺ: «مه يا على فإنك ناقه» قـالت: فجعلت

---

(١) (صـحيح) البـخاري(٥٤٩٣-٥٤٩٤)، ومـسلم(١٩٣٥)، وأبو داود(٣٨٤٠)، والنسـائي٧/٢٠٧-٢٠٩، وأحمد٣/٣١١-٣١٢: حديث(١٤٢٧٤).

لهم سلقاً وشعيراً، فقال النبي ﷺ: «يا على فأصب من هذا، فإنه أوفق لك» قال الترمذي: حديث حسن غريب»[1]

السلق حار يابس فى الأولي، وقيل: رطب فيها، وقيل: مركب منهما، وفيه برودة ملطفة، وتحليل. وتفتيح، وفى الأسود منه قبض ونفع من داء الثعلب والكلف، والحزاز، والثآليل إذا طلى بمائه، ويقتل القمل، ويطلى به القوباء مع العسل، ويفتح سدد الكبد والطحال، وأسوده يعقل البطن، ولا سيما مع العدس وهما رديئان، والأبيض: يلين مع العدس، ويحقن بمائه للإسهال، وينفع من القولنج مع المرى والتوابل، وهو قليل الغذاء ردئ الكيموس، يحرق الدم ويصلحه الخل والخردل، والإكثار منه يولد القبض والنفخ.

حـــرف الشـــين

شونيز: هو الحبة السوداء، وقد تقدم فى حرف الحاء.

شبرم: روى الترمذي، وابن ماجة فى «سننهما»: من حديث أسماء بنت عميس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «بماذا كنت تستمشين؟» قالت: بالشبرم. قال: «حار جار»[2]

الشبرم: شجر صغير وكبير، كقامة الرجل وأرجح، له قضبان حمر ملمعة بياض، وفى رؤوس قضبانه جمة من ورق، وله نور صغار أصفر إلى البياض يسقط، ويخلفه مراود صغار فيها حب مثل البطم، فى قدره، أحمر اللون، ولها عروق عليها قشور حمر، والمستعمل منه قشر عروقه، ولبن قضبانه.

وهو حار يابس فى الدرجة الرابعة، ويسهل السوداء، والكيموسات الغليظة والماء الأصفر، والبلغم، مكرب، مغث، والإكثار منه يقتل، وينبغى إذا استعمل أن ينقع فى اللبن الحليب يوماً وليلة، ويغير عليه اللبن فى اليوم مرتين أو ثلاثاً ويخرج، ويجفف فى الظل، ويخلط معه الورود والكثيراء، ويشرب بماء العسل، أو عصير العنب، والشربة منه ما بين أربع دوانق إلى دانقين على حسب القوة، قال حنين: أما لبن الشبرم، فلا خير فيه، ولا أرى شربه البتة، فقد قتل به أطباء الطرقات كثيراً من الناس.

(١-٢) سبق تخريجه.

شعير: روى ابن ماجة: من حديث عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أحداً من أهله الوعك، أمر بالحساء من الشعـير، فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، ثم يقول: «إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو فؤاد السقيم كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها»[(١)] ومعنى يرتوه: يشده ويقويه، ويسرو: يكشف، ويزيل.

وقد تقدم أن هذا هو مـاء الشعير المغلي، وهو أكثر غـذاء من سويقه، وهو نافع للسعـال، وخشونة الحلق، صـالح لقمع حدة الفـضول، مدر للبـول، جلاء لما فى المعدة، قاطع للعطش، مطفئ للحرارة، وفيه قوة يجلو بها ويلطف ويحلل.

وصفته: أن يؤخـذ من الشعير الجيد المرضوض مـقدار، ومن الماء الصافى العذب خمسة أمثاله، ويلقى فى قدر نظيف، ويطبخ بنار معتدلة، إلى أن يبقى منه خمساه، ويصفى، ويستعمل منه مقدار الحاجة محلاً.

شواء: قال الله تعالى فى ضيافة خليـله إبراهيم عليه السلام لأضيافه: ﴿ فَمَا لَبِثَ أَن جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾[هود: ٦٩] والحنيذ: المشوى على الرضف، وهى الحجارة المحماة.

وفى الترمذي: عن أم سلمة رضي الله عنها، أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال الترمذي: حديث صحيح[(٢)]

وفيه أيضـاً: عن عبد الله بن الحارث قال: أكلـنا مع رسول الله ﷺ شواء فى المسجد[(٣)] وفيه أيضاً: عن المغيرة بن شـعبة قال: ضفت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فأمر بجنب، فشـوي، ثم أخذ الشفرة، فجعل يحز لى بهـا منه، قال: فجاء بلال يؤذن للصلاة، فألقى الشفرة فقال: «ما له تربت يداه»[(٤)]

أنفع الشواء شـواء الضأن الحولي، ثم العجل اللطيف السـمين، وهو حار رطب إلى اليبوسة، كـثير التوليد للسوداء، وهو من أغـذية الأقوياء والأصحاء والمرتاضين والمطبوخ أنفع وأخف على المعدة، وأرطب منه، ومن المطجن.

---

(١) (صحيح) ابن ماجه (٣٤٤٥)، والترمذي(٢٠٣٩)، وأحمد٦/ ٣٢: حديث(٢٣٩١٧).

(٢) (صحيح) الترمذي(١٨٢٩)، وأحمد٦/ ٣٠٧: حديث(٢٦٥٠١).

(٣) أشار إليه الترمذي عقب الحديث رقم(١٨٢٩)، ورواه أحمد: حديث (١٧٦٣٥).

(٤) أشـار إليـه التـرمـذي عـقب الحـديث (١٨٢٩)، ورواه أبو داود(١٨٨)، وأحـمـد٤/ ٢٥٢-٢٥٣: حديث(١٨١٢٨).

وأردؤه المشوى فى الشمس، والمشوى على الجمـر خير من المشوى باللهب، وهو الحنيذ.

شحم: ثبت فى «المسند»: عن أنس، أن يهودياً أضاف رسـول اللهﷺ ، فقدم له خبز شعير وإهالة سنخة[١] والإهالة: الشحم المذاب، والآلية. والسنخة: المتغيرة.

وثبت فى «الصحيح»: عن عبد الله بن مـغفل، قال: دلى جراب من شحم يوم خيـبر، فـالتزمـته وقلت: والله لا أعطى أحـداً منه شيـئاً، فـالتفت، فـإذا رسول اللهﷺ يضحك، ولم يقل شيئاً[٢]

أجود الشحم مـا كان من حيوان مكتـمل، وهو حار رطب، وهو أقل رطوبة من السمن، ولهذا لو أذيب الشـحم والسمن كان الشحم أسـرع جموداً، وهو ينفع من خشونة الحلق، ويرخى ويعفن، ويدفع ضرره بالليمون المملوح، والزنجبيل، وشحم المعز أقبض الشحوم، وشحم التيـوس أشد تحليلاً، وينفع من قروح الأمعاء، وشحم العنز أقوى فى ذلك، ويحتقن به للسجج والزحير.

حــرف الصـــاد

صلاة: قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ {البقرة: ٤٥}.

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ {البقرة: ١٥٣}.

وقال: ﴿وأمر أهلك بالصـلاة واصطبر عليـها لا نسـألك رزقا نحن نرزقك والعـاقبـة للتقوى﴾ {طه: ١٣٢}.

وفى «السنن»: كان رسول اللهﷺ ، إذا حزبه أمر، فزع إلى الصلاة[٣]

وقد تقدم ذكر الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

---

(١) (صحيح) أحمد٣/ ٢١١: حديث(١٣١٣٤).

(٢) (صحيح) البخاري(٣١٥٣)، ومسلم(١٧٧٢)، وأبو داود(٢٧٠٢).

(٣) سبق تخريجه .

والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة الأذى، مطردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشطة للجوارح، ممدة للقوي، شارحة للصدر، مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن.

وبالجملة: فلها تأثير عجيب فى حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما. ودفع المواد الرديئة عنهما. وما ابتلى رجلان بعاهة أو داء أو محنة أو بلية إلا كان حظ المصلى منهما أقل وعاقبته أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب فى دفع شرور الدنيا، ولا سيما إذا أعطيت حقها من التكميل ظاهراً وباطناً. فما استدفعت شرور الدنيا والآخرة، ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلاة، وسر ذلك أن الصلاة صلة بالله عز وجل. وعلى قدر صلة العبد بربه عز وجل تفتح عليه من الخيرات أبوابها وتقطع عنه من الشرور أسبابها وتفيض عليه مواد التوفيق من ربه عز وجل، والعافية والصحة، والغنيمة والغني والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات، كلها محضرة لديه. ومسارعة إليه.

صبر: «الصبر نصف الإيمان»[1] فإنه ماهية مركبة من صبر وشكر، كما قال بعض السلف: الإيمان نصفان: نصف صبر: ونصف شكر، قال تعالى: ﴿إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور﴾[إبراهيم: ٥].

والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد[2]، وهو ثلاثة أنواع: صبر على فرائض الله، فلا يضيعها، وصبر عن محارمه، فلا يرتكبها وصبر على أقضيته وأقداره، فلا يتسخطها، ومن استكمل هذه المراتب الثلاث، استكمل الصبر، ولذة الدنيا والآخرة ونعيمها، والفوز والظفر فيهما، لا يصل إليه أحد إلا على جسر الصبر، كما لا يصل أحد إلى الجنة إلا على الصراط، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: خير عيش أدركناه بالصبر. وإذا تأملت مراتب الكمال المكتسب فى العالم، رأيتها كلها منوطة الصبر وإذا تأملت النقصان الذى يذم صاحبه عليه، ويدخل تحت قدرته، رأيته كله من عدم الصبر، فالشجاعة والعفة، والجود والإيثار، كله صبر ساعة.

فالصبر طلسم على كنز العلى — من حل ذا الطلسم فاز بكنزه

(١) (ضعيف) ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٣٣١، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٣٥٣٦).
(٢) (ضعيف جداً) «كنز العمال» رقم(٦٥٠١)، و«ضعيف الجامع» (٣٥٣٥).

وأكثر أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ عن عدم الصبر، فما حفظت صحة القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر، فهو الفاروق الأكبر، والترياق الأعظم، ولو لم يكن فيــه إلا معيــة الله مع أهله، فإن الله مع الــصابرين ومحــبته لهم، فــإن الله يحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله: ﴿وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾[النحل: ١٢٦] وإنه سبب الفلاح: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[آل عمران: ٢٠٠].

صبر: روى أبو داود فى كتاب (المراسيل) من حــديث قيس بن رافع القيسي، أن رسول اللهﷺ قال: «ماذا فى الأمرين من الشفاء؟ الصبر والثفاء»[١] وفى «السنن» لأبى داود: من حديث أم سلمة، قالت: دخل على رسول اللهﷺ حين توفى أبو سلمة، وقد جعلــت على صبراً، فقال: «ماذا يا أم سلمة؟» فــقلت: إنما هو صبر يا رسول الله، لــيس فيه طيب، قــال: «إنه يشب الوجه، فــلا تجعليــه إلا بالليل»[٢] ونهى عنه بالنهار.

الصبر كثير المنافع، لا سيما الهندى منه، ينقى الفضول الصفراوية التى فى الدماغ وأعصــاب البصر، وإذا طلى على الجــبهة والصــدغ بدهن الورد، نفع من الصداع، وينفع من قروح الأنف والفم، ويسهل السوداء والماليخوليا.

والصبر الفارسى يذكى العقل، ويمد الفؤاد، وينقى الفــضول الصفراوية والبلغمية من المعدة إذا شرب منه ملعقتان بماء، ويرد الشهوة الباطلة والفاسدة، وإذا شرب فى البرد خيف أن يسهل دماً.

صوم: الصوم جنة مــن أدواء الروح والقلب والبدن. منافعــه تفوق الإحــصاء، وله تأثير عجــيب فى حفظ الصحة، وإذابة الفضلات، وحــبس النفس عن تناول مؤذياتها ولا سيما إذا كان باعتدال وقصد فى أفضل أوقاته شرعاً، وحاجة البدن إليه طبعاً.

ثم إن فيه من إراحة القوى والأعضاء ما يحفظ عليها قواها، وفيه خاصية تقتضى إيثاره. وهى تفريحه للقلب عاجلاً وآجلاً. وهو أنفع شئ لأصحاب الأمزجة الباردة والرطبة، وله تأثير عظيم فى حفظ صحتهم.

---

(١) سبق تخريجه .
(٢) (ضعيف) أبو داود (٢٣٠٥)، والنسائي ٦/ ٢٠٤ .

وهو يدخل فى الأدوية الروحـانية والطبيـعية، وإذا راعى الصـائم فيه مـا ينبغى مراعاته طبعـاً وشرعاً. عظم انتفاع قلبه وبدنه به، وحبس عنه المواد الغـريبة الفاسدة التى هو مستعـد لها، وأزال المواد الرديئة الحاصلة بحسب كمـاله ونقصانه، ويحفظ الصائم مما ينـبغى أن يتحـفظ منه، ويعينه على قـيامه بمقـصود الصوم وسـره وعلته الغائية، فـإن القصد منه أمر آخـر وراء ترك الطعام والشراب. وباعتـبار ذلك الأمر اختص من بين الأعمال بأنه لله سبحانه ولما كان وقاية وجنة بين العبد وبين ما يؤذى قلبه وبدنه عاجلاً وآجلاً قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[البقرة:١٨٣] فأحد مـقصودى الصيام الجنة والوقاية، وهى حمية عظيمة النفع، والمقصود الآخر: اجتماع القلب والهم على الله تعالى، وتوفيـر قوى النفس على محابه وطاعته، وقـد تقدم الكلام فى بعض أسرار الصوم عند ذكر هديهﷺ فيه.

حـرف الضـاد

ضب: ثبت فى «الصحيحين»: من حديث ابن عباس، أن رسول اللهﷺ سئل عنه لما قـدم إليـه، وامتنع من أكلـه: أحرام هو؟ فـقـال: «لا ولكن لم يكن بأرض قومي، فأجدنى أعافه، وأكل بين يديه وعلى مائدته وهو ينظر»(١)

وفى «الصحيحين»: من حـديث ابن عمر رضي الله عنه، عنهﷺ أنه قال: «لا أحله ولا أحرمه».

وهو حار يابس، يقوى شهوة الجماع، وإذا دق، ووضع على موضع الشوكة اجتذبها.

ضفدع: قال الإمام أحمد: الضفدع لا يحل فى الدواء، نهى رسول اللهﷺ عن قتلها، يريد الحـديث الذى رواه فى «مسنده» من حديث عثمان بن عـبد الرحمن رضي الله عنه، أن طبيباً ذكر ضفدعاً فى دواء عند رسول اللهﷺ، فنهاه عن قتلها(٢).

قال صاحب القانون: من أكل من دم الضفدع أو جرمه، ورم بدنه، وكمد لونه، وقذف المنـى حتى يموت، ولذلك ترك الأطبـاء استعـمـاله خوفاً مـن ضرره، وهى نوعان: مائية وترابية، والترابية يقتل أكلها.

(١-٢) سبق تخريجه.

حـــرف الطـاء

طيب: ثبت عن رسـول الله ﷺ أنه قـال: «حـبب إلى من دنيـاكم: النســاء والطيب، وجعلت قرة عينى فى الصلاة»[(١)]

وكان ﷺ يكثر التطيب، وتشتد عليـه الرائحة الكريهة، وتشق عليه، والطيب غـذاء الروح التى هى مطيـة القـوى تتضـاعف وتزيد بالطـيب، كمـا تزيد بالغـذاء والشراب، والدعة والسرور، ومعاشرة الأحبة، وحدوث الأمور المحبوبة، وغيبة من تسر غيبتـه، ويثقل على الروح مشاهدته، كالثقلاء والبغضــاء، فإن معاشرتهم توهن القـوى، وتجلب الهم والـغم، وهى للروح بمنزلة الحـمى للـبـدن، وبمنزلة الرائحـة الكريهة، ولهذا كان مما حـبب الله سبحانه الصحابة ينهيـهـم عن التخلق بهذا الخلق فى معاشرة رسـول الله ﷺ لتأذيه بذلك، فقال: ﴿ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَئْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾[الأحزاب: ٥٣].

والمقصـود أن الطيب كان من أحب الأشياء إلى رسـول الله ﷺ، وله تأثير فى حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام، وأسبابها بسبب قوة الطبيعة به.

طين: ورد فى أحـاديث مـوضـوعـة لا يصح منهـا شئ مـثل حـديث «من أكل الطين، فقد أعان علـى قتل نفسه»[(٢)] ومثل حديث: «يا حمـيراء لا تأكلى الطين فإنه يعصم البطن، ويصفر اللون، ويذهب بهاء الوجه»[(٣)]

وكل حديث فى الطين فإنه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله ﷺ، إلا أنه ردئ مؤذ، يسد مجارى العروق، وهو بارد يابس، قـوى التجفيف، ويمنع استطلاق البطن، ويوجب نفث الدم وقروح الفم

طلح: قال تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ﴾[الواقعة: ٢٩] قال أكـثر المفسرين: هو الموز. والمنضود: هو الذى قد نضد بعضه على بعض، كالمشط، وقيل: الطلح: الشجر ذو

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (موضوع) البيهـقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٦٢، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٣١ .

(٣) (ضعيف) الطبراني في «الكبير» ٦/ ٣١١، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٧٤): «ضعيف».

الشوك، نضد مكان كل شـوكة ثمرة، فثمـره قد نضد بعضه إلى بعض، فـهو مثل الموز، وهذا القــول أصح، ويكون من ذكـر الموز مـن السلف أراد التـمــثـيل لا التخصيص والله أعلم.

وهو حار رطب، أجوده النضيج الحلو، ينفع من خـشونة الصدر والرئة والسعال وقروح الكليـتين، والمثانة، ويدر البول، ويزيد فى المني، ويـحرك الشهوة للجـماع ويلين البطن، ويؤكد قبل الطعام، ويضـر المعدة، ويزيد فى الصفراء والبلغم، ودفع ضرره بالسكر أو العسل.

طلع: قال تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾[ق: ١٠] وقال: ﴿وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾[الأنعام: ٩٩].

طلع النخل: مـا يبـدو من ثمـرته فى أول ظهـوره، وقشـره يسـمى الكفـري، والنضيد: المنضود الذى قد نضد بعـضه على بعض، وإنما يقال له، نضيد ما دام فى كفراه، فإذا انفتح فليس بنضيد.

وإما الهضيم فـهو المنضم بعضه إلى بعض، فهو كالنضـيد أيضاً وذلك يكون قبل تشقق الكفرى عنه.

والطلع نوعان: ذكـر وأنثى، والتلقيح هو أن يؤخـذ من الذكر، وهو مـثل دقيق الحنطة، فـيجـعل فى الأنثى، وهو التـأبيـر، فيكون ذلك بمنزلـة اللقاح بين الذكـر والأنثى، وقد روى مـسلم فى «صحيـحه»: عن طلحـة ابن عبيـد الله ﷺ، قال: مـررت مع رسول الله ﷺ فى نخل، فـرأى قوماً يلقـحون، فـقال: «مـا يصنع هؤلاء؟» قالوا: يأخذون من الـذكر فيجلعونه فى الأنثي، قـال: «ما أظن ذلك يغنى شيئاً» فبلغهم، فتركوه، فلم يصلح، فقال النبي ﷺ: «إنما هو ظن، فإن كان يغنى شيـئاً، فاصنعوه، فـإنما أنا بشر مثلكم، وإن الظن يخطئ ويصـيب، ولكن ما قلت لكم عن الله عز وجل، فلن أكذب على الله»[١] انتهى.

طلع النخل ينفع من الباه، ويزيد فـى المباضعة، ودقيق طلعـه إذا تحملت به المرأة قبل الجـماع أعان على الحـبل إعانة بالغة، وهو فى البـرودة واليبوسـة فى الدرجة الثانية، يقوى المعدة ويجففها، ويسكن ثائرة الدم مع غلظة وبطء هضم.

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٣٦١)، وابن ماجه(٢٤٧٠)، وأحمد١/ ١٦٢-١٦٣: حديث(١٣٩٩).

ولا يحتمله إلا أصحاب الأمزجة الحارة، ومن أكثر منه فإنه ينبغى أن يأخذ عليه شيئاً من الجوارشات الحارة، وهو يعقل الطبع، ويقوى الأحشاء، والجمار يجرى مجراه، وكذلك البلح، والبسر، والإكثار منه يضر بالمعدة والصدر، وربما أورث القولنج وإصلاحه بالسمن، أو بما تقدم ذكره.

حرف العين

عنب: فى «الغيلانيات» من حديث حبيب بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل العنب خرطاً. قال أبو جعفر العقيلي: لا أصل لهذا الحديث[1]، قلت: وفيه داود ابن عبد الجبار أو سليم الكوفي، قال يحيى بن معين: كان يكذب.

ويذكر عن رسول الله ﷺ أنه كان يحب العنب والبطيخ.

وقد ذكر الله سبحانه العنب فى ستة مواضع من كتابه فى جملة نعمة التى أنعم بها على عباده فى هذه الدار وفى الجنة، وهو من أفضل الفواكة وأكثرها منافع، وهو يؤكل رطباً ويابساً، وأخضر ويانعاً، وهو فاكهة مع الفواكه، وقوت مع الأقوات وأدم مع الإدام، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وطبعه طبع الحبات: الحرارة والرطوبة، وجيده الكبار المائي، والأبيض أحمد من الأسود إذا تساويا فى الحلاوة، والمتروك بعد قطفه يومين أو ثلاثة أحمد من المقطوف فى يومه، فإنه منفخ مطلق للبطن، والمعلق حتى يضمر قشره جيد للغذاء، مقو للبدن، وغذاؤه كغذاء التين والزبيب، وإذا ألقى عجم العنب كان أكثر تليينا للطبيعة، والإكثار منه مصدع للرأس، ودفع مضرته بالرمان المز.

ومنفعة العنب يسهل الطبع، ويسمن، ويغذو جيده غذاءً حسناً، وهو أحد الفواكه الثلاث التى هى ملوك الفواكه، هو والرطب والتين.

عسل: قد تقدم ذكر منافعه. قال ابن جريح: قال الزهري: عليك بالعسل: فإنه جيد للحفظ، وأجوده أصفاه وأبيضه، وألينه حدة، وأصدقه حلاوة، وما يؤخذ من الجبال والشجر له فضل على ما يؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعى نحله.

---

(١) (موضوع) العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٢/ ٣٤ .

عجوة:فى «الصحيحين»: من حديث سعد بن أبى وقاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»(١)

وفى «سنن النسائى» وابن ماجه: من حديث جابر، وأبى سعيد رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «العجوة من الجنة، وهى شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»(٢)

وقد قيل: إن هذا فى عجوة المدينة، وهى أحد أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذه، وقد تقدم ذكر التمر وطبعه ومنافعه فى حرف التاء، والكلام على دفع العجوة للسم والسحر، فلا حاجة لإعادته.

عنبر:تقدم فى «الصحيحين» من حديث جابر، فى قصة أبى عبيدة، وأكلهم من العنبر شهراً، وأنهم تزودوا من لحمه وشائق إلى المدينة، وأرسلوا منه إلى النبي ﷺ(٣) وهو أحد ما يدل على أن إباحة ما فى البحر لا يختص بالسمك وعلى أن ميتة حلال، واعترض على ذلك بأن البحر ألقاه حياً، ثم جزر عنه الماء فمات، وهذا حلال، فإن موته بسبب مفارقته للماء، وهذا لا يصح، فإنهم إنما وجدوه ميتاً بالساحل، ولم يشاهدوه قد خرج عنه حياً، ثم جزر عنه الماء.

وأيضاً: فلو كان حياً لما ألقاه البحر إلى ساحله، فإنه من المعلوم أن البحر إنما يقذف إلى ساحله الميت من حيواناته لا الحى منها.

وأيضاً: فلو قدر احتمال ما ذكروه لم يجز أن يكون شرطاً فى الإباحة، فإنه لا يباح الشئ مع الشك فى سبب إباحته، ولهذا منع النبي ﷺ من أكل الصيد إذا وجده الصائد غريقاً فى الماء للشك فى سبب موته، هل هو الآلة أم الماء؟

وأما العنبر الذى هو أحد أنواع الطيب، فهو من أفخر أنواعه بعد المسك، وأخطأ من قدمه على المسك، وجعله سيد أنواع الطيب، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال فى المسك: «هو أطيب الطيب»(٤) وسيأتى إن شاء الله تعالى ذكر الخصائص والمنافع التى خص بها المسك، حتى إنه طيب الجنة، والكثبان التى هى مقاعد الصديقين هناك من مسك لا من عنبر .

(١-٣)سبق تخريجه .

(٢)(صحيح) ابن ماجه(٣٤٥٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤١٢٦-٤١٢٧).

(٤)(صحيح) مسلم(١٩/ ٢٢٥٢)، وأبو داود(٣١٥٨)، والترمذي(٩٩٢)، والنسائي٨/ ١٩٠، وأحمد٣/ ٣١: حديث(١١٢٠٨).

والذى غر هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا يدل على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يقاوم ما فى المسك من الخواص.

وبعد فضروبه كثيرة، وألوانه مختلفة، فمنه الأبيض، والأشهب، والأحمر والأصفر، والأخضر، والأزرق، والأسود، وذو الألوان، وأجوده: الأشهب الأزرق، ثم الأصفر، وأردؤه: الأسود. وقد اختلف الناس فى عنصره، فقالت طائفة: هو نبات ينبت فى قعر البحر، فيبتلعه بعض دوابه، فإذا ثملت منه قذفته رجيعاً، فيقذفه البحر إلى ساحله. وقيل: طل ينزل من السماء فى جزائر البحر فتلقيه الأمواج إلى الساحل. وقيل: روث دابة بحرية تشبه البقرة، وقيل: بل هو جفاء من جفاء البحر، أي: زبد.

وقال صاحب «القانون»: هو فيما يظن ينبع من عين فى البحر، والذى يقال: إنه زبد البحر، أو روث دابة بعيد انتهى.

ومزاجه حار يابس، مقو للقب، والدماغ، والحواس، وأعضاء البدن، نافع من الفالج واللقوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المعدة الباردة، والرياح الغليظة، ومن السدد إذا شرب، أو طلى به من خارج، وإذا تبخر به، نفع من الزكام والصداع، والشقيقة الباردة.

عود: العود الهندى نوعان، أحدهما: يستعمل فى الأدوية هو الكست، ويقال له: القسط، وسيأتى فى حرف القاف، الثاني: يستعمل فى الطيب، ويقال له: الألوة وقد روى مسلم فى «صحيحه»: عن ابن عمرﷺ. أنه كان يستجمر بالألوة غير مطراة وبكافور يطرح معها، ويقول: هكذا كان يستجمر رسول اللهﷺ [١] وثبت عنه فى صفة نعيم أهل الجنة «مجامرهم الألوة»[٢] والمجامر: جمع مجمر وهو ما يتجمر به من عود وغيره، وهو أنواع: أجودها: الهندي، ثم الصيني، ثم القماري، ثم المندلي وأجوده: الأسود والأزرق الصلب الرزين الدسم، وأقله جودة: ما خف وطفا على الماء، ويقال: إنه شجر يقطع ويدفن فى الأرض سنة، فتأكل الأرض منه ما لا ينفع، ويبقى عود الطيب، لا تعمل فيه الأرض شيئاً. ويتعفن منه قشرة وما لا طيب فيه.

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٢٥٤)، والنسائي ٨/١٥٦ .

(٢) (صحيح) البخاري (٣٣٢٧)، ومسلم(١٥/ ٢٨٣٤)، والترمذي(٢٥٣٧)، وابن ماجه(٤٣٣٣)، وأحمد٢/ ٢٣١-٢٣٢ : حديث(٧١٦٥).

وهو حـار يابس فى الثـالثـة، يفـتح السـدد، ويكسـر الرياح، ويذهب بفـضل الرطوبة، ويقوى الأحشاء والقلب ويفرحه، وينفع الدماغ، ويقوى الحواس، ويحبس البطن، وينفع من سلس البول الحادث عن برد المثانة.

قال ابن سمجون: العود ضروب كثيـرة يجمعها اسم الألوة، ويستعمل من داخل وخارج ويتـجمر به مـفرداً ومع غيـره، وفى الخلط للكافور به عند التـجمير معنى طبي، وهو إصلاح كل منهمـا بالآخر، وفى التجمر مراعاة جـوهر الهواء وإصلاحه فإنه أحد الأشياء الستة الضرورية التى فى صلاحها صلاح الأبدان.

عدس: قد ورد فـيه أحـاديث كلها باطلة على رسـول الله ﷺ، لم يقل شيـئاً منها، كحديث: «إنه قدس على لسان سبعين نبياً»[1] وحديث «إنه يرق القلب ويغزر الدمعة، وإنه مأكـول الصالحين» وأرفع شئ جاء فيه، وأصحه أنه شـهوة اليهود التى قدموها على المن والسلوي، وهو قرين الثوم والبصل فى الذكر.

وطبعه طبع المؤنث، بارد يابس، وفيه قوتان متضادتان. إحداهما: يعقل الطبيعة. والأخري: يطلقها، وقشره حـار يابس فى الثالثة، حريف مطلق للبطن، وترياقه فى قشره، ولهذا كان صحاحه أنفع من مطحونه، وأخف على المعدة، وأقل ضرراً، فإن لبه بطئ الهضم لبرودته ويبوسته، وهو مولد للسوداء، ويضر بالماليخوليا ضرراً بيناً، ويضر بالأعصاب والبصر.

وهو غليظ الدم، وينبـغى أن يتجنبه أصـحاب السوداء، وإكثـارهم منه يولد لهم أدواء رديئة، كالوسواس والجذام، وحـمى الربع، ويقلل ضرره السلق والإسفاناخ[2] وإكثار الدهن. وأردأ مـا أكل بالنمكسود[3] وليتجنب خلـط الحلاوة به، فإنه يورث سدداً كـبدية، وإدمانه يظلم البصـر لشدة تجفـيفه، ويعسـر البول، ويوجب الأورام الباردة، والرياح الغليظة، وأجوده الأبيض السمين، السريع النضج.

وأما ما يظنه الجهال أنه كان سماط الخليل الذى يقـدمه لأضيافه، فكذب مفترى، وإنما حكى الله عنه الضيافة بالشواء، وهو العجل الحنيذ.

---

(١) (موضوع) ابن الجـوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٩٥، والفتني في «تذكرة الموضوعـات» (١٤٧)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (١٦١) والعجلوني في «كشف الخفاء» ٢/ ١٢٠ .

(٢) الإسفاناخ: نبات معروف. مُعَرَّب.

(٣) النمكسود: يطلق على اللحم إذا كان شرائح مملحة.

وذكر البـيهقي، عن إسـحاق قال: سـئل ابن المبارك عن الحـديث الذى جاء فى العدس، أنه قـدس على لسان سبعين نبـياً، فقال: ولا على لسـان نبى واحد، وإنه لمؤذ منفخ، من حدثكم به؟ قـالوا: سلم بن سالم فقال: عـمن؟ قالوا: عنك قال: وعنى أيضاً!!؟

حـــرف الغــين

غيث: مذكور فى القرآن فى عـدة مواضع، وهولذيذ الأسم على السمع، والمسمى على الروح والبـدن، تبتـهج الأسمـاع بذكره، والقلوب بوروده، ومـاؤه أفضل المـياه وألطفها وأنـفعها وأعظمهـا بركة، ولا سيمـا إذا كان من سحاب راعـد، واجتمع فى مستنقعات الجبال وهو أرطـب من سائر المياه، لأنه لم تطل مدته على الأرض فيكتسب من يبوستها، ولم يخالطه جوهر يابس، ولذلك يتغيـر ويتعفن سريعاً، للطافته وسرعة انفعاله، وهل الغيث الربيعى ألطف من الشتوى أو بالعكس؟ فيه قولان.

قال من رجح الغيث الشتوي: حرارة الشـمس تكون حينئذ أقل، فلا تجتذب من ماء البحر إلا ألطفـه، والجو صاف وهو خال من الأبخرة الدخانيـة، والغبار المخالط للماء، وكل هذا يوجب لطفه وصفاءه، وخلوه من مخالط.

قال من رجح الربيعي: الحرارة توجب تحلل الأبخرة الغليظة، وتوجب رقة الهواء ولطافتـه فيخف بذلك المـاء، وتقل أجزاؤه الأرضيـة، وتصادف وقت حيـاة النبات والأشجار وطيب الهواء.

وذكر الشافعى رحمـه الله عن أنس بن مالكﷺ قال: كنا مع رسول اللهﷺ فأصابنا مطر، فحسر رسـول اللهﷺ ثوبه. وقال: «إنه حديث عهد بربه»[1] وقد تقـدم فى هديه فى الاستـقسـاء ذكر اسـتمطارهﷺ وتبـركه بماء الغـيث عند أول مجيئه.

---

(١) (صحيح) مسلم(٨٩٨)، وأحمد٣/ ٢٦٧: حديث(١٣٧٥٤)، والحاكم٤/ ٢٨٥: حديث(٧٧٦٨).

حرف الفاء

فاتحة الكتاب: وأم القرآن، والسبع المثاني، والشفاء التام والدواء النافع، والرقية التامة. ومفتاح الغنى والفلاح، وحافظة القوة، ودافعة الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارها وأعطاها حقها، وأحسن تنزيلها على دائه، وعرف وجه الاستشفاء والتداوي بها، والسر الذى لأجله كانت كذلك.

ولما وقع بعض الصحابة على ذلك، رقى بها اللديغ فبرأ لوقته، فقال له النبي ﷺ: «وما أدراك أنها رقية»[1]

ومن ساعده التوفيق، وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة وما اشتملت عليه من التوحيد، ومعرفة الذات والأسماء والصفات والأفعال وإثبات الشرع والقدر والمعاد، وتجريد توحيد الربوبية والإلهية، وكمال التوكل والتفويض إلى من له الأمر كله، وله الحمد كله، وبيده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله، والافتقار إليه فى طلب الهداية التى هى أصل سعادة الدارين، وعلم ارتباط معانيها بجلب مصالحهما، ودفع مفاسدهما، وأن العاقبة المطلقة التامة، والنعمة الكاملة منوطة بها، موقوفة على التحقيق بها، أغنته عن كثير من الأدوية والرقى واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابه.

وهذا أمر يحتاج استحداث فطرة أخرى، وعقل آخر، وإيمان آخر، وتالله لا تجد مقالة فاسدة، ولا بدعة باطلة إلا وفاتحة الكتاب متضمنة لردها وإبطالها بأقرب الطرق، وأصحها وأوضحها، ولا تجد باباً من أبواب المعارف الإلهية، وأعمال القلوب وأدويتها من عللها وأسقامها إلاَّ وفى فاتحة الكتاب مفتاحه، وموضع الدلالة عليه، ولا منزلاً من منازل السائرين إلى رب العالمين إلا وبدايته ونهايته فيها.

ولعمر الله إن شأنها لأعظم من ذلك، وهى فوق ذلك، وما تحقق عبد بها، واعتصم بها، وعقل عمن تكلم بها، وأنزلها شفاء تاماً، وعصمة بالغة، ونوراً مبيناً، وفهمها وفهم لوازمها كما ينبغى ووقع فى بدعة ولا شرك، ولا أصابه مرض من أمراض القلوب إلا لماماً، غير مستقر.

---

(١) سبق تخريجه .

هذا، وإنها المفتـاح الأعظم لكنوز الأرض، كما أنها المفـتاح لكنوز الجنة، ولكن ليس كل واحد يحسن الفتح بهذا المفتاح، ولو أن طلاب الكنوز وقفوا على سر هذه السورة، وتحققـوا بمعانيها، وركبوا لهذا المفتـاح أسناناً، وأحسنوا الفتح به، لوصلوا إلى تناول الكنوز من غير معاوق، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفة ولا استعارة، بل حـقيقة، ولكن لله تعالى حكمة بالغة فى إخفاء هذا السر عن نفوس أكثر العالمين، كما له حكمة بالغة فى إخفاء كنوز الأرض عنهم، والكنوز المحجوبة قد اسـتخدم عليها أرواح خبيثـة شيطانية تحول بين الإنس وبينها، ولا تقـهرها إلا أرواح علوية شـريفة غالبـة لها بحالـها الإيماني، معـها منه أسلحة لا تقـوم لها الشيـاطين، وأكثر النفوس ليـست بهذه المثابة، فـلا يقاوم تلك الأرواح ولا يقهرها، ولا ينال من سلبها شيئاً، فإن من قتل قتيلاً فله سلبه.

فـاغيـة: هى نَوْرُ الحناء وهى من أطيب الرياحين، وقـد روى البيـهقى فى كـتابه «شعب الإيمان» من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيـه رضي الله عنه يرفعه: «سيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفـاغية»[1] وروى فيه أيضاً، عن أنـس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان أحب الرياحين إلى رسول الله ﷺ الفـاغية»[2] والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صحته.

وهى معـتدلة فى الحـر واليبس، فيـها بعض القـبض، وإذا وضعت بين طى ثيـاب الصوف حفظتها من السوس، وتدخل فى مراهم الفالج والتمدد، ودهنها يحلل الأعضاء، ويلين العصب.

فضة: ثبت أن رسول الله ﷺ كان خاتمه من فضة، وفصه منه[3] وكانت قبيعة سيفه فضة[4] ولم يصح عنه فى المنع من لباس الفضة والتحلـى بها شئ ألبتة، كما صح عنه المنع من الـشرب فى آنيـتـهـا[5]، وباب الآنيـة أضـيق من باب اللبـاس والتحلي، ولهذا يباح للنساء لباساً، وحلية مـا يحرم عليهن استعماله آنية، فلا يلزم من تحريم الآنية تحريم اللباس والحلية.

---

(١) (ضـعـيف) «شـعب الإيمان» (٥٩٠٤)، والكحـال في «الأحكام النبـوية» ٢/ ١٢٨، والـذهبي في «الطب النبوي» ص(٧٣).

(٢) انظر التخريج السابق .

(٣) (صــحــيح) البـخـاري(٥٨٧٠) وأبـو دادو(٤٢١٧)، والتـرمـذي(١٧٤٠)، والنـسـائي٨/ ١٧٣-١٧٤، وأحمد٣/ ٢٦٦: حديث (١٣٧٣٧).

(٤) سبق تخريجه .

(٥) (صحيح) البخاري(٥٦٣٣)، ومسلم(٢٠٦٧)، والنسائي ٨/ ١٩٨-١٩٩، وأحمد٥/ ٣٩٧: حديث(٢٣٢٥٧).

وفى «السنن» عنه: «وأما الفضة فالعبوا بها لعباً»[١] فالمنع يحتاج إلى دليل يبينه إما نص أو إجماع، فإن ثبت أحدهما، وإلا ففى القلب من تحريم ذلك على الرجال شئ، والنبي ﷺ أمسك بيده ذهباً، وبالأخرى حريراً، وقال: «هذان حرام على ذكور أمتي، حل لإناثهم»[٢]

والفضة سر من أسرار الله فى الأرض، وطلسم الحاجات، وإحسان أهل الدنيا بينهم، وصاحبها مرموق بالعيون بينهم، معظم فى النفوس، مصدر فى المجالس لا تغلق دونه الأبواب، ولا تمل مجالسته، ولا معاشرته، ولا يستثقل مكانه، تشير الأصابع إليه، وتعقد العيون نطاقها عليه، إن قال، سمع قوله، وإن شفع، قبلت شفاعته، وإن شهد، زكيت شهادته، وإن خطب فكفء لا يعاب، وإن كان ذا شيبة بيضاء، فهى أجمل عليه من حلية الشباب.

وهى من الأدوية المفرحة النافعة من الهم والغم والحزن، وضعف القلب وخفقانه، وتدخل فى المعاجين الكبار، وتجتذب بخاصيتها ما يتولد فى القلب من الأخلاط الفاسدة، خصوصاً إذا أضيفت إلى العسل المصفى، والزعفران.

ومزاجها إلى اليبوسة والبرودة، ويتولد عنها من الحرارة والرطوبة ما يتولد والجنان التى أعدها الله عز وجل لأوليائه يوم يلقونه أربع: جنتان من ذهب، وجنتان من فضة، آنيتهما وحليتهما وما فيهما، وقد ثبت عنه ﷺ فى «الصحيح» من حديث أم سلمة أنه قال: «الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم»[٣]

وصح عنه ﷺ أنه قال: «لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا فى صحافهما، فإنها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة»[٤]

فقيل: علة التحريم تضيق النقود، فإنها إذا اتخذت أوانى فاتت الحكمة التى وضعت لأجلها من قيام مصالح بنى آدم، وقيل: العلة الفخر والخيلاء، وقيل: العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعاينوها.

---

(١) (صحيح) أبو داود (٤٢٣٦)، وأحمد٣/ ٣٣٤: حديث (٨٣٩٧).

(٢) (صحيح) أبو داود(٤٠٥٧)، والنسائي ٨/ ١٦٠، وابن ماجه (٣٥٩٥،٣٥٩٧)، وأحمد١/ ١١٥: حديث(٩٣٥).

(٣-٤) سبق تخريجه.

وهذه العلل فيها ما فيها، فإن التعـليل بتضييق النقود يمنع من التحلى بها وجعلها سبائك ونحوهما مما ليس بآنية ولا نقد، والفخر والخيلاء حرام بأى شئ كان، وكسر قلوب المساكين لا ضابط له، فإن قلوبهم تنكسر بالدور الواسعة، والحدائق المعجبة، والمراكب الفارهة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات، وكل هذه علل منتقضة، إذ توجد العلة، ويتخلف معلولها.

فالصواب أن العلة -والله أعلم- ما يكسب استعمالها القلب من الهيئة، والحالة المنافية للعبودية منافاة ظاهرة، ولهذا علل النبيﷺ بأنها للكفار فى الدنيا، إذ ليس لهم نصيب من العبـودية التى ينالون بها فى الآخرة نعيـمها، فلا يصلح استعـمالها لعبيد الله فى الدنيا، وإنما يستعملهـا من خرج من عبوديته، ورضى بالدنيا وعاجلها من الآخرة.

حـــرف القـــاف

قـــرآن: قـــال الله تعـــالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُـــرْآنِ مَـــا هُوَ شِـــفَـــاءٌ وَرَحْـــمَـــةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢] والصحيح: أن «من» ها هنا، لبيان الجنس لا للتبعيض وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧] فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء الـقلبية والبدنية وأدواء الدنيا والآخرة، وما كل أحد يؤهل ولا يوفق للاستـشفـاء به، وإذا أحسن العليل التداوى به، ووضـعه على دائه بصدق وإيمان، وقـبول تام، واعتـقاد جازم واستـيفاء شروطه، لم يقـاومه الداء أبداً.

وكيف تقاوم الأدواء كلام رب الأرض والسماء الذى لـو نزل على الجبال، لصدعها أو على الأرض، لقطعهـا، فما من مرض من أمـراض القلوب والأبدان إلا وفى القرآن سبيل الدلالة على دوائه وسببه، والحمية منه لمن رزقه الله فهماً فى كتابه، وقد تقدم فى أول الكلام على الطب بيان إرشاد الـقرآن العظيم إلى أصوله ومجامـعه التى هى حفظ الصحة والحمية، واستفراغ المؤذي، والاستدلال بذلك على سائر أفراد هذه الأنواع.

وأما الأدوية القلبية، فإنه يذكرها مفصلة، ويذكر أسباب أدوائها وعلاجها. قال: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١] فمن لم يشفه القرآن، فلا شفاه الله، ومن لم يكفه، فلا كفاه الله.

قثاء: في «السنن»: من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه، أن رسول الله كان يأكل القثاء بالرطب، ورواه الترمذي وغيره[(١)]

القثاء: بارد رطب في الدرجة الثانية، مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، بطئ الفساد فيها، نافع من وجع المثانة، ورائحته تنفع من الغشي، وبزره يدر البول، وورقه إذا اتخذ ضماداً، نفع من عضة الكلب، وهو بطئ الانحدار عن المعدة، وبرده مضر ببعضها، فينبغي أن يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله ﷺ إذ أكله بالرطب، فإذا أكل بتمر أو زبيب أو عسل عدله.

قسط وكست: بمعنى واحد، وفي «الصحيحين»: من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ «خير ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري»[(٢)]

وفي «المسند»: من حديث أم قيس، عن النبي ﷺ: «عليكم بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب»[(٣)]

القسط: نوعان. أحدهما: الأبيض الذي يقال له: البحري. والآخر: الهندي وهو أشدهما حراً، والأبيض ألينهما، ومنافعهما كثيرة جداً.

وهما حاران يابسان في الثالثة، ينشفان البلغم، قاطعان للزكام، وإذا شربا، نفعا من ضعف الكبد والمعدة ومن بردهما، ومن حمى الدور والربع، وقطعا وجع الجنب، ونفعا من السموم، وإذا طلي به الوجه معجوناً بالماء والعسل، قلع الكلف، وقال جالينوس: ينفع من الكزاز، ووجع الجنبين، ويقتل حب القرع.

وقد خفي على جهال الأطباء نفعه من وجع ذات الجنب، فأنكروه، ولو ظفر هذا الجاهل بهذا النقل عن جالينوس لنزله منزلة النصّ، كيف وقد نصّ كثير من الأطباء المتقدمين على أن القسط يصلح للنوع البلغمي من ذات الجنب، ذكره الخطابي عن محمد ابن الجهم.

---

(١) (صحيح) الترمذي(١٨٤٤)، وأبو داود (٣٨٣٥)، والبخاري(٥٤٤٧)، ومسلم(٢٠٤٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) (صحيح) أحمد٦/ ٣٥٦: حديث(٢٦٨٨٣)، والبخاري(٥٦٩٢)، ومسلم(٢٢١٤)، وأبو داود (٣٨٧٧)، وابن ماجه(٣٤٦٢).

وقد تقـدم أن طب الأطباء بالنسبـة إلى طب الأنبيـاء أقل من نسبة طب الطرقـية والعـجائز إلـى طب الأطباء، وأن بين مـا يلقى بالوحـي، وبين ما يلقى بـالتجـربة والقياس من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق.

ولو أن هؤلاء الجهال وجدوا دواء منصوصاً عن بعض اليهود والنصارى والمشركين من الأطباء، لتلقوه بالقبول والتسليم، ولم يتوقفوا على تجربته.

نعم نحن لا ننكر أن للعـادة تأثيراً فى الانتفاع بـالدواء وعدمه، فمن اعـتاد دواءً وغذاءً، كان أنفع له، وأوفق ممن لم يعتده، بل ربما لم ينتفع به من لم يعتده.

وكلام فضلاء الأطباء وإن كان مطلقاً، فـهو بحسب الأمزجة والأزمنة، والأماكن والعوائد، وإذا كان التقييد بذلك لا يقـدح فى كلامهم ومعارفهم، فكيف يقدح فى كلام الصادق المصدوق، ولكن نفوس البشـر مركبة على الجهل والظلم، إلا من أيده الله بروح الإيمان، ونور بصيرته بنور الهدى.

قصب السكر: جاء فى بعض ألفـاظ السنة الصحيحة فـى الحوض «ماؤه، أحلى من السكر»[١] ولا أعرف السكر فى الحديث إلا فى هذا الموضع.

والسكر حادث لم يتكلم فيه متقدمو الأطباء، ولا كانوا يعرفونه، ولا يصفونه فى الأشربة، وإنما يـعرفون العـسل، ويدخلونه فى الأدوية، وقصب السـكر حار رطب ينفع من السعال، ويجلو الرطوبة والمثانة، وقـصبة الرئة، وهو أشد تلييناً من السكر وفيه معـونة على القئ، ويدر البول، ويزيد فى الباه، قال عفان بـن مسلم الصفار: من مص قصـب السكر بعد طعـامه، لم يزل يومـه أجمع فى سرور، انتـهي. وهو ينفع من خشونة الصدر والحلق إذا شوي، ويولد رياحاً دفعها بأن يقشر، ويغسل بماء حار، والسكـر حار رطب على الأصح، وقـيل: بارد، وأجوده: الأبيض الشـفاف الطبـرزد وعـتيـقـه ألطف من جـديده، وإذا طبخ ونزعت رغـوته، سكن العطش والسعال، وهو يضر المعدة التى تتولد فيها الصفراء لاستحالته إليها، ودفع ضرره بماء الليمون أو النارنج، أو الرمان اللفان.

---

(١) (صحيح).

وبعض الناس يفضله على العسل لقلة حرارته ولينه، وهذا تحامل منه على العسل، فإن منافع العسل أضعاف منافع السكر، وقد جعله الله شفاءً ودواءً، وإداماً وحلاوة، وأين نفع السكر من منافع العسل: من تقوية المعدة، وتليين الطبع، وإحداد البصر، وجلاء ظلمته، ودفع الخوانيق بالغرغرة به، وإبرائه من الفالج واللقوة، ومن جميع العلل الباردة التى تحدث في جميع البدن، من الرطوبات فيجذبها من قعر البدن ومن جميع البدن، وحفظ صحته وتسمينه وتسخينه، والزيادة فى الباه، والتحليل والجلاء، وفتح أفواه العروق وتنقيه المعي، وإحدار الدود، ومنع التخم وغيره من العفن، والأدم النافع، وموافقة من غلب عليه البلغم والمشايخ وأهل الأمزجة الباردة. وبالجملة: فلا شئ أنفع منه للبدن، وفى العلاج وعجز الأدوية، وحفظ قواها، وتقوية المعدة إلى أضعاف هذه المنافع، فأين للسكر مثل هذه المنافع والخصائص أو قريب منها؟

حرف الكاف

كتاب للحمى: قال المروزى: بلغ أبا عبد الله أنى حممت، فكتب لى من الحمى رقعة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله، وبالله، محمد رسول الله: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ (٦٩) وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الأَخْسَرِينَ﴾[الأنبياء: ٦٩-٧٠] اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك، إله الحق آمين.

قال المروزي: وقرأ على أبى عبد الله -وأنا أسمع- أبو المنذر عمرو بن مجمع حدثنا يونس بن حبان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن على أن أعلق التعويذ، فقال: إن كان من كتاب الله أو كلام عن نبى الله فعلقه واستشف به ما استطعت. قلت: أكتب هذه من حمى الربع: باسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله إلى آخره؟ قال: أى نعم.

وذكر أحمد عن عائشة ﵂ وغيرها، أنهم سهلوا فى ذلك.

قال حرب: ولم يشدد فيه أحمد بن حنبل. قال أحمد: وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جداً، وقال أحمد وقد سئل عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال: أرجوا أن لا يكون به بأس.

قال الخـلال: وحدثنا عبد الله بن أحـمد، قال: رأيت أبى يكتب التـعويذ للذى يفزع، وللحمى بعد وقوع البلاء.

كتاب لعسر الولادة: قال الخلال: حدثنى عبـد الله بن أحمد، قال: رأيت أبى يكتب للمرأة إذا عسر عليهـا ولادتها فى جام أبيض، أو شئ نظيف، يكتب حديث ابن عـباس رضي الله عنهما: لا إله إلا الله الحليم الكـريم، سبـحان الله رب العـرش العظيم، الحمـد لله رب العالمين: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلاغٌ﴾[الأحـقـاف: ٣٥] ﴿كَـأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَـا لَمْ يَلْبَـثُـوا إِلاَّ عَـشِـيَّـةً أَوْ ضُحَاهَا﴾[النازعات: ٤٦].

قال الخلال: أنبأنا أبو بكر المروزي، أن أبا عبـد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله! تكتب لامـرأة قد عـسر عليـها ولدها منذ يومين؟ فـقال: قل له: يجئ بـجام واسع، وزعفـران، ورأيته يكتب لغـير واحد، ويذكـر عن عكرمة، عن ابن عـباس قال: مر عـيسى صلى الله على نبينا وعـليه وسلم على بقرة قد اعـترض ولدها فى بطنها. فقـالت: يا كلمة الله! ادع الله لى أن يخلصنى مما أنا فيه، فـقال: يا خالق النفس من النفوس، ويـا مخلص النفس من النفس، ويا مخـرج النفس من النفس، خلصهـا. قال: فرمـت بولدها، فإذا هى قائمـة تشمه. قـال: فإذا عـسر على المرأة ولدها، فاكتبه لها. وكل ما تقدم من الرقي، فإن كتابته نافعة.

ورخص جـماعـة من السلف فى كتـابة بعض القـرآن وشربه، وجـعل ذلك من الشفاء الذى جعل الله فيه.

كتاب آخـر لذلك: يكتب فى إناء نظيف: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ (١) وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ (٢) وَإِذَا الأَرْضُ مُدَّتْ (٣) وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾[الانشقاق: ١-٤]، وتشرب منه الحامل، ويرش على بطنها.

كتـاب للرعاف: كان شيخ الإسـلام ابن تيمية رحـمه الله يكتب على جبـهته: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الأَمْرُ﴾[هود: ٤٤] وسمعته يقول: كتـبتها لغير واحـد فبرأ. فقال: ولا يجـوز كتابتها بدم الراعف، كـما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى.

كتاب آخر له: خرج موسى عليه السلام برداء، فوجد شعيباً، فشده بردائه ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[الرعد: ٣٩].

كتاب آخر للحزاز: يكتب عليه: ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾[البقرة: ٢٦٦] بحول الله وقوته.

كتاب آخر له: عند إصفرار الشمس يكتب عليه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الحديد: ٣٨].

كتاب آخر للحمى المثلثة: يكتب على ثلاث ورقات لطاف: بسم الله فرت، بسم الله مرت، بسم الله قلت، ويأخذ كل يوم ورقة، ويجعلها فى فمه، ويبتلعها بماء.

كتاب آخر لعرق النسا: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم رب كل شئ، ومليك كل شئ، وخالق كل شئ، أنت خلقتني، وأنت خلقت النسا، فلا تسلطه على بأذى، ولا تسلطنى عليه بقطع، واشفنى شفاء لا يغادر سقماً، لا شافى إلا أنت.

كتاب للعرق الضارب: روى الترمذى فى «جامعه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الحمى، ومن الأوجاع كلها أن يقولوا: «بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار، ومن شر حر النار»[(١)]

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذى يلي الوجع: بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[النحل: ٧٨] وإن شاء كتب: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[الأنعام: ١٣].

كتاب للخراج: يكتب عليه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا (١٠٥) فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا (١٠٦) لا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلا أَمْتًا﴾[طه: ١٠٥].

كمأة: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين» أخرجاه فى «الصحيحين»[(٢)]

---

(١) (ضعيف) الترمذي(٢٠٧٥)، وابن ماجه(٣٥٢٦) والحاكم٤/ ٤١٤: حديث(٨٢٧٤)، وعبد الرزاق(١٩٧٧١).

(٢) سبق تخريجه .

قال ابن الأعرابي: الكمأة: جمع، واحده كمء، وهذا خلاف قياس العربية، فإن ما بينه وبين واحدة التاء، فالواحد منه بالتاء، وإذا حذفت كان للجمع. وهل هو جمع، أو اسم جمع؟ على قولين مشهورين، قالوا: ولم يخرج عن هذا إلا حرفان: كمأة وكمء، وجبأة وجبء، وقال غير ابن الأعرابي: بل هى على القياس: الكمأة للواحد، والكمء للكثير وقال غيرهما: الكمأة تكون واحداً وجمعاً.

واحتج أصحاب القول الأول بأنهم قد جمعوا كمئاً على أكمؤ، قال الشاعر:

ولقد جنيتك أكمؤاً وعساقلاً ولقد نهيتك عن بنات الأوبر

وهذا يدل على أن «كمء» مفرد، «وكمأة» جمع.

والكمأة تكون فى الأرض من غير أن تزرع، وسميت كمأة لاستتارها، ومنه كمأ الشهادة: إذا سترها وأخفاها، والكمأة مخفية تحت الأرض لا ورق لها، ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضى بخارى محتقن فى الأرض نحو سطحها يحتقن ببرد الشتاء، وتنمية أمطار الربيع، فيتولد ويندفع نحو سطح الأرض متجسداً، ولذلك يقال لها: جدرى الأرض، تشبيهاً بالجدرى فى صورته ومادته، لأن مادته رطوبة دموية، فتندفع عند سن الترعرع فى الغالب، وفى ابتداء استيلاء الحرارة، ونماء القوة.

وهى مما يوجد فى الربيع، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً، وتسميها العرب: نبات الرعد لأنها تكثر بكثرته، وتنفطر عنها الأرض، وهى من أطعمة أهل البوادي، وتكثر بأرض العرب، وأجودها ما كانت أرضها رملية قليلة الماء.

وهى أصناف: منها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة يحدث الاختناق.

وهى باردة رطبة فى الدرجة الثالثة، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإذا أدمنت، أورثت القولنج والسكتة والفالج، ووجع المعدة، وعسر البول، والرطبة أقل ضرراً من اليابسة، ومن أكلها فليدفنها فى الطين الرطب، ويسلقها بالماء والملح والصعتر، ويأكلها بالزيت والتوابل الحارة، لأن جوهرها أرضى غليظ، وغذاؤها ردئ، لكن فيها جوهر مائى لطيف يدل على خفتها، والاكتحال بها نافع من ظلمة البصر والرمد الحار، وقد اعترف فضلاء الأطباء بأن ماءها يجلوا العين، وممن ذكره المسيحي، وصاحب «القانون» وغيرهما.

• قوله ﷺ : «الكمأة من المن»[1] فيه قولان:

أحدهما: أن المن الذى أنزل على بنى إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط، بل أشياء كثيرة من الله عليهم بها من النبات الذى يوجد عفـواً من غير صنعة ولا علاج ولا حرث، فإن المن مصدر بمعنى المفعـول، أى «ممنون» به، فكل ما رزقه الله العبد عفـواً بغير كسب منه ولا علاج، فهو مَنٌّ محض، وإن كانت سائر نعـمة مناً منه على عبده، فخص منها ما لا كسب له فـيه، ولا صنع باسم المن، فإنـه مَنٌّ بلا واسطة العبد، وجـعل سبحـانه قوتهم بالتيـة الكمأة، وهى تقوم مـقام الخبز، وجـعل أدمهم السلوي، وهو يقوم مـقام اللحم، وجعل حلواهم الطل الذى ينزل على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوي، فكمل عيشهم.

وتأمل قوله ﷺ : «الكمأة من المن الذى أنزله على بنى إسرائيل»[2] فجعلها من جملتـه، وفرداً من أفراده، والتـرنجبين الذى يسقط على الأشـجار نوع من المن، ثم غلب استعمال المن عليه عرفاً حادثاً.

والقول الثانى: أنه شبه الكمأة بالمن المنزل من السـماء، لأنه يجمع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع بزر ولا سقي.

فإن قلت: فـإن كان هذا شأن الكمأة، فـما بال هذا الضرر فيـها، ومن أين أتاها ذلك؟ فاعلم أن الله سبـحانه أتقن كل شئ صنعه، وأحسن كل شئ خلقـه، فهو عند مبدأ خلقه برئ من الآفات والعلل تام المنفعة لما هيئ وخلق له، وإنما تعرض له الآفات بعد ذلك بأمـور أخرى من مـجاورة، أو امتـزاج واختلاط، أو أسـباب أخر تقـتضى فساده، فلو ترك على خلقته الأصلية من غير تعلق أسباب الفساد به لم يفسد.

ومن له معـرفة بأحوال العالم ومـبدئه يعرف أن جـميع الفساد، فى جـوه ونباته وحيوانه، وأحوال أهله حـادث بعد خلقه بأسباب اقتـضت حدوثه، ولم تزل أعمال بنى آدم ومخالفتهم للرسل تحدث لهم من الفساد العام والخاص ما يجلب، عليهم من الآلام، والأمراض، والأسـقام، والطواعين، والقحوط، والجـدوب، وسلب بركات الأرض، وثمارها، ونباتها، وسلب منافعها، أو نقصانهـا أمورا متتابعة يتلو بعضها بعضاً، فإن لم يتسع علمك لهـذا فاكتف بقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ

---

(١) سبق تخريجه .
(٢) (صحيح) مسلم(٢٠٤٩/١٥٩)، وابن ماجه (٣٤٥٤).

بمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾[الروم: ٤١] ونزل هذه الآية على أحـوال العالم، وطابق بين الواقع وبينهـا، وأنت ترى كـيف تحدث الآفـات والعلل كل وقت فـى الثمـار والزرع والحيوان، وكيف يحدث من تلك الآفات آفات آخر متلازمة، بعضها آخذ برقاب بعض وكلما أحدث الناس ظلماً وفجوراً، أحدث لهم ربهم تبارك وتعالى من الآفات والعلل فى أغذيتهم وفواكههم، وأهويتـهم ومياههم، وأبدانهم وخلقهم، وصورهم وأشكالهم وأخلاقهم من النقص والآفات، ما هو موجب أعمالهم وظلمهم وفجورهم.

ولقد كانت الحبوب من الحنطة وغيرها أكبر مما هى اليـوم، كما كانت البركة فيها أعظم، وقد روى الإمـام أحمد بإسناده: أنه وجـد فى خزائن بعض بنى أميـة صرة فيها حنطة أمثال نوى التمر مكتوب عليها: هذا كان ينبت أيام العدل، وهذه القصة. ذكرها فى مسنده على أثر حديث رواه[1].

وأكثر هذه الأمراض والآفات العامة بقية عذاب عذبت به الأمم السالفة، ثم بقيت منها بقية مرصدة لمن بقيت عليه بقية من أعمالهم، حكماً قسطاً، وقضاء عدلاً، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا بقـوله فى **الطاعون**: «إنه بقية رجـز أو عذاب أرسل على بنى إسرائيل»[2].

وكذلك سلط الله سبحانه وتعالى الريح على قوم سبع ليال وثمانية أيام، ثم أبقى فى العالم منها بقية فى تلك الأيام، وفى نظيرها عظة وعبرة.

وقد جـعل الله سبحـانه أعمال البر والفـاجر مقـتضيـات لآثارها فى هذا العالم اقتضاء لابد منه، فجعل منع الإحسان والزكاة والـصدقة سبباً لمنع الغيث من السماء والقحط والجـدب، وجعل ظلم المسـاكين، والبخس فى المكاييل والمـوازين، وتعدى القوى على الضعيف سبباً لجـور الملوك والولاة الذين لا يرحمون إن استرحموا، ولا يعطفون إن استعطفوا، وهم فى الحقيـقة أعمال الرعايا ظهرت فى صور ولاتهم فإن الله سبحـانه بحكمته وعدله يظهر للناس أعـمالهم فى قوالب وصور تناسبهـا، فتارة بقحط وجدب، وتارة بعدو، وتارة بولاة جائرين، وتارة بأمراض عامة، وتارة بهموم وآلام وغموم تحـضرها نفوسهم لا ينفكون عنها، وتارة بمنع بركـات السماء والأرض

---

(١) (ضعيف) أحمد ٢/٢٩٦: حديث(٧٩٣٦).

(٢) سبق تخريجه.

عنهم، وتارة بتسليط الشـياطين عليهم تؤزهم إلى أسباب العـذاب أزاً، لتحق عليهم الكلمة، وليصـير كل منهم إلى ما خلق له، والعاقل يسير بصـيرته بين أقطار العالم فيـشاهده، وينظر مواقع عـدل الله وحكمته، وحـينئذ يتبين له أن الرسل وأتبـاعهم خاصة على سبيل النجاة، وسـائر الخلق على سبيل الهلاك سائرون، وإلى دار البوار صائرون، والله بالغ أمره، لا معقب لحكمه، ولا راد لأمره، وبالله التوفيق.

وقولهﷺ في الكمأة «وماؤها شفاء للعين» فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ماءها يخلط في الأدوية التي يعالج بها العين، لا أنـه يستعمل وحده ذكره أبو عبيد.

الثاني: أنه يستعمل بحـتاً بعد شيهاً، واستقطار مائهـا، لأن النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوبته المؤذية، وتبقى المنافع.

الثـالث: أن المراد بمائهـا الماء الذى يحدث به مـن المطر، وهو أول قطر ينزل إلى الأرض، فتكون الإضـافة إضافة اقتـران، لا إضافة جزء، ذكـره ابن الجوزي، وهو أبعد الوجوه وأضعفها.

وقيل: إن استعمل ماؤها لتبريد ما فى العين، فماؤها مجرداً شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركب مع غيره.

وقال الغافـقي: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عجن به الأثمـد واكتحل به، ويقوى أجفانها، ويزيد الروح الباصرة قوة وحدة، ويدفع عنها نزول النوازل.

كبـاث: في «الصحـيحين»: من حديث جـابر بن عبـد اللهرضي الله عنه، قال: كنا مع رسول اللهﷺ نجنى الكباث، فقال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه»[1]

الكباث: بفتح الكاف، والباء المـوحدة المخففة، والثـاء المثلثة -ثمر الأراك، وهو بأرض الحجاز، وطبـعه حار يابس، ومنافعـه كمنافع الأراك: يقوى المعـدة، ويجيد الهـضم، ويجلو البلغم، وينفـع من أوجاع الظهـر، وكـثيـر من الأدواء، قـال ابن جلجل: إذا شـرب طحـينه، أدر البـول، ونقى المثـانة، وقال ابن رضـوان: يقـوى المعدة، ويمسك الطبيعة.

---

[1] (صحيح) البخاري(٥٤٥٣)، ومسلم(٢٠٥٠)، وأحمد٣/٣٢٦: حديث(١٤٤٣٤)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٨٥ .

كتم: روى البخارى فى «صـحيحه»: عن عثمان بن عـبد الله بن موهب، قال: دخلنا على أم سلمة رضي الله عنها، فأخرجت إلينا شعـراً من شعر رسول الله ﷺ، فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم[1]

وفى «السنن الأربعة»: عن النبي ﷺ أنه قـال: «إن أحسن ما غيـرتم به الشيب الحناء والكتم»[2]

وفى «الصحيحين»: عن أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه اختضب بالحناء والكتم[3]

وفى سنن أبى داود: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء فقال: «ما أحسن هذا؟» «فَمَرَّ آخر قد خضب بالحناء والكتم، فقال: «هذا أحسن من هذا» فمر آخر قد خضب بالصفرة، فقال: «هذا أحسن من هذا كله»[4]

قال الغـافقي: الكتم نبت ينبت بالسـهول، ورقه قريـب من ورق الزيتون، يعلو فـوق القامـة، وله ثمر قـدر حب الفلفل، فى داخله نوى، إذا رضخ اسـود، وإذا استخرجت عصارة ورقه، وشرب منها قدر أوقـية، قيَّا قيئاً شديداً، وينفع عن عضة الكلب، وأصله إذا طبخ بالماء كان منه مداد يكتب به.

وقال الكندي: بزر الكتم إذا اكتحل به، حلل الماء النازل فى العين وأبرأها.

وقـد ظن بعض الناس أن الكتم هو الوسـمة، وهى ورق النيل، وهذا وهم فـإن الوسمة غير الكتم. قال صاحب «الصحاح»: الكتم بالتحريك: نبت يخلط بالوسمة يختـضب به. قيل: والوسمة نبـات له ورق طويل يضرب لونه إلى الزرقه أكـبر من ورق الخلاف، يشبه ورق اللوبيا، وأكبر منه، يؤتى به من الحجاز واليمن.

فإن قيل: قد ثبت فى «الصحيح» عن أنس رضي الله عنه، أنه قال: لم يختضب النبي ﷺ[5]

قيل: قد أجـاب أحمد بن حنبل عن هذا وقال: قد شهـد به غير أنس رضي الله عنه على النبي ﷺ أنه خضب، وليس من شهد بمنزلة من لم يشهـد، فأحمد أثبت خضاب النبي ﷺ، ومعه جماعة من المحدثين، ومالك أنكره.

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٨٩٧).

(٢) (صـحـيـح) أبو داود(٤٢٠٥)، والتـرمـذي(١٧٥٣) والنسـائى٨/ ١٣٩-١٤٠، وابن مـاجـه(٣٦٢٢)، وأحمد٥/ ١٤٧: حديث(٢١٢٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٤٦).

(٣) (صحيح) مسلم(٢٣٤١).

(٤) (ضعيف) أبو داود(٤٢١١)، وابن ماجه(٣٦٢٧) والطبراني في «الكبير» ١١/ ٢٤، والكحال ٢/ ٦٧ .

(٥) (صحيح) البخاري(٥٨٩٥)، ومسلم(١٠٣/ ٢٣٤١).

فإن قيل: فقد ثبت في «صحـيح مسلم» النهى عن الخضاب بالسواد فى شأن أبى قحافة. لما أتى به ورأسه ولحيته كالثغـامة بياضاً، فقال: «غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد»[١] والكتم يسود الشعر.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن النهى عن التسويد البحت، فـأما إذا أضيف إلـى الحناء شئ آخر كالكتم ونحوه، فـلا بأس به، فإن الكتم والحناء يجعل الشعر بين الأحـمر والأسود بخلاف الوسمة، فإنها تجعله أسود فاحماً، وهذا أصح الجوابين.

الجواب الثاني: أن الخضاب بالسواد المنهى عنه خضاب التدليس، كخضاب شعر الجارية، والمرأة الكبيرة تغر الزوج، والسيـد بذلك، وخضاب الشيخ يغر المرأة بذلك فإنه من الغش والخداع، فأما إذا لم يتضمن تدليساً ولا خداعاً، فقد صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهـما كانا يخـضبان بالسـواد، ذكر ذلك ابن جـرير عنهما فى كـتاب «تهذيب الاثار» وذكره عن عـثمان بن عفان، وعـبد الله بن جعفـر، وسعد بن أبي وقاص، وعـقبة بن عـامر، والمغـيرة بن شعـبة، وجرير بن عـبد الله، وعـمرو بن العاص، وحكاه عن جماعة من التابعين، ومنهم: عـمرو بن عثمان، وعلي بن عبد الله بن عثمان، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحـة، والزهري وأيوب، وإسمـاعيل بن مـعدى كرب، وحكاه ابـن الجوزى عن محارب بن دثار ويزيد، وابن جريج، وأبى يوسف، وأبى إسحاق، وابن أبى ليلى، وزياد بن علاقـة، وغيلان ابن جامع، ونافع بن جـبير، وعمـرو بن على المقدمي، والقاسم بن سلام.

كرم: شجـرة العنب، وهى الحبلة، ويكره تسـميتـها كرمـاً، لما روى مسلم فى «صحيحه» عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقولن أحدكم للعنب الكرم. الكرم: الرجل المسلم» وفى رواية: «إنما الـكرم قلب المؤمن»[٢] وفى أخـرى «لا تقـولوا: الكرم، وقولوا: العنب والحبلة»[٣]

---

(١) (صـحـيح) مـسلم(٧٩/ ٢١٠٢)، وأبـو داود (٤٢٠٤)، والنسـائي ١٣٨/٨، وأحـمـد٣/ ٣٣٨: حديث(١٤٥٧٦).

(٢) (صحيح) مسلم(٢٢٤٧)، وأحمد٢/ ٢٧٢: حديث(٧٦٦٨).

(٣) (صحيح) مسلم(٢٢٤٨)، والدارمي (٢١١٤)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٨٦ .

وفى هذا معنيان:

أحدهما: أن العرب كـانت تسمى شجرة العنب الكرم، لكثـرة منافعها وخـيرها فكره النبي ﷺ تسميتها باسم يهيج النفوس على محبـتها ومحبة ما يتخذ منها من المسكر، وهو أم الخبائث، فكره أن يسمى أصله بأحسن الأسماء وأجمعها للخير.

والثـاني: أنه من باب قـــوله: «ليس الشـديد بالـصـرعـة»[١] «وليس المسكين بالطواف»[٢] أي: أنكم تسمون شـجرة العنب كرماً لكثرة مـنافعه، وقلب المؤمن أو الرجل المسلم أولى بهذا الإسم منه، فإن المؤمن خيـر كله ونفع، فهو من باب التنبيه والتعريف لما فـى قلب المؤمن من الخير، والجود والإيمان، والنور، والهـدي والتقوى والصفات التى يستحق بها هذا الإسم أكثر من استحقاق الحبلة له.

وبعد: فقوة الحبلة باردة يابسة، وورقها وعلائقها وعرموشها مبرد فى آخر الدرجة الأولي، وإذا دقت وضمد بها من الصداع سكنة، ومن الأورام الحارة والتهاب المعدة. وعصارة قضبانه إذا شربت سكـنت القيْ، وعقلت البطن، وكذلك إذا مضغت قلوبها الرطبة، وعصارة ورقها، تنفع من قـروح الأمعاء، ونفث الدم وقيئه، ووجع المعدة، ودمع شجره الذى يحمل على القضبان، كالصمغ إذا شرب أخرج الحصاة، وإذا لطخ به، أبرأ القوب والجـرب المتقرح وغيره، ويـنبغى غسل العضـو قبل استعمـالها بالماء والنطرون. وإذا تمسح بهـا مع الزيت حلق الشعـر، ورماد قضـبانه إذا تضـمد به مع الخل ودهن الورد والسـذاب، نفع من الورم العارض فى الطحـال، وقوة دهن زهرة الكرم قابضة شبيهة بقوة دهن الورد، ومنافعها كثيرة قريبة من منافع النخلة.

كرفس: روى فى حـديث لا يصح عن رسول الله ﷺ أنه قـال: «من أكله ثم نام عليه، نـام ونكهته طيـبة، وينام آمناً من وجع الأضـراس والأسنان» وهذا باطل على رسول الله ﷺ، ولكن البستانى منه يـطيب النكهة جداً، وإذا علق فى الرقبة نفع من وجع الأسنان.

---

(١) (صحيح) البخاري(٦١١٤)، ومسلم(٢٦٠٩)، ومالك ٢/ ٦٩١: حديث(١٢)، وأحمد٢/ ٢٣٦: حديث(٧٢١٨).

(٢) (صحيح) البخاري(١٤٧٩)، ومسلم(١٠٣٩)، والنسائي٥/ ٨٥، وأحمد١/ ٣٨٤: حديث(٣٦٣٦).

وهو حار يابس، وقيل: رطب مفتح لسداد الكبد والطحال، وورقه رطباً ينفع المعدة والكبد الباردة، ويدر البول والطمث، ويفتت الحصاة، وحبه أقوى فى ذلك، ويهيج الباه، وينفع من البخر، قال الرازي: وينبغى أن يتجنب أكله إذا خيف من لدغ العقارب.

كراث: فيه حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، بل هو باطل موضوع: «من أكل الكراث ثم نام عليه نام آمناً من ريح البواسير واعتزله الملك لنتن نكهته حتى يصبح»[1]

وهو نوعان: نبطى وشامي، فالنبطي: البقل الذى يوضع على المائدة. والشامى الذى له رؤوس، وهو حار يابس مصدع، وإذا طبخ وأكل، أو شرب ماؤه نفع من البواسير الباردة، وإن سحق بزره، وعجن بقطران، وبخرت به الأضراس التى فيها الدود نثرها وأخرجها، ويسكن الوجع العاضر فيها، وإذا دخنت المقعدة ببزره خفت البواسير، هذا كله فى الكراث النبطي.

وفيه مع ذلك فساد الأسنان واللثة، ويصدع، ويرى أحلاماً رديئة ويظلم البصر، وينتن النكهة، وفيه إدرار للبول والطمث، وتحريك للباه، وهو بطئ الهضم.

حـــرف الـــلام

لحم: قال الله تعالي: ﴿وَأَمْدَدْنَاهُم بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢].

وقال: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

وفى «سنن ابن ماجة» من حديث أبى الدرداء، عن رسول الله ﷺ : «سيد طعام أهل الدنيا، وأهل الجنة اللحم»[2] ومن حديث بريدة يرفعه: «خير الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم»[3]

وفى «الصحيح» عنه ﷺ : «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»[4] والثريد: الخبز واللحم، قال الشاعر:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد

---

(١) (موضوع) الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٨٨، والذهبي في «الطب النبوي» (٧٨).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) (ضعيف) الشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص(١٦٨)، و«ضعيف الجامع» (٢٨٧٩).

(٤) (صحيح) البخاري(٣٧٦٩)، ومسلم(٢٤٣١)، والترمذي(٣٨٨٧)، والنسائي٧/ ٦٨، وابن ماجه(٣٢٨١)، وأحمد٣/ ٢٦٤: حديث(١٣٧٢٠).

وقال الزهري: أكل اللحم يزيد سبعين قوة: وقال محمد بن واسع: اللحم يزيد فى البصر، ويروى عن على بن أبى طالب رضي الله عنه: «كلوا اللحم فإنه يصفى اللون ويخمص البطن، ويحسن الخلق» قال نافع: كان ابن عمر إذا كان رمضان لم يفته اللحم، وإذا سافر لم يفته اللحم، ويذكر عن علي: من تركه أربعين ليلة ساء خلقه.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها، الذى رواه أبو داود مرفوعاً: «لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنيع الأعاجم، وانهسوه، فإنه أهنأ وأمرأ»[1] فرده الإمام أحمد بما صح عنه ﷺ من قطعه بالسكين فى حديثين، وقد تقدما.

واللحم أجناس يختلف باختلاف أصوله وطبائعه، فنذكر حكم كل جنس وطبعه ومنفعته ومضرته.

لحم الضأن: حار فى الثانية، رطب فى الأولي، جيده الحولي، يولد الدم المحمود القوى لمن جاد هضمه، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة والمعتدلة، ولأهل الرياضات التامة فى المواضع والفصول الباردة، نافع لأصحاب المرة السوداء، يقوى الذهن والحفظ، ولحم الهرم والعجيف ردئ، وكذلك لحم النعاج، وأجوده: لحم الذكر الأسود منه، فإنه أخف وألذ وأنفع، والخصى أنفع وأجود، والأحمر من الحيوان السمين أخف وأجود غذاء، والجذع من المعز أقل تغذية، ويطفو فى المعدة.

وأفضل اللحم عائذه بالعظم، والأيمن أخف وأجود من الأيسر، والمقدم أفضل من المؤخر، وكان أحب الشاة إلى رسول الله ﷺ مقدمها، وكل ما علا منه سوى الرأس كان أخف وأجود مما سفل، وأعطى الفرزدق رجلاً يشترى له لحماً وقال له: خذ المقدم، وإياك؛ والرأس والبطن، فإن الداء فيهما. ولحم العنق جيد لذيذ، سريع الهضم خفيف، ولحم الذراع أخف اللحم وألذه وألطفه وأبعده من الأذى، وأسرعه انهضاماً.

وفى «الصحيحين»: أنه كان يعجب رسول الله ﷺ[2] ولحم الظهر كثير الغذاء يولد دماً محموداً. وفى «سنن ابن ماجة» مرفوعاً: «أطيب اللحم لحم الظهر»[3]

(١-٢)سبق تخريجه.

(٣)(صحيح) ابن ماجه(٣٣٠٨)، وأحمد١/ ٢٠٥: حديث(١٧٥٦)، والحاكم٤/ ١١١: حديث(٧٠٩٧).

لحم المعز: قليل الحرارة، يابس، وخلطه المتولد منه ليس بفاضل وليس بجيد الهضم، ولا محمود الغذاء، ولحم التيس ردئ مطلقاً، شديد اليبس، عسر الانهضام، مولد للخلط السوداوي.

قال الجاحظ: قال لى فاضل من الأطباء: يا أبا عثمان! إياك ولحم المعز، فإنه يورث الغم، ويحرك السوداء، ويورث النسيان، ويفسد الدم، وهو والله يخبل الأولاد، وقال بعض الأطباء: إنما المذموم منه المسن، ولا سيما للمسنين، ولا رداءة فيه لمن اعتاده، وجالينوس جعل الحولى منه من الأغذية المعتدلة للكيموس المحمود. وإناثه أنفع من ذكوره.

وقد روى النسائى فى «سننه»: عن النبيﷺ : «أحسنوا إلى الماعز وأميطوا عنها الأذى فإنها من دواب الجنة»[1] وفى ثبوت هذا الحديث نظر وحكم الأطباء عليه بالمضرة حكم جزئى ليس بكلى عام، وهو بحسب المعدة الضعيفة، والأمزجة الضعيفة التى لم تعتده، واعتادت المأكولات اللطيفة، وهؤلاء أهل الرفاهية من أهل المدن، وهم القليلون من الناس.

لحم الجدى: قريب إلى الاعتدال، خاصة ما دام رضيعاً، ولم يكن قريب العهد بالولادة، وهو أسرع هضماً لما فيه من قوة اللبن، ملين للطبع، موافق لأكثر الناس فى أكثر الأحوال، وهو ألطف من لحم الجمل، والدم المتولد عنه معتدل.

لحم البقر: بارد يابس، عسر الانهضام، بطئ الانحدار، ويولد دماً سوداوياً، لا يصلح إلا لأهل الكد والتعب الشديد، ويورث إدمانه الأمراض السوداوية، كالبهق والجرب، والقوباء والجذام، وداء الفيل، والسرطان، والوسواس، وحمى الربع وكثير من الأورام، وهذا لمن لم يعتده، أو لم يدفع ضرره بالفلفل والثوم والدارصيني، والزنجبيل ونحوه. وذكره أقل برودة، وأنثاه أقل يبساً، ولحم العجل ولا سيما السمين من أعدل الأغذية وأطيبها وألذها وأحمدها، وهو حار رطب، وإذا انهضم غذى غذاءً قوياً.

---

(١) (ضعيف) الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ١٤٥، والبزار (١٣٢٦).

لحم الفرس: ثبت فى «الصحيح» عن أسماء رضي الله عنها قالت: نحرنا فرساً فأكلناه على عهد رسول الله ﷺ[1] وثبت عنه ﷺ أنه أذن فى لحوم الخـيل، ونهى عن لحوم الحمر أخرجاه فى «الصحيحين»[2]

ولا يثـبت عنه حديث المقـدام بن معـدى كرب رضي الله عنه أنه نهى عنه. قـاله أبو داود وغيره من أهل الحديث[3]

واقترانه بالبغال والحمير فى القرآن لا يدل على أن حكم لحمه حكم لحومها بوجه من الوجـوه، كما لا يـدل أن حكمهـا فى السهم فى الغنيـمة حكم الفـرس، والله سبحانه يقرن فى الذكر بين المتـماثلات تارة، وبين المختلفات، وبين المتضادات وليس فى قوله: ﴿لتركبوها﴾[النحل:٨] ما يمنع من أكلها، كما ليس فـيه ما يمنع من غير الركوب من وجوه الانتفاع، وإنما نص على أجل منافـعها، وهو الركوب، والحديثان فى حلها صحـيحان لا معارض لهـما، وبعد: فلحمهـا حار يابس، غليظ سوداوى مضر لا يصلح للأبدان اللطيفة.

لحم الجمل: فرق ما بين الرافـضة وأهل السنة، كما أنه أحد الفـروق بين اليهود وأهل الإسلام، فـاليهـود والرافضـة تذمه ولا تأكله، وقـد علم بالاضطرار من دين الإسلام حله، وطالما أكله رسول الله ﷺ وأصحابه حضراً وسفراً.

ولحم الفصـيل منه من ألذ اللحوم وأطيبـها وأقواها غذاءً، وهو لمن اعـتاده بمنزلة لحم الضأن لا يضرهـم البتة، ولا يولد لهـم داء، وإنما ذمه بعض الأطباء بالنسبة إلى أهل الرفاهيـة من أهل الحضـر الذين لم يعتادوه، فـإن فيه حـرارة ويبسـاً، وتوليداً للسوداء، وهو عـسر الانهضام، وفـيه قوة غيـر محمودة، لأجلهـا أمر النبي ﷺ بالوضوء من أكله فى حديثين صـحيحين[4] لا معـارض لهما، ولا يصح تأويلهـما بغسل اليد، لأنه خلاف المعهود من الوضـوء فى كلامه ﷺ، لتفريقه بينه وبين لحم الغنم، فخـير بين الوضـوء وتركه منهـا، وحتم الوضوء من لحـم الإبل، ولو حمل

---

(١) (صحيح) البخاري(٥٥١٩)، ومسلم(١٩٤٢)، وابن ماجه(٣١٩٠)، والدارقطني ٤/ ٢٩٠ .
(٢) (صحيح) البخاري(٥٥٢٠)، ومسلم(١٦٤١)، وأبو داود(٣٧٨٨-٣٨٠٨)، والترمذي(١٧٩٣)
(٣) (ضعيف) أبو داود(٣٧٩٠).
(٤) (صـحيـح) مسلم(٣٦٠)، وأبو داود(١٨٤)، والـترمـذي(٨١)، وابن مـاجـه(٤٩٤)، وأحمـد٤/ ٢٨٨: حديث(١٨٤٤٧).

الوضوء على غسل اليد فقط، لحمل على ذلك فى قوله: من مس فرجه فليتوضأ»[1]

وأيضاً: فإن أكلها قد لا يباشر أكلها بيده بأن يوضع فى فمه، فإن كان وضوؤه غسل يده، فهو عبث، وحمل لكلام الشارع على غير معهوده، وعرفه، ولا يصح معارضته بحديث: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»[2] لعدة أوجه:

أحدها:أن هذا عام، والأمر بالوضوء، منها خاص.

الثاني:أن الجهة مختلفة، فالأمر بالوضوء منها بجهة كونها لحم إبل سواء كان نيئاً، أو مطبوخاً، أو قديداً، ولا تأثير للنار فى الوضوء، وأما ترك الوضوء مما مست النار، ففيه بيان أن مس النار ليس بسبب للوضوء، فأين أحدهما من الآخر؟ هذا فيه إثبات سبب الوضوء، وهو كونه لحم إبل، وهذا فيه نفى لسبب الوضوء، وهو كونه ممسوس النار، فلا تعارض بينهما بوجه.

الثالث:أن هذا ليس فيه حكاية لفظ عام عن صاحب الشرع، وإنما هو إخبار عن واقعة فعل فى أمرين، أحدهما: متقدم على الآخر، كما جاء ذلك مبيناً فى نفس الحديث، أنه قربوا إلى النبي ﷺ لحماً، فأكل، ثم حضرت الصلاة، فتوضأ فصلى، ثم قربوا إليه فأكل، ثم صلى، ولم يتوضأ، فكان آخر الأمرين منه ترك الوضوء مما مست النار، هكذا جاء الحديث، فاختصره الراوى لمكان الاستدلال، فأين فى هذا ما يصلح لنسخ الأمر بالوضوء منه، حتى لو كان لفظاً عاماً متأخراً مقاوماً، لم يصلح للنسخ، ووجب تقديم الخاص عليه، وهذا فى غاية الظهور.

لحم الضب:تقدم الحديث فى حله، ولحمه حار يابس، يقوى شهوة الجماع.

لحم الغزال: الغزال أصلح الصيد وأحمده لحماً، وهو حار يابس، وقيل: معتدل جداً، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيده الخشف.

---

(١) (صحيح) أبو داود(١٨١)، والترمذي(٨٢-٨٤)، والنسائي١/ ٢١٦، وابن ماجه(٤٨١-٤٨٢)، وأحمد ٦/ ٢٠٦: حديث(٢٧١٦٨).

(٢) (صحيح) أبو داود (١٩٢)، والنسائى ١/ ١٠٨، والبيهقي في «السنن الكبري» ١/ ١٠٦ .

لحم الظبى: حار يابس فى الأولى، مجفف للبـدن، صالح للأبدان الرطبة، قال صاحب «القانون»: وأفضل لحوم الوحش لحم الظبى مع ميله إلى السوداوية.

لحم الأرانب: ثبت فى «الصحيحين»: عن أنس بن مالك قال: أنفجنا أرنباً فسعوا فى طلبها، فأخذوها، فبعث أبو طلحة بوركها إلى رسول اللهﷺ فقبله[١]

لحم الأرنب: معتدل إلى الحرارة واليبوسة، وأطيبـها وركها، وأحمده أكل لحمها مشـوياً، وهو يعقل البطن، ويدر البـول، ويفتت الحصى، وأكل رؤوسـها ينفع من الرعشة.

لحم حمـار الوحش: ثبت فى «الصحـيحين»: من حديث أبى قـتادة رضي الله عنه، أنهم كـانوا مع رسول اللهﷺ فى بـعض عمـره، وأنه صاد حـمـار وحش، فأمـرهـم النبيﷺ بأكله وكانوا محرمين، ولم يكن أبو قتادة محرماً[٢]

وفى «سنن ابن ماجه»: عن جابر قال: أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش[٣].

لحمه حار يابس، كثير التغذية، مولد دماً غليظاً سوداوياً، إلا أن شحمه نافع من دهن القـسط لوجع الظهر والريح الغليظـة المرخية للـكلى، وشحمـه جيـد للكلف طلاء، وبالجملة فلحوم الـوحوش كلها تولد دماً غليظاً وسوداوياً، وأحـمده الغزال، وبعده الأرنب.

لحوم الأجنة: غير محمودة لاحتقان الدم فيها، وليست بحرام لقولهﷺ: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»[٤]

ومنع أهل العراق من أكله إلا أن يدركه فيـذكيه، وأولو الحديث على أن المراد به أن ذكاته كذكاة أمه. قالوا: فهو حـجة على التحريم، وهذا فاسد، فإن أول الحديث أنهم سألوا رسـول اللهﷺ فقالوا: يا رسـول الله! نذبح الشاة، فنجـد فى بطنها جنيناً أفنأكله؟ فقال: «كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه».

---

(١) (صـحـيح) البـخـاري(٥٥٣٥)، ومـسلم(١٩٥٣)، والتـرمـذي(١٧٨٩)، والنسـائي٧/ ١٩٧، وابن ماجه(٣٢٤٣)، والدارمي(٢٠١٣)، وأحمد٣/ ١١٨: حديث(١٢١٢١).

(٢) (صحيح) البخاري(٥٤٩٠)، ومسلم(١١٩٦).

(٣) (صحيح) ابن ماجه(٣١٩١).

(٤) (صحيح) أبو داود(٢٨٢٨)، والترمذي(١٤٧٦)، وأحمـد٣/ ٣٩: حديث(١١٢٨٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٤٣١).

وأيضاً: فـالقياس يقـتضى حله، فـإنه ما دام حمـلاً فهو جـزء من أجزاء الأم، فذكاتها ذكاة لجميع أجزائهـا، وهذا هو الذى أشار إليه صاحب الشرع بقوله: «ذكاته ذكاة أمه»، كـما تكون ذكاتها ذكـاة سائر أجزائها، فلو لم تأت عنه السنـة الصريحة بأكله لكان القياس الصحيح يقتضى حله.

لحم القديد: فى «السنن»: من حديث ثوبان ﵁ قال: ذبحت لرسول الله ﷺ شاة ونحن مسافرون، فقال: «أصلح لحمها» فلم أزل أطعمه منه إلى المدينة[١]

القـديد: أنفع من النمكـسود، ويقـوى الأبدان، ويحـدث حكة، ودفع ضـرره بالأبازير البـاردة الرطبة، ويصلح الأمزجـة الحارة والنمكسـود: حار يابس مـجفف جيـده من السمين الرطب، يضـر بالقولنج، ودفع مـضرته طبخـه باللبن والدهن، ويصلح للمزاج الحار الرطب.

فصـــل

في لحـــوم الطير

قال الله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

وفى «مسند البزار» وغيره مرفوعاً «إنك لتنظر إلى الطير فى الجنة، فتشتهيه، فيخر مشوياً بين يديك»[٢]

ومنه حلال، ومنه حرام، فالحرام: ذو المخلب، كـالصقر والبازى والشاهين، وما يأكل الجيف كالنسر والرخم، واللقلق، والعقعق والغراب الأبق والأسود الكبير، وما نهى عن قتله كالهدهد والصرد، وما أمر بقتله كالحدأة والغراب.

والحلال أصناف كـثيـرة، فمنه الدجـاج، ففى «الصـحيحين»: مـن حديث أبى موسي، أن النبي ﷺ أكل لحم الدجاج[٣]

---

(١) (صحيح) مسلم(١٩٧٥)، وأبو داود(٢٨١٤)، وأحمد٥/ ٢٧٧-٢٧٨: حديث(٢٢٢٩١).

(٢) (ضعيف جداً) البزار (٣٥٣٢)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٤١٤: حديث(١٨٧٣٤).

(٣) (صحيح) البخاري(٥٥١٧)، ومسلم(٩/ ١٦٤٩٧)، والدارمي (٢٠٥٥، ٢٠٥٦)، وأحمد٤/ ٣٩٤: حديث(١٩٤١١).

وهو حار رطب فى الأولي، خفيف على المعدة، سريع الهضم، جيد الخلط يزيد فى الدمـاغ والمني، ويصفى الصـوت، ويحسن اللون، ويقـوى العقل، ويولـد دماً جيداً، وهو مـائل إلى الرطوبة، ويقال: إن مداومة أكله تورث الـنقرس، ولا يثبت ذلك.

ولحم الديك أسخن مزاجاً، وأقل رطوبة، والعـتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة إذا طبخ بماء القـرطم والشبت، وخـصيـها محـمود الغـذاء، سريع الانهضـام، والفراريج سـريعة الهـضم، ملينة للطبع، والدم المتولد منهـا دم لطيف جداً.

لحم الدراج: حار يابس فى الثانية، خفـيف لطيف، سريع الانهضام، مولد للدم المعتدل، والإكثار منه يحد البصر.

لحم الحجل: يولد الدم الجيد، سريع الانهضام.

لحم الإوز: حار يابس، ردئ الغذاء إذا اعتيد، وليس بكثير الفضول.

لحم البط: حار رطب، كثير الفضول، عسر الانهضام، غير موافق للمعدة.

لحم الحبارى: فى «السنن»: من حديث بريه بن عمـر بن سفينة، عن أبيه، عن جدهرضي الله عنه قال: أكلت مع رسول اللهﷺ لحم حباري[1]

وهو حار يابس: عسر الانهضام، نافع لأصحاب الرياضة والتعب.

لحم الكركى: يابس خفيف، وفى حره وبرده خلاف، يولد دماً سوداوياً ويصلح لأصحاب الكد والتعب، وينبغى أن يترك بعد ذبحه يوماً أو يومين، ثم يؤكل.

لحم العـصـافيـر والقنابر: روى النسـائى فى «سننه»: من حـديث عبـد الله ابن عمرورضي الله عنه، أن النبيﷺ قال: «ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقه بغير حقه إلا سأله الله عز وجل عنها»، قيل: يا رسول الله! وما حقه؟ قال: «تذبحه فتأكله، ولا تقطع رأسه وترمى به»[2]

---

(١) (ضعيف) أبو داود (٣٧٩٧)، والترمذي(١٨٢٨).

(٢) (حسن) النسائي ٧/ ٢٠٦-٢٠٧، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٩٦ .

وفى «سننه» أيضـاً: عن عـمـرو بن الشـريد، عن أبيـه قـال: سمـعت رسـول اللهﷺ يقول: «من قتل عصفوراً عبثاً، عج إلى الله يقول: يا رب إن فلاناً قتلنى عبثاً، ولم يقتلنى لمنفعة»[١]

ولحمـه حار يابس، عاقل للـطبيعـة، يزيد فى الباه، ومرقـه يلين الطبع، وينفع المفاصل، وإذا أكلت أدمغتها بالزنجبيل والبصل، هيجت شهوة الجماع، وخلطها غير محمود.

لحم الحمام: حار رطب، وحشيه أقل رطوبة، وفـراخه أرطب خاصية، وما ربى فى الدور وناهضه أخف لحـماً، وأحمد غـذاء، ولحم ذكورها شفاء من الاسـترخاء والخدر والسكتة والـرعشة، وكذلك شم رائحة أنفـاسها، وأكل فراخـها معين على النساء، وهو جيـد للكلى، يزيد فى الدم، وقد روى فيهـا حديث باطل لا أصل له عن رسـول اللهﷺ : أن رجـلاً شكى إليـه الوحـدة، فقـال: «اتخـذ زوجـاً من الحمام»[٢] وأجود من هذا الحديث أنهﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: «شيطان يتبع شيطانة»[٣]

وكان عثمان بن عفانؓ فى خطبته يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام.

لحم القطا: يابس، يولد السـوداء، ويحبس الطبع، وهو من شـر الغذاء، إلا أنه ينفع من الاستسقاء.

لحم السـمانى: حار يابس، ينـفع المفاصل، ويضر بالكبـد الحار، ودفع مـضرته بالخل والكسـفرة، وينبغى أن يتـجنب من لحوم الطير ما كـان فى الأجام والمواضع العفنة، ولحـوم الطير كلها أسرع انهـضاماً من المواشي، وأسرعـها انهضامـاً، أقلها غذاءً، وهى الرقاب والأجنحة، وأدمغتها أحمد من أدمغة المواشي.

الجراد: فى «الصـحيحين»: عن عـبد الله بـن أبى أوفى قال: غزونـا مع رسول اللهﷺ سبع غزوات نأكل الجراد[٤]

---

(١) (ضعيف) النسائي ٧/ ٢٣٩، وابن حبان في «صحيحه» ٧/ ٥٥٧، والطبراني في «الكبير» ٧/ ٢٣٩، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧٥١).

(٢) (ضعيف) الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٩٩، والسيوطي في «اللآلئ» ٢/ ١٢٥ .

(٣) (حسن) أبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه(٣٧٦٤-٣٧٦٧)، وأحمد٢/ ٣٤٥: حديث(٨٥٢٤) .

(٤) سبق تخريجه.

وفى «المسند» عنـه: «أحلت لنا مـيـتـتـان ودمـان: الحـوت والجـراد، والكبـد والطحال»[١] يروى مرفوعاً وموقوفاً على ابن عمر رضي الله عنه.

وهو حار يابـس قليل الغذاء، وإدامة أكلـه تورث الهزال، وإذا تبخـر به نفع من تقطير البول وعسره، وخصوصاً للنساء، ويتبخر به للبواسير، وسمانه يشوى ويؤكل للسع العقرب، وهو ضار لأصحاب الصرع، ردئ الخلط، وفى إباحة ميتته بلا سبب قولان، فالجـمهور على حله، وحرمه مـالك، ولا خلاف فى إباحة ميتـته إذا مات بسبب، كالكبس، والتحريق ونحوه.

فصـــل

وينبغى أن لا يداوم عـلى أكل اللحم، فإنه يورث الأمراض الـدموية والامتـلائية والحـميـات الحادة، وقـال عـمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكـم واللحم، فإن له ضـراوة كضـراوة الخمر، ذكـره مالك فى «الموطأ» عنه[٢] وقال أبقراط: لا تجـعلوا أجوافكم مقبرة للحيوان.

اللبن: قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ﴾[النحل: ٦٦] وقال فى الجنة ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ﴾[محمد: ١٥] وفى «السنن» مرفوعاً: «من أطعمه الله طعاماً فليـقل: اللهم بارك لنا فيه، وارزقنا خيراً منه، ومن سـقاه الله لبناً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإنى لا أعلم ما يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن»[٣]

اللبن: وإن كان بسيطاً فى الحس، إلا أنه مركب فى أصل الخلقه تركيباً طبيعياً من جواهر ثلاثـه: الجبنية، والسـمنية، والمائيـة، فالجـبنية: باردة رطبـة، مغذيـة للبدن والسمنية: مـعتدلة الحرارة والرطوبة ملائمـة للبدن الإنسانى الصحيح، كـثيرة المنافع والمائيـة: حارة رطبة، مطلـقة للطبيـعة، مـرطبة للبـدن، واللبن على الإطلاق أبرد وأرطب من المعتدل.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (ضـعيف) مـالك ٢/ ٧١٣: حديث(٣٦)، والكحـال في «الأحكام النبـوية» ٢/ ٩٤، والذهبي في «الطب النبوي» (٨٥).

(٣) سبق تخريجه.

وقيل: قوته عند حلبه الحرارة والرطوبة، وقيل: معتدل فى الحرارة والبرودة.

وأجود ما يكون اللبن حين يحلب، ثم لا يزال تنقص جودته على مر الساعات فيكون حين يحلب أقل برودة، وأكثر رطوبة، والحامض بالعكس، ويختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوماً، وأجوده ما اشتد بياضه، وطاب ريحه، ولذ طعمه، وكان فيه حلاوة يسيرة، ودسومة معتدلة، واعتدل قوامه فى الرقة والغلظ، وحلب من حيوان فتي صحيح، معتدل اللحم، محمود المرعى والمشرب.

وهو محمود يولد دماً جيداً، ويرطب البدن اليابس، ويغذو غذاءاً حسناً، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية، وإذا شرب مع العسل نقى القروح الباطنة من الأخلاط العفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جداً، والحليب يتدارك ضرر الجماع، ويوافق الصدر والرئة جيد لأصحاب السل، ردئ للرأس والمعدة، والكبد والطحال، والإكثار منه مضر بالأسنان واللثة، ولذلك ينبغى أن يتمضمض بعده بالماء، وفى «الصحيحين»: أن النبيﷺ شرب لبناً، ثم دعا بماء فتمضمض وقال: «إن له دسماً»[1]

وهو ردئ للمحمومين، وأصحاب الصداع، مؤذ للدماغ، والرأس الضعيف والمداومة عليه تحدث ظلمة البصر والغشاء، ووجع المفاصل، وسدة الكبد، والنفخ فى المعدة والأحشاء، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المربى ونحوه، وهذا كله لمن لم يعتده.

لبن الضأن: أغلظ الألبان وأرطبها، وفيه من الدسومة والزهومة ما ليس فى لبن الماعز والبقر، يولد فضولاً بلغمياً، ويحدث فى الجلد بياضاً إذا أدمن استعماله ولذلك ينبغى أن يشاب هذا اللبن بالماء ليكون ما نال البدن منه أقل، وتسكينه للعطش أسرع، وتبريده أكثر.

لبن المعز: لطيف معتدل، مطلق للبطن، مرطب للبدن اليابس، نافع من قروح الحلق، والسعال اليابس، ونفث الدم.

---

(١) (صحيح) البخاري(٢١١)، ومسلم(٣٥٨)، والترمذي(٨٩)، والنسائي(١/١٠٩، وابن ماجه(٤٩٨)، واحمد١/ ٢٢٣: حديث(١٩٥١).

واللبن المطلق أنفع المشروبات للبـدن الإنساني لما اجتمع فيه من التـغذية والدموية، ولاعتيـاده حال الطفولية، وموافـقته للفطرة الأصلية، وفي «الصحـيحين»: أن رسول الله ﷺ «أتى ليلة أسرى به بقدح من خمر، وقـدح من لبن، فنظر إليهما، ثم أخذ اللبن، فقال جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر، غوت أمتك»[١] والحامض منه بطئ الاستمراء، خام الخلط، والمعدة الحارة تهضمه وتنتفع به.

لبن البقر: يغذو البدن، ويخصبه، ويطلق البطن باعتدال، وهو من أعدل الألبان وأفـضلها بين لبن الضـأن، ولبن المعـز في الرقه والـغلظ والدسم، وفي السنن: من حديث عبد الله بن مسعود يرفعه: «عليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»[٢]

لبن الإبل: تقدم ذكره في أول الفصل، وذكر منافعه فلا حاجة لإعادته.

لبـان: هو الكندر: قـد ورد فـيـه عن النبـي ﷺ: «بخـروا بيـوتكم باللبـان والصعتر»[٣] ولا يصح عنه، ولكن يروى عن علي أنه قال لرجل شكا إليه النسيان: عليك باللبان، فإنه يشجع القلب، ويذهب بالنسيان، ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه شربه مع السكر على الريق جيد للبـول والنسيان، ويذكر عن أنس رضي الله عنه أنه شكا إليه رجل النسيان، فقال عليك بالكندر وانقعـه من الليل، فإذا أصبحت، فخذ منه شربة على الريق، فإنه جيد للنسيان.

ولهذا سبب طبيعي ظاهر، فإن النسيان إذا كان لسوء مزاج بارد رطب يغلب على الدماغ، فلا يحـفظ ما ينطبع فيه، نفع مـنه اللبان، وأما إذا كان النسيـان لغلبة شئ عارض، أمكن زواله سريعاً بالمرطبات. والفرق بينهما أن اليبوسي يتبعه سهر وحفظ الأمور الماضية دون الحالية، والرطوبي بالعكس.

وقد يحدث النسيان أشـياء بالخاصية، كحجامة نقرة القـفا، وإدمان أكل الكسفرة الرطبة، والتفـاح الحامض، وكثرة الهم والغم، والنظر في الماء الواقف، والبـول فيه والنظر إلى المـصلوب، والإكـثـار من قـراءة ألواح القـبـور، والمـشئ بين جـملين مقطورين، وإلقاء القمل في الحياض وأكل سؤر الفأر، وأكثر هذا معروف التجربة.

---

(١) (صحيح) البخاري) (٣٤٣٧)، ومسلم(١٦٨)، والترمذي(٣١٣٠)، والنسائي٨/ ٣١٢ .
(٢) سبق تخريجه .
(٣) الذهبي في «الطب النبوي» ص(٦٤)، والمؤلف في «الزاد» ٤/ ٣١٥ .

والمقصود: أن اللبان مسخن فى الدرجة الثانية، ومجفف فى الأولى، وفيه قبض يسير، وهو كثير المنافع، قليل المضار، من منافعه: أن ينفع من قذف الدم ونزفه ووجع المعدة، واستطلاق البطن، ويهضم الطعام، ويطرد الرياح، ويجلو قروح العين، وينبت اللحم فى سائر القروح، ويقوى المعدة الضعيفة، ويسخنها، ويجفف البلغم، وينشف رطوبات الصدر، ويجلو ظلمة البصر، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، وإذا مضغ وحده، أو مع الصعتر الفارسى جلب البلغم، ونفع من اعتقال اللسان، ويزيد فى الذهن ويذكيه، وإن بخر به ماء، نفع من الوباء، وطيب رائحة الهواء.

حرف الميم

ماء: مادة الحياة، وسيد الشراب، وأحد أركان العالم، بل ركنه الأصلي، فإن السماوات خلقت من بخاره، والأرض من زبده، وقد جعل الله منه كل شئ حي.

وقد اختلف فيه: هل يغذو، أو ينفذ الغذاء فقط؟ على قولين، وقد تقدما وذكرنا القول الراجح ودليله.

وهو بارد رطب، يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته، ويرد عليه بدل ما تحلل منه، ويرمق الغذاء، وينفذه فى العروق.

وتعتبر جودة الماء من عشرة طرق.

أحدها: من لونه بأن يكون صافياً.

الثانى: من رائحته بأن لا تكون له رائحة البتة.

الثالث: من طعمه بأن يكون عذب الطعم حلوه، كماء النيل والفرات.

الرابع: من وزنه بأن يكون خفيفاً رقيق القوام.

الخامس: من مجراه، بأن يكون طيب المجرى والمسلك.

السادس: من منبعه بأن يكون بعيد المنبع.

السابع: من بروزه للشمس والريح، بأن لا يكون مختفياً تحت الأرض، فلا تتمكن الشمس والريح من قصارته.

الثامن: من حركته بأن يكون سريع الجرى والحركة.

التاسع: من كثرته بأن يكون له كثرة يدفع الفضلات المخالطة له.

العاشر: من مصبه بأن يكون آخذاً من الشمـال إلى الجنوب، أو من المغرب إلى المشرق.

وإذا اعتبـرت هذه الأوصاف، لم تجدها بكمالها إلا فـى الأنهار الأربعة: النيل، والفرات، وسيحون، وجيحون.

وفى «الصـحيـحين»: من حديث أبى هريرةﷺ قـال: قال رسـول اللهﷺ: سيحان، وجيحان، والنيل، والفرات، كل من أنهار الجنة»[1]

وتعتبر خفة الماء من ثلاثة أوجه أحدها: سـرعة قبوله للحر والبرد. قال أبقراط: الماء الذى يسخن سريعاً، ويبرد سريعاً أخف المياه، الثاني: بالميزان، الثالث: أن تبل قطنتان متـساويتا الوزن بماءين مختلفين، ثم يجـففا بالغاً، ثم توزنا، فأيتهـما كانت أخف فماؤها كذلك.

والماء وإن كان فى الأصل بارداً رطبـاً، فإن قوته تنتـقل وتتغيـر لأسباب عـارضة توجب انتقالهـا، فإن الماء المكشوف للشمال المستور عـن الجهات الأخر يكون بارداً، وفيه يبس مكتسب من ريح الشمال، وكذلك الحكم على سائر الجهات الأخر.

والماء الذى ينبع من المعـادن يكون على طبـيـعة ذلك المعـدن، ويؤثر فى البـدن تأثيره، والماء العـذب نافع للمرضى والأصـحاء، والبارد منه أنفـع وألذ، ولا ينبغى شربه على الريق، ولا عقيب الجماع، ولا الانتباه من النوم، ولا عقيب الحمام، ولا عقيب أكل الفـاكهة، وقد تقدم. وأما على الطعـام، فلا بأس به إذا اضطر إليه، بل يتعين ولا يكثـر منه، بل يتمـصصه مـصاً، فإنه لا يضـره ألبته، بل يقـوى المعدة، وينهض الشهوة، ويزيل العطش.

والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد ما ذكرناه، وباتته أجود من طريه وقد تقدم، والبارد ينفع من داخل أكثر من نفـعه من خارج، والحار بالعكس، وينفع البـارد من عفونة الدم، وصـعود الأبخـرة إلى الرأس، ويدفع العفـونات، ويوافق الأمزجـة والأسنان

---

(١) (صحيح) مسلم(٢٨٣٩)، وأحمد٢/ ٢٨٩: حـديث(٧٨٧٣). ولم أقف علي رواية البخاري، وقد جاء في حديث البخاري (٥٦١٠) أن النيل والفرات من أنهار الجنة.

والأزمان والأماكن الحارة، ويضر على كل حالة تحتاج إلى نضج وتحليل، كالزكام والأورام، والشديد البرودة منه يؤذى الأسنان، والإدمان عليه يحدث إنفجار الدم والنزلات، وأوجاع الصدر.

والبارد الحار بإفراط ضاران للعصب ولأكثر الأعضاء، لأن أحدهما محلل والآخر مكثف، والماء الحار يسكن لذع الأخلاط الحادة، ويحلل وينضج، . ويخرج الفضول، ويرطب ويسخن، ويفسد الهضم شربه، ويطفو بالطعام إلى أعلى المعدة ويرخيها، ولا يسرع فى تسكين العطش، ويذبل البدن، ويؤدى إلى أمراض رديئة ويضر فى أكثر الأمراض على أنه صالح للشيوخ، وأصحاب الصرع، والصداع البارد، والرمد، وأنفع ما استعمل من خارج.

ولا يصح فى الماء المسخن بالشمس حديث ولا أثر، ولا كرهه أحد من قدماء الأطباء، ولا عابوه، والشديد السخونة يذيب شحم الكلى، وقد تقدم الكلام على ماء الأمطار فى حرف العين.

ماء الثلج والبرد: ثبت فى «الصحيحين»: عن النبي ﷺ أنه كان يدعو فى الاستفتاح وغيره: «اللهم اغسلنى من خطاياى بماء الثلج والبرد»[1]

الثلج له فى نفسه كيفية حادة دخانية، فماؤه كذلك، وقد تقدم وجه الحكمة فى طلب الغسل من الخطايا بمائه لما يحتاج إليه القلب من التبريد والتصليب والتقوية ويستفاد من هذا أصل طب الأبدان والقلوب، ومعالجة أدوائها بضدها.

وماء البرد ألطف وألذ من ماء الثلج، وأما ماء الجمد وهو الجليد، فبحسب أصله.

والثلج يكتسب كيفية الجبال والأرض التى يسقط عليها فى الجودة والرداءة وينبغى تجنب شرب الماء المثلوج عقيب الحمام والجماع، والرياضة والطعام الحار ولأصحاب السعال، ووجع الصدر، وضعف الكبد، وأصحاب الأمزجة الباردة.

ماء الآبار والقنى: مياه الآبار قليلة اللطافة، وماء القنى المدفونة تحت الأرض ثقيل، لأن أحدهما محتقن لا يخلو عن تعفن، والآخر محجوب عن الهواء وينبغى ألا يشرب على الفور حتى يصمد للهواء، وتأتى عليه ليلة، وأردؤه ما كانت مجاريه

(١) سبق تخريجه .

من رصاص، أو كانت بئره معطلة، ولا سيمــا إذا كانت تربتها رديئة، فهذا الماء وبئ وخيم.

ماء زمزم: سيد المياه وأشـرفها وأجلها قدراً، وأحبهـا إلى النفوس وأغلاها ثمناً، وأنفسها عند الناس، وهو هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل.

وثبت فى «الصحـيح»: عن النبي ﷺ ، أنه قال لأبى ذر وقـد أقام بين الكعـبة وأستـارها أربعين ما بين يوم وليلة، ليـس له طعام غيـره، فقال الـنبي ﷺ : «إنها طعام دائم» وزاد غير مسلم بإسناده: «وشفاء سقم»[١]

وفى «سنن ابن ماجه»: من حديث جـابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له»[٢] وقد ضعف هذا الحديث طائفـة بعبد الله بن المؤمل راويه عن محمد بن المنكدر، وقد روينا عن عـبد الله بن المبارك، أنه لما حج، أتى زمزم، فقال: اللـهم إن ابن أبى الموالى حدثنا عن محمـد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، عن نبيك ﷺ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له» وإنى أشربه لظمإ يوم القيامة، وابن أبى الموالى ثقة، فـالحديث إذا حسن، وقد صـححه، وجعله بعـضهم موضوعـاً، وكلا القولين مجازفة.

وقد جربت أنا وغيرى من الاستشفاء بماء زمـزم أموراً عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يـتغذى به الأيام ذوات العدد قريباً من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجد جـوعاً، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرنى أنه ربما بقى عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم ويطوف مراراً.

ماء النيل: أحد أنهار الجنة، أصله وراء جـبال القمر فى أقصى بلاد الحـبشة من أمطار تجتمع هناك، وسيول يمد بعضها بعـضاً، فيسوقه الله تعالى إلى الأرض الجرز التى لا نبات لها، فيخرج به زرعاً، تأكل منه الأنعام والأنام، ولما كانت الأرض التى يسوقه إليهـا إبليزاً صلبه، إن أمطرت مطر العادة، لم ترو، ولم تتهـيأ للنبات، وإن أمطرت فوق العادة، ضـرت المساكن والساكن، وعطلت المعايش والمـصالح، فأمطر

---

(١) (صحـيح) مسلم(٢٤٧٣)، وأحمد٥/ ١٧٥ : حـديث(٢١٤١٧)، والبيهـقي في «السنن الكبري» ٥/ ١٤٧، و«دلائل النبوية» ٢/ ٢١١ .

(٢) (صحـيح) ابن ماجه(٣٠٦٢)، وأحـمد ٣/ ٣٥٧: حديث(١٤٧٨٥) والحـاكم ١/ ٤٧٣ : حديث(١٧٣٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع»(٥٥٠٢).

البلاد البعيدة، ثم ساق تلك الأمطار إلى هذه الأرض فى نهر عظيم، وجعل سبحانه زيادته فى أوقات معلومـة على قدر رى البلاد وكفـايتها، فإذا أروى البلاد وعـمها، أذن سبحانه يتناقصه وهبوطـه لتتم المصلحة بالتمكن من الزرع، واجتمع فى هذا الماء الأمور العشرة التى تقدم ذكرها، وكان من ألطف المياه وأخفها وأعذبها وأحلاها.

مـاء البحـر: ثبت عن النبي ﷺ أنه قـال فى البحـر: «هو الطهورُ مـاؤه الحلُّ ميتته»[1] وقد جعله الله سبـحانه ملحاً أجاجاً مراً زعاقاً لتـمام مصالح من هو على وجه الأرض من الآدمـيين والبهائم، فـإنه دائم راكد كثيـر الحيوان، وهو يموت فـيه كثيراً ولا يقبـر، فلو كان حلواً لأنتن من إقامته وموت حيـواناته فيه وأجاف، وكان الهواء المحيط بالعـالم يكتسب منه ذلك، وينتن ويجيف، فـيفسد العالم، فـاقتضت حكمة الرب سبحـانه وتعالى أن جعله كالملاحة التى لو ألقى فيـه جيف العالم كلها وأنتانه وأمواته لم تغـيره شيئاً، ولا يتغـير على مكثه من حين خلق، وإلى أن يطوى الله العالم، فـهذا هو السبب الغائى المـوجب لملوحته، وأما الفـاعلي، فكون أرضه سبخة مالحة.

وبعد فـالاغتسال به نافع من آفـات عديدة فى ظاهر الجلد، وشربه مـضر بداخله وخارجه، فـإنه يطلق البطن، ويهزل، ويحدث حكة وجرباً، ونفـخاً وعطشاً، ومن اضطر إلى شربه فله طرق من العلاج يدفع بها مضرته:

منهـا: أن يجعل فى قدر، ويـجعل فوق القـدر قصـبات وعليـها صـوف جديد منفوش، ويوقد تحت القـدر حتى يرتفع بخارها إلى الصوف، فإذا كـثر عصره، ولا يزال يفعل ذلك حتى يجتمع له ما يريد، فيـحصل فى الصوف من البخار ما عذب، ويبقى فى القدر الزعاق.

ومنها: أن يحفر على شاطئه حفرة واسعـة يرشح ماؤه إليها، ثم إلى جانبها قريباً منها أخـرى ترشح هى إليها، ثم ثـالثة إلى أن يعذب الماء وإذا ألجـأته الضرورة إلى شرب الماء الكدر، فعلاجه أن يلقى فيـه نوى المشمش، أو قطعه من خشب الساج، أو جمراً ملتهـباً يطفأ فيه، أو طيناً أرمنياً، أو سـويق حنطة، فإن كدرته ترسب إلى أسفل.

---

(١) سبق تخريجه.

مسك: ثبت فى صحيح مسلم، عن أبى سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «أطيب الطيب المسك»[١]

وفى «الصحيحين»: عن عائشة رضي الله عنها: كنت أطيب النبي ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك[٢]

المسك: ملك أنواع الطيب، وأشـرفها وأطيـبهـا، وهو الذى تضرب به الأمـثال ويشبه به غيره، ولا يشبه بغيـره، وهو كثبان الجنة، وهو حار يابس فى الثانية، يسر النفس، ويقويها، ويقوى الأعـضاء الباطنة جميعهـا شرباً وشماً، والظاهرة إذا وضع عليهـا، نافع للمشايخ والمبـرودين، لا سيمـا زمن الشتاء، جيـد للغشى والخفـقان وضعف القـوة بإنعاشـه للحرارة الغريزيـة، ويجلو بياض العين، وينشف رطوبتـها ويفش الرياح منهـا ومن جميـع الأعضاء، ويبطل عـمل السمـوم، وينفع من نهش الأفاعى، ومنافعه كثيرة جداً، وهو من أقوى المفرحات.

مرزنجوش: ورد فيـه حديث لا نعلم صـحته: «عليكم بالمـرزنجوش، فإنه جـيد للخشام»[٣] والخشام: الزكام.

وهو حار فى الثالثة يابس فى الثانية، ينفع شمه من الصداع البارد، والكائن عن البلغم، والسـوداء، والزكـام، والرياح الغليظة، ويفـتح السـدد الحـادثة فى الرأس والمنخريـن، ويحلل أكثر الأورام البـاردة، فينفع من أكـثر الأورام والأوجـاع الباردة الرطبة، وإذا احتمل، أدر الطمث، وأعان على الحبل، وإذا دق ورقه اليابس، وكمد به، أذهب آثار الدم الـعـارض تحت العين، وإذا ضـمـد به مع الخل، نـفع لسـعـة العقرب.

ودهنه نافع لوجع الظهر والركـبتين، ويذهب بالإعياء، ومن أدمن شـمه لم ينزل فى عينيـه الماء، وإذا استعط بمائه مع دهن اللوز المر، فتح سـدد المنخرين، ونفع من الريح العارضة فيها، وفى الرأس.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) (صحيح) البخاري(١٥٣٩)، ومسلم(١١٨٩)، وأبو داود(١٧٤٥)، والترمذي(٩١٧)، والنسائي ٥/ ١٣٦-١٣٧، وابن ماجه(٢٩٢٦)، وأحمد٦/ ٣٩: حديث(٢٣٩٩٣).

(٣) (ضعيف) الكحال في«الأحكام النبوية» ٢/ ١٠٩، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٨٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»(٣٧٧٧).

ملح: روى ابن ماجه فى «سننه»: من حديث أنس يرفعه: «سيد إدامكم الملح»[١] وسيد الشئ: هو الذى يصلحه، ويقـوم عليه، وغالب الإدام إنما يصلح بالملح، وفى «مسند البـزار» مرفوعاً: «سـيوشك أن تكونوا فى الناس مـثل الملح فى الطعام، ولا يصلح الطعام إلا بالملح»[٢]

وذكر البغوى فى «تفسيره»: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض: الحديد، والنار، والماء، والملح» والموقوف أشبه.

الملح يصلح أجـسام الناس وأطعـمتـهم، ويصلح كل شئ يخالطه حـتى الذهب والفضة، وذلك أن فـيه قوة تزيد الذهب صفـرة، والفضة بياضاً وفـيه جلاء وتحليل وإذهاب للرطوبات الغليظـة، وتنشيف لهـا، وتقوية لـلأبدان، ومنع من عفـونتهـا وفسادها، ونفع من الجرب المتقرح.

وإذا اكتـحل به، قلع اللحم الزائد من العين، ومحق الظفـرة والأندرانى أبلغ فى ذلك، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، ويحدر البراز، وإذا دلك به بطون أصحاب الاستـسقاء، نفعـهم، وينقى الأسنان، ويدفع عنها العفـونة، ويشد اللثة ويقـويها، ومنافعه كثيرة جداً.

حـرف النـون

نخل: مذكور فى القرآن فى غير موضع، وفى «الصحيحين»: عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، إذ أتى بجـمار نخلة، فقال النبي ﷺ: «إن من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم لا يسقط ورقها، أخبرونى ما هي؟» فوقع الناس فى شجر البوادي، فوقع فى نفسى أنها النخلة، فأردت أن أقول: هى النخلة، ثم نظرت فإذا أنا أصغر القوم سناً، فـسكت، فقال رسول الله ﷺ: «هى النخلة» فذكرت ذلك لعمر، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلى من كذا وكذا[٣]

---

(١) (ضعيف جداً) ابن ماجـه(٣٣١٥)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١١١، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٨٩)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص(١٦٩): حديث (٣٩).

(٢) (ضعيف) البزار (٢٧٧٠)، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١٠٩ .

(٣) سبق تخريجه .

ففـى هذا الحديث إلقـاء العالم المسـائل على أصحـابه، وتمرينهم، واخـتبـار ما عندهم.

وفيه ضرب الأمثال والتشبيه.

وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابرهم وإجلالهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم.

وفيه فرح الرجل بإصابة ولده، وتوفيقه للصواب.

وفيـه أنه لا يكره للولد أن يجيب بما يـعرف بحضـرة أبيه، وإن لم يعـرفه الأب وليس فى ذلك إساءة أدب عليه.

وفيـه ما تضـمنه تشبـيه المسلم بالنخـلة من كثرة خـيرها، ودوام ظلهـا، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام.

وثمـرها يؤكل رطبـاً ويابسـاً، وبلحاً ويـانعاً، وهو غـذاء ودواء وقـوت وحلوي، وشراب وفـاكهة، وجـذوعها للبنـاء والآلات والأواني، ويتخذ من خـوصها الحـصر والمكاتل والأوانى والمراوح، وغير ذلك، ومن ليـفها الحبال والحشايـا وغيرها، ثم آخر شئ نواها علف للإبل، ويدخل فـى الأدوية والأكحـال، ثم جمـال ثمرتهـا ونباتهـا وحسن هيئتها، وبهجة منظرها، وحسن نضـد ثمرها، وصنعته وبهجته ومسرة النفوس عند رؤيتـه فرؤيتهـا مذكـرة لفاطرها وخـالقهـا، وبديع صنعتـه، وكمال قـدرته وتمام حكمته، ولا شئ أشبه بها من الرجل المؤمن، إذ هو خير كله، ونفع ظاهر وباطن.

وهى الشجـرة التى حن جذعهـا إلى رسول الله ﷺ لما فـارقه شوقـاً إلى قربه وسماع كلامه، وهى التى نزلت تحتهـا مريم لما ولدت عيسى عليه السلام، وقد ورد فى حديث فى إسناده نـظر: «أكرموا عـمتكم النخلة، فإنهـا خلقت من الطين الذى خلق منه آدم»[1]

وقد اختلف الناس فى تفضيلها على الحبلة أو بالعكس على قولين، وقد قرن الله بينهما فى كتابه فى غير موضع، وما أقرب أحدهما من صاحبه، وإن كان كل واحد منهما فى محل سلطانه ومنبته، والأرض التى توافقه أفضل وأنفع.

(١) (موضوع) ابن الجوزي في الموضوعات» ١/ ١٨٤، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٢٤، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٥٦، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (١١٣٦): «موضوع».

نرجس: فيه حديث لا يصح: «عليكم بشم النرجس فإن فى القلب حبة الجنون والجذام والبرص، لا يقطعها إلا شم النرجس»[١]

وهو حار يابس فى الثانية، وأصله يدمل القروح الغائرة إلى العصب، وله قوة غسالة جالية جابذة، وإذا طبخ وشرب ماؤه، أو أكل مسلوقاً، هيج القئ، وجذب الرطوبة من قعر المعدة، وإذا طبخ مع الكرسنة والعسل، نقى أوساخ القروح، وفجر الدبيلات العسرة النضج.

وزهره معتدل الحرارة، لطيف ينفع الزكام البارد، وفيه تحليل قوي، ويفتح سدد الدماغ والمنخرين، وينفع من الصداع الرطب والسوداوي، ويصدع الرؤوس الحارة والمحرق منه إذا شق بصله صليباً، وغرس، صار مضاعفاً، ومن أدمن شمه فى الشتاء أمن من البرسام فى الصيف، وينفع من أوجاع الرأس الكائنة من البلغم والمرة السوداء، وفيه من العطرية ما يقوى القلب والدماغ وينفع من كثير من أمراضها وقال صاحب التيسير: شمه يذهب بصرع الصبيان.

نورة: روى ابن ماجة: من حديث أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ، كان إذا اطلى بدأ بعورته، فطلاها بالنورة، وسائر جسده أهله[٢]، وقد ورد فيها عدة أحاديث هذا أمثلها.

قيل: إن أول من دخل الحمام، وصنعت له النورة، سليمان بن داود، وأصلها كلس جزآن، وزرنيخ جزء، يخلطان بالماء، ويتركان فى الشمس أو الحمام بقدر ما تنضج، وتشتد زرقته، ثم يطلى به، ويجلس ساعة ريثما يعمل، ولا يمس بماء، ثم يغسل، ويطلى مكانها بالحناء لإذهاب ناريتها.

نبق: ذكر أبو نعيم فى كتابه «الطب النبوي» مرفوعاً: «إن آدم لما أهبط إلى الأرض كان أول شئ أكل من ثمارها النبق»[٣] وقد ذكر النبي ﷺ النبق فى الحديث المتفق على صحته: أنه رأى سدرة المنتهى ليلة أسرى به، وإذا نبقها مثل قلال هجر[٤]

---

(١) (موضوع) الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ١١٣، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٩٢).
(٢) (ضعيف) ابن ماجه(٣٧٥١).
(٣) ذكره المؤلف في الزاد ٤/ ٣٢٥ .
(٤) (صحيح) البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم(١٦٢)، والترمذي(٣٣٤٦)، وأحمد٣/ ١٤٩: حديث(١٢٤٤٤).

والنبق: ثمر شجر السدر يعقل الطبيعة، وينفع من الإسهال، ويدبغ المعدة ويسكن الصفراء، ويغذو البدن، ويشهى الطعام، ويولد بلغماً، وينفع الذرب الصفراوي، وهو بطئ الهضم، وسويقه يقوى الحشا، وهو يصلح الأمزجة الصفراوية، وتدفع مضرته بالشهد.

واختلف فيه، هل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن رطبه بارد رطب، ويابسه بارد يابس.

حرف الهاء

هندباء: ورد فيها ثلاثة أحاديث لا تصح عن رسول الله ﷺ، ولا يثبت مثلها، بل هى موضوعة أحدها: «كلوا الهندباء ولا تنفضوه فإنه ليس يوم من الأيام إلا وقطرات من الجنة تقطر عليه»(١) الثاني: «من أكل الهندباء، ثم نام عليها لم يحل فيه سم ولا سحر»(٢). الثالث: «ما من ورقة من ورق الهندباء إلاَّ وعليها قطرة من الجنة»(٣)

وبعد فهى مستحيلة المزاج، منقلبة بانقلاب فصول السنة، فهى فى الشتاء باردة رطبة، وفى الصيف حارة يابسة، وفى الربيع والخريف معتدلة، وفى غالب أحوالها تميل إلى البرودة واليبس، وهى قابضة مبردة، جيدة للمعدة، وإذا طبخت وأكلت بخل، عقلت البطن وخاصة البرى منها، فهى أجود للمعدة، وأشد قبضاً، وتنفع من ضعفها.

وإذا تضمد بها، سلبت الالتهاب العارض فى المعدة، وتنفع من النقرس، ومن أورام العين الحارة، وإذا تضمد بورقها وأصولها، نفعت من لسع العقرب، وهى تقوى المعدة، وتفتح سدد الطحال والعروق والأحشاء، وتنقى مجارى الكلى.

---

(١) (موضوع) تنزيه الشريعة ٢/ ٢٤٧، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٦٤، والذهبي في «الطب النبوي» ص(٩٤).

(٢) (موضوع) الكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٦٤ .

(٣) (موضوع) الطبراني في «الكبير» ٣/ ١٤١، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٩٨-٢٩٩ ، والكحال في «الأحكام النبوية» ٢/ ٦٤ .

وأنفعهـا للكبد أمرها، وماؤها المعتـصر ينفع من اليرقان السددي، ولا سـيما إذا خلط به مـاء الرازيانج الرطب، وإذا دق ورقـها، ووضع على الأورام الحـارة بردها وحللها، ويجلو ما فى المعدة، ويطفئ حرارة الدم والصـفراء، وأصلح ما أكلت غير مغسولة ولا منفوضة، لأنها متى غسلت أو نفـضت، فارقتها قوتها، وفيها مع ذلك قوة ترياقية تنفع من جميع السموم.

وإذا اكتـحل بمائها، نفع من الـعشا ويدخل ورقـها فى التـرياق، وينفع من لدغ العقرب، ويقاوم أكثر السمـوم، وإذا اعتصر ماؤها، وصب عليه الزيت، خلص من الأدوية القتـالة، وإذا اعتصـر أصلها، وشرب ماؤه، نـفع من لسع الأفاعي، ولسع العقرب، ولسع الزنبور، ولبن أصلها يجلو بياض العين.

حـــرف الـــواو

ورس: ذكر الترمذى فى «جامعه»: من حديث زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ أنه كان ينـعت الزيت والورس من ذات الجنب، قال قـتادة: يلد به، ويلد من الجـانب الذى يشتكيه[1]

وروى ابن ماجـه فى «سننه» من حديـث زيد بن أرقم أيضاً، قـال: نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب ورساً وقسطاً وزيتاً يلد به[2]

وصح عن أم سلمة رضي الله عنها قـالت: كانت النفسـاء تقعد بعـد نفاسهـا أربعين يوماً وكانت إحدانا تطلى الورس على وجهها من الكلف[3]

قال أبو حنيـفة اللغـوي: الورس يزرع زرعاً، وليس ببري، ولـست أعرفه بغـير أرض العرب، ولا من أرض العرب بغير بلاد اليمن.

وقوته فى الحـرارة واليبوسة فى أول الدرجة الـثانية، وأجوده الأحمـر اللين فى اليد القليل النخالة، يـنفع من الكلف، والحكة، والبثور الكائنة فـى سطح البدن إذا طلى به وله قوة قابضة صابغة، وإذا شرب نفع من الوضح، ومقدار الشربة منه وزن درهم.

---

(١)(صحيح) الترمذي(٢٠٧٨)، وقال: حديث حسن صحيح.
(٢)(ضعيف) ابن ماجه(٣٤٦٧).
(٣)(حسن) أبو داود(٣١١)، والترمذي(١٣٩)، وابن ماجه(٦٤٨)، والدارمي (٩٥٥)، وأحمد٦/ ٣٠٠: حديث(٢٦٤٤٠).

وهو فى مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحري، وإذا لطخ به على البهق والحكة والبثور والسفعة نفع منها، والثوب المصبوغ بالورس يقوى على الباه.

وسمة: هى ورق النيل، وهى تسود الشعر، وقد تقدم قريباً ذكر الخلاف فى جواز الصبغ بالسواد ومن فعله.

حــرف اليـــاء

يقطين: وهو الدباء والقرع، وإن كان اليقطين أعم، فـإنه فى اللغة، كل شجر لا تقوم على ساق، كالبطيخ والقثـاء والخيار، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٦].

فإن قيل: ما لا يقوم على ساق يسمى نجماً لا شجراً، والشجر: ما له ساق، قال أهل اللغة: فكيف قال: ﴿شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ﴾؟

فالجواب: أن الشجر إذا أطلق، كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قيد بشئ تقيد به فالفـرق بين المطلق والمقيـد فى الأسماء باب مـهم عظيم النفع فى الفـهم، ومراتب اللغة.

واليقطين المذكور فى القرآن: هو نبات الدباء، وثمره يسمى الدباء والقرع وشجرة اليقطين. وقـد ثبت فى «الصحيحـين»: من حديث أنس بن مالك، أن خيـاطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنـس رضي الله عنه: فذهبت مع رسول الله ﷺ فقرب إليه خبزاً من شعير، ومرقاً فيه دباء وقديد، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حوالى الصحفة، فلم أزل أحب الدباء من ذلك اليوم[1]

وقال أبو طالوت: دخلت على أنس بن مـالك رضي الله عنه وهو يأكل القرع، ويقول: يا لك من شجرة ما أحبك إلىَّ لحب رسول الله ﷺ إياك.

وفى «الغيلانيات»: من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لى رسـول الله ﷺ: «يا عائشة إذا طبـختم قدراً، فأكـثروا فيـها من الدباء، فإنها تشد قلب الحزين».

(١) (صحيح) البخاري(٥٤٣٦)، ومسلم(٢٠٤١)، وأبو داود(٣٧٨٢)، والدارمي (٢٠٥٠).

اليقطين: بارد رطب، يغذو غذاء يسيراً، وهو سريع الانحدار، وإن لم يفسد قبل الهضم، تولد منه خلط محمود، ومن خاصيته أنه يتولد منه خلط محمود متجانس لما يصحبه، فإن أكل بالخردل، تولد منه خلط حريف، وبالملح خلط مالح، ومع القابض قابض، وإن طبخ بالسفرجل غذا غذاءً جيداً.

وهو لطيف مائى غذاءً رطباً بلغمياً، وينفع المحرورين، ولا يلائم المبرودين، ومن الغالب عليهم البلغم، وماؤه يقطع العطش، ويذهب الصداع الحار إذا شرب أو غسل به الرأس، وهو ملين للبطن كيف استعمل، ولا يتداوى المحرورون بمثله، ولا أعجل منه نفعاً.

ومن منافعه: أنه إذا لطخ بعجين، وشوى فى الفرن أو التنور، واستخرج ماؤه وشرب ببعض الأشربة اللطيفة، سكن حرارة الحمى الملتهبة، وقطع العطش، وغذى غذاءً حسناً، وإذا شرب بترنجبين وسفرجل مربى أسهل صفراء محضة.

وإذا طبخ القرع، وشرب ماؤه بشئ من عسل، وشئ من نطرون، أحدر بلغماً ومرة معاً، وإذا دق وعمل منه ضماد على اليافوخ، نفع من الأورام الحارة فى الدماغ.

وإذا عصرت جرادته، وخلط ماؤها بدهن الورد، وقطر منها فى الأذن، نفعت من الأورام الحارة، وجرادته نافعة من أورام العين الحارة، ومن النقرس الحار، وهو شديد النفع لأصحاب الأمزجة الحارة والمحمومين، ومتى صادف فى المعدة خلطاً رديئاً، استحال إلى طبيعته، وفسد، وولد فى البدن خلطاً رديئاً، ودفع مضرته بالخل والمري.

وبالجملة فهو من ألطف الأغذية، وأسرعها انفعالاً، ويذكر عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر من أكله.

فصـل

فصول متفرقة في الوصايا النافعة في العلاج والتدبير

وقد رأيت أن أختم الكلام فى هذا الباب بفصل مختصر عظيم النفع فى المحاذر، والوصايا الكلية النـافعة، لتتم منفعـة الكتاب ورأيت لابن ماسويه فصـلاً فى كتاب «المحاذير» نقلته بلفظه، قال:

من أكل البصل أربعين يوماً وكلف، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن اقتصد، فأكل ملحاً فأصابه بهق أو جرب، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع فى معدته البيض والسمك، فأصابه فالج أو لقوة، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن دخل الحمام وهو ممتلئ، فأصابه فالج، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع فى مـعدته اللبن والسمك، فـأصابه جذام، أو برص أو نقـرس، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع فى معدته اللبن والنبيذ، فأصابه برص أو نقرس، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن احتلم، فلم يغتسل حتى وطئ أهله، فـولدت مجنوناً أو مخبلاً، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن أكل بيضاً مسلوقاً بارداً، وامتلأ منه، فأصابه ربو، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جامع، فلم يصبر حتى يفرغ، فأصابه حصاة، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن نظر فى المرآة ليلاً، فأصابه لقوة، أو أصابه داء، فلا يلومن إلا نفسه.

فصـــل

وقال ابن بختـيشوع: احذر أن تجـمع البيض والسمك، فإنهمـا يورثان القولنج، والبواسير، ووجع الأضراس.

وإدامـة أكل البـــيض يولد الكلف فى الـوجع، وأكل الملوحـة والســمك المالح والافتصاد بعد الحمام يولد البهق والجرب.

إدامة أكل كلى الغنم يعقر المثانة الاغتسال بالماء البارد بعد أكل السمك الطرى يولد الفالج.

وطء المرأة الحائض يولد الجذام. الجماع من غير أن يهريق الماء عقيبه يولد الحصاة، طول المكث فى المخرج يولد الداء الدوي.

قال أبقراط: الإقلال من الضار خير من الإكثار من النافع.

وقال: استديموا الصحة بترك التكاسل عن التعب، ويترك الامتلاء من الطعام. والشراب.

قال بعض الحكماء: من أراد الصحة، فليجود الغذاء، ويترك الامتلاء من الطعام والشراب.

وقال بعض الحكماء: من أراد الصحة، فليجود الغذاء، وليأكل على نقاء، وليشرب على ظمأ، وليقلل من شرب الماء، ويتمدد بعد الغذاء، ويتمشى بعد العشاء، ولا ينم حتى يعرض نفسه على الخلاء، وليحذر دخول الحمام عقيب الامتلاء، ومرة فى الصيف خير من عشر فى الشتاء، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء، ومجامعة العجائز تهرم أعمار الأحياء، وتسقم أبدان الأصحاء، ويروى هذا عن علي ﷺ، ولا يصح عنه، وإنما بعضه من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، وكلام غيره.

وقال الحارث: من سره البقاء -ولا بقاء- فليباكر الغداء، وليعجل العشاء، وليخفف الرداء، وليقل غشيان النساء.

وقال الحارث: أربعة أشياء تهدم البدن: الجماع على البطنة، ودخول الحمام على الامتلاء، وأكل القديد، وجماع العجوز.

ولما احتضر الحارث اجتمع إليه الناس، فقالوا: مرنا بأمر ننتهى إليه من بعدك فقال: لا تتزوجوا من النساء إلا شابه، ولا تأكلوا من الفاكهة إلا فى أوان نضجها ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بتنظيف المعدة فى كل شهر، فإنها مذيبة للبلغم، مهلكة للمرة، منبتة للحم، وإذا تغدى أحدكم، فلينم على إثر غدائه ساعة، وإذا تعشى فليمش أربعين خطوة.

وقال بـعض الملوك لطبيـبه: لعلك لا تبـقى لي، فصف لى صـفة آخـذها عنك فقـال: لا تنكح إلا شابة، ولا تأكل من اللحم إلا فـتيـاً، ولا تشرب الدواء إلا من علة، ولا تأكل الفاكهـة إلا فى نضجها، وأجد مضغ الطعـام، وإذا أكلت نهاراً فلا بأس أن تنام، وإذا أكلت ليلاً، فـلا تنم حتى تمشى ولو خـمسين خطوة، ولا تأكلن حتى تجوع، ولا تتكارهن على الجـماع، ولا تحبس البول، وخذ من الحـمام قبل أن يأخذ منك، ولا تأكلن طعـاماً، وفى معدتك طعام وإياك أن تأكل مـا تعجز أسنانك عن مضغه، فتـعجز معدتك عن هضمه، وعليك فى كل أسبوع بقـيئه تنقى جسمك ونعم الكنز الدم فى جـسدك، فـلا تخرجـه إلا عند الحاجـة إليه، وعليك بـدخول الحمام، فإنه يخرج من الأطباق ما لا تصل الأدوية إلى إخراجه.

وقال الشافعى:

أربعة تقوى البدن: أكل اللحم، وشم الطيب، وكثرة الغسل من غير جماع ولبس الكتان.

وأربعة توهن البـدن: كثرة الجـماع، وكثـرة الهم، وكثـرة شرب الماء على الريق وكثرة أكل الحامض.

وأربعة تقـوى البصـر: الجلوس حيـال الكعبـة، والكحل عند النوم، والنظر إلى الخضرة، وتنظيف المجلس.

وأربعة توهن البصر: النظر إلى القذر، وإلى المصلوب، وإلى فرج المرأة، والقعود مستدبر القبلة.

وأربعة تزيد فى الجماع: أكل العصافير، والإطريفل، والفستق، والخروب.

وأربعة تزيد فى العقل: ترك الفضول من الكلام، والسـواك، ومجالسة الصالحين ومجالسة العلماء.

وقال أفلاطون: خمس يذبن البدن وربمـا قتلن: قصر ذات اليد، وفـراق الأحبة وتجرع المغايظ، ورد النصح، وضحك ذوى الجهل بالعقلاء.

وقال طبيب المأمون: عليك بخصال من حفظهـا، فهو جدير أن لا يعتل إلا علة الموت: لا تأكل طعاماً وفى معدتك طعام، وإياك أن تأكل طعاماً يتعب أضراسك فى

مضغه، فتعجز معدتك عن هضمه، وإياك وكثرة الجماع، فإنه يطفئ نور الحياة، وإياك ومجامعة العجوز، فإنه يورث موت الفجأة، وإياك والفصد، إلا عند الحاجة إليه، وعليك بالقئ فى الصيف.

ومن جوامع كلمات أبقراط قوله: كل كثير فهو معاد للطبيعة.

وقيل لجالينوس: مالك لا تمرض؟ فقال: لأنى لم أجمع بين طعامين رديئين، ولم أدخل طعاماً على طعام، ولم أحبس فى المعدة طعاماً تأذيت به.

فصل

وأربعة أشياء تمرض الجسم، الكلام الكثير، والنوم الكثير، والأكل الكثير، والجماع الكثير.

فالكلام الكثير: يقلل مخ الدماغ ويضعفه، ويعجل الشيب.

والنوم الكثير: يصفر الوجه، ويعمى القلب، ويهيج العين، ويكسل عن العمل، ويولد الرطوبات فى البدن.

والأكل الكثير: يفسد فم المعدة، ويضعف الجسم، . ويولد الرياح الغليظة، والأدواء العسرة.

والجماع الكثير: يهد البدن، ويضعف القوي، ويجفف رطوبات البدن، ويرخى العصب، ويورث السدد، ويعم ضرره جميع البدن، ويخص الدماغ لكثرة ما يتخلل به من الروح النفساني، وإضعافه أكثر من إضعاف جميع المستفرغات، ويستفرغ من جوهر الروح شيئاً كثيراً.

وأنفع ما يكون إذا صادف شهوة صادقة من صورة جميلة حديثة السن حلالاً مع سن الشبوبية، وحرارة المزاج ورطوبته، وبعد العهد به وخلاء القلب من الشواغل النفسانية، ولم يفرط فيه، ولم يقارنه ما ينبغي تركه معه من امتلاء مفرط، أو خواء، أو استفراغ، أو رياضة تامة، أو حر مفرط، أو برد مفرط، فإذا راعى فيه هذه الأمور العشرة، انتفع به جداً، وأيها فقد حصل له من الضرر بحسبه، وإن فقدت كلها أو أكثرها، فهو الهلاك المعجل.

فصـــل

والحمية المفرطة فى الصحة، كالتخلـيط فى المرض، والحمية المعتدلة نافعة، وقال جالينــوس لأصحابه: اجـتنبوا ثلاثاً، وعليكــم بأربع، ولا حاجة بكم إلـى طبيب: اجتنبوا الـغبار، والدخان، والنتن، وعليكم بالدسم، والطيب، والحـلوى، والحمام ولا تأكلوا فوق شـبعكم، ولا تتخللوا بالباذروج، والريحــان، ولا تأكلوا الجوز عند المساء، ولا ينــم من به زكمة على قــفاه، ولا يأكل من به غم حــامضــاً، ولا يسرع المشى من افتــصد، فإنــه مخاطرة الموت، ولا يتــقيأ من تؤلمه عــينه، ولا تأكلوا فى الصيف لحماً كثيراً، ولا ينم صاحب الباردة فى الشمس، ولا تقربوا الباذنجان العتيق المبزر، ومن شرب كل يوم فى الـشتاء قدحاً من مــاء حار، أمن من الأعلال، ومن دلك جســمه فى الحــمام بقشــور الرمان أمن من الجرب والحكــة، ومن أكل خمس ســوسنات مع قليل مــصطكى رومي، وعــود خــام، ومسك، بقى طــول عمــره لا تضــعف معــدته ولا تفــسد، ومن أكــل بزر البطيخ مع السكر، نظف الحــصى من معدته، وزالت عنه حرقة البول.

فصـــل

أربعة تهدم البدن: الهم، والحزن، والجوع، والسهر.

وأربعة تفرح: النظر إلى الخضرة، وإلى الماء الجاري، والمحبوب، والثمار.

وأربعة تظلم البصــر: المشى حافياً، والتصــبح والتمسى بوجه البغـيض والثقيل، والعدو، وكثرة البكاء، وكثر النظر فى الخط الدقيق.

وأربعة تقوى الجــسم: لبس الثوب الناعم، ودخول الحمام المعــتدل، وأكل الطعام الحلو والدسم، وشم الروائح الطيبة.

وأربعة تيبس الوجه، وتذهب ماءه، وبهجته وطلاوته: الكذب، والوقاحة، وكثرة السؤال عن غير علم، وكثرة الفجور.

وأربعة تزيد فى ماء الوجه وبهجته: المروءة والوفاء، والكرم، والتقوى.

وأربعة تجلب البغضاء والمقت: الكبر، والحسد، والكذب، والنميمة.

وأربعة تجلب الرزق: قيـام الليل، وكثرة الاستـغفار بالأسحار، وتعـاهد الصدقة والذكر أول النهار وآخره.

وأربعة تمنع الرزق: نوم الصبحة، وقلة الصلاة، والكسل، والخيانة.

وأربعة تضر بالفهم والذهن: إدمان أكل الحامض، والفواكه، والنوم على القفا، والهم، والغم.

وأربعة تزيد فى الفهم: فراغ القلب، وقلة التـملى من الطعام والشراب، وحسن تدبير الغذاء بالأشياء الحلوة والدسمة، وإخراج الفضلات المثقلة للبدن.

ومما يضر بالعـقل: إدمان أكل البـصل، والباقلا، والزيتـون، والباذنجان، وكـثرة الجماع، والوحدة، والأفكار، والسكر، وكثرة الضحك، والغم.

قال بعض أهل النظر: قطعت فى ثلاثة مجـالس، فلم أجد ذلك علة إلا أنى أكثرت من أكل الباذنجان فى أحد تلك الأيام، ومن الزيتون فى الاخر، ومن الباقلا فى الثالث.

فصـــل

قد أتينا على جملة نافعـة من أجزاء الطب العلمى والعملي، لعل الناظر لا يظفر بكثيـر منها إلا فى هذا الكتاب، وأريناك قـرب ما بينهما وبين الشـريعة، وأن الطب النبوى نسبة طب الطبائعيين إليه أقل من نسبة طب العجائز إلى طبهم.

والأمر فوق ما ذكرناه، وأعظم مما وصفناه بكثير، ولكن فـيما ذكرناه تنبيه باليسير على ما وراءه، ومن لم يرزقه الله بصيرة على التـفصيل، فليعلم ما بين القوة المؤيدة بالوحى من عند الله، والعلـوم التى رزقهـا الله الأنبيـاء، والعقـول والبصـائر التى منحهم الله إياها، وبين ما عند غيرهم.

ولعل قـائلاً يقول: مـا لهدى رسـول اللهﷺ ، وما لهـذا الباب، وذكـر قوى الأدوية، وقوانين العلاج، وتدبير أمر الصحة؟

وهذا من تقصـير هذا القـائل فى فهم ما جـاء به، وإرشاده إليـه، ودلالته عليه، وحسن الفهم عن الله ورسوله مَنْ يَمُنُّ الله به على من يشاء من عباده.

فقـد أوجدناك أصـول الطب الثـلاثة فى القرآن، وكـيف تنكر أن تكون شريـعة المبعوث بصلاح الدنيا والآخرة مشتـملة على صلاح الأبدان، كاشتمالها على صلاح

القلوب، وأنها مرشدة إلى حفظ صحتها، ودفع آفاتها بطرق كلية قد وكل تفصيلها إلى العقل الصحيح، والفطرة السليمة بطريق القياس والتنبيه والإيماء، كما هو فى كثير من مسائل فروع الفقه، ولا تكن ممن إذا جهل شيئاً عاداه.

ولو رزق العبد تضلعاً من كتاب الله وسنة رسوله، وفهماً تاماً فى النصوص ولوازمها، لاستغنى بذلك عن كل كلام سواه، ولاستنبط جميع العلوم الصحيحة منه.

فمدار العلوم كلها على معرفة الله وأمره وخلقه، وذلك مسلم إلى الرسل صلوات الله عليهم وسلامه، فهم أعلم الخلق بالله وأمره وخلقه وحكمته فى خلقه وأمره.

وطب أتباعهم: أصح وأنفع من طب غيرهم. وطب أتباع خاتمهم وسيدهم وإمامهم محمد بن عبد الله صلوات وسلامه عليه وعليهم: أكمل الطب وأصحه وأنفعه، ولا يعرف هذا إلا من عرف طب الناس سواهم وطبهم، ثم وازن بينهما، فحينئذ يظهر له التفاوت؛ وهم أصح الأمم عقولاً، وفطراً، وأعظمهم علماً، وأقربهم فى كل شئ إلى الحق لأنهم خيرة الله من الأمم، كما أن رسولهم خيرته من الرسل، والعلم الذى وهبهم إياه، والحلم والحكمة أمر لا يدانيهم فيه غيرهم، وقد روى الإمام أحمد فى «مسنده»: من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله»[1] فظهر أثر كرامتها على الله سبحانه فى علومهم وعقلوهم، وأحلامهم وفطرهم، وهم الذين عرضت عليهم علوم الأمم قبلهم وعقولهم، وأعمالهم ودرجاتهم، فازدادوا بذلك علماً وحلماً وعقولاً إلى ما أفاض الله سبحانه وتعالى عليهم من علمه وحلمه.

ولذلك كانت الطبيعة الدموية لهم، والصفراوية لليهود، والبلغمية للنصارى، ولذلك غلب على النصارى البلادة، وقلة الفهم والفطنة، وغلب على اليهود الحزن والغم والصغار، وغلب على المسلمين العقل والشجاعة والفهم والنجدة، والفرح والسرور.

وهذه أسرار وحقائق إنما يعرف مقدارها من حسن فهمه، ولطف ذهنه، وغزر علمه، وعرف ما عند الناس وبالله التوفيق.

---

(١) (صحيح) أحمد٤/٤٤٦: حديث(١٩٩٠٠)، والترمذي(٣٠٠١)، وابن ماجه(٤٢٨٨)، والحاكم ٤/٨٤: حديث(٦٩٨٧، ٦٩٨٨).



الموضـــوع	الصفحة